

مشروع قانون المالية لسنة

2017



مذكرة تقديم

مذكرة تقديم

”...كما أن رفع التحديات التنموية المتعددة والمتداخلة، يتطلب من جميع المغاربة، فرديا وجماعيا، الانخراط في المعركة الاقتصادية الحاسمة، التي يعيشها العالم.

فالتقدم الذي نطمح إليه ببلادنا، لا يقتصر فقط على مجرد مؤشرات، غالبا ما تتجاهل مسار كل بلد وخصوصياته؛ وإنما نريده أن يشكل تحولا اقتصاديا واجتماعيا حقيقيا، تشمل ثماره جميع المواطنين.....”

مقتطف من نص الخطاب الذي ألقاه جلالة الملك
بتاريخ 30 يوليو 2016 بمناسبة عيد العرش

الباب الأول : الإطار المرجعي والتوجهات العامة لمشروع قانون المالية

1.I الإطار المرجعي

1.1.I التوجيهات الملكية السامية

2.1.I الإنجازات الرئيسية للحكومة

2.I التوجهات العامة

الباب الثاني: المعطيات المرقمة

1.II بنية ميزانية الدولة

2.II النفقات

1.2.II نفقات الميزانية العامة (دون احتساب استهلاكات الدين العمومي المتوسط والطويل الأجل)

1.1.2.II نفقات التسيير

2.1.2.II نفقات الاستثمار

3.1.2.II النفقات المتعلقة بفوائد و عمولات الدين العمومي

2.2.II نفقات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

3.2.II نفقات الحسابات الخصوصية للخرينة

4.2.II النفقات المتعلقة باستهلاكات الدين العمومي المتوسط والطويل الأجل.

3.II الموارد

1.3.II موارد الميزانية العامة (دون احتساب حصيلة الاقتراضات المتوسطة والطويلة الأجل)

1.1.3.II الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

2.1.3.II الضرائب غير المباشرة

3.2.3.II الرسوم الجمركية

4.1.3.II رسوم التسجيل والتمبر

5.1.3.II عائدات ومداخيل أملاك الدولة

6.1.3.II الاحتكارات والاستغلالات

7.1.3.II الموارد المختلفة

2.3.II موارد مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

3.3.II موارد الحسابات الخصوصية للخرينة

4.3.II موارد القروض المتوسطة و الطويلة الأجل

4.II الحجم الإجمالي للاستثمارات العمومية

الباب الثالث: برامج العمل

1.III تسريع التحول الهيكلي للاقتصاد الوطني عبر التركيز على التصنيع وإنعاش التصدير

1.1.III تسريع التصنيع وإنعاش الصادرات

1.1.1.III تفعيل مخطط التسريع الصناعي

2.1.1.III تنمية الصادرات

2.1.III تنمية الاقتصاد الأخضر

1.2.1.III الحفاظ على البيئة

2.2.1.III إنعاش الطاقات الخضراء

36
37
38
38
41
42
43
46
46
47
48
49
49
53
55
55
55
56
59
59
60
62
63
64
64
64
65
65
65
66
66
67
69
71
72
74
75
75
79
79
79
82

3.2.1.III	المحافظة على الثروات الغابوية ومحاربة التصحر
4.2.1.III	الحفاظ على الموارد المائية
3.1.III	مواصلة تفعيل الاستراتيجيات القطاعية الأخرى
1.3.1.III	مخطط المغرب الأخضر
2.3.1.III	استراتيجية " هاليوتيس "
3.3.1.III	الاستراتيجية الطاقة
4.3.1.III	رؤية 2020 للسياسة
5.3.1.III	مخطط «رواج»
6.3.1.III	تطوير قطاع الصناعة التقليدية
7.3.1.III	مخطط المغرب الرقمي 2020
8.3.1.III	الاستراتيجية المعدنية
4.1.III	تقوية البنيات التحتية واللوجستيك
1.4.1.III	الأوراش الكبرى للبنات التحتية
2.4.1.III	تطوير النقل واللوجستيك
2.III	تعزيز تنافسية الاقتصاد الوطني وإنعاش الاستثمار الخاص
1.2.III	تحسين مناخ الأعمال
1.1.2.III	تبسيط المساطر الإدارية المتعلقة بإنعاش الاستثمار
2.1.2.III	تحديث الإطار القانوني للأعمال
2.2.III	تسهيل الولوج إلى التمويل
1.2.2.III	تنويع وتحديث آليات تمويل الاقتصاد
2.2.2.III	تعزيز وسائل الإدماج المالي للأشخاص الذاتيين والمقاولات الصغيرة جدا والمقاولات الصغرى والمتوسطة
3.2.2.III	سياسات التمويل القطاعي
4.2.2.III	تعزيز الإشراف على النظام المالي
5.2.2.III	توطيد مشروع " القطب المالي للدار البيضاء » Casablanca Finance City «
3.2.III	تقوية تنافسية المقاولات وإدماج القطاع غير المهيكل
1.3.2.III	دعم المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة
2.3.2.III	تأهيل وتطوير النسيج المقاولاتي الوطني وإدماج القطاع غير المهيكل
4.2.III	إنعاش وتعبئة استثمارات القطاع الخاص
1.4.2.III	حصيلة لجنة الاستثمار
2.4.2.III	تحسين تصنيف المغرب على المستوى الدولي
3.III	تأهيل الرأس المال البشري وتقليص الفوارق الاجتماعية والمجالية
1.3.III	إصلاح التعليم وتنمية البحث والابتكار
1.1.3.III	التربية الوطنية ومحاربة الأمية
2.1.3.III	التعليم العالي
3.1.3.III	التكوين المهني
4.1.3.III	تطوير البحث والابتكار
2.3.III	إنعاش التشغيل
3.3.III	تحسين الولوج إلى الخدمات الصحية وتوسعة التغطية الصحية الأساسية
1.3.3.III	تحسين الولوج إلى الخدمات الصحية
2.3.3.III	توسعة التغطية الصحية الأساسية
4.3.III	تسهيل الولوج إلى السكن اللائق وتنمية متماسكة ومتجانسة للتراب الوطني
1.4.3.III	تحسين ظروف السكن وتنويع العرض السكني
2.4.3.III	تنمية مندمجة للمدن

83	3.4.3.III تنمية منسجمة ومتجانسة للمجال الترابي
85	5.3.III تقليص الفوارق المجالية والاجتماعية وتعزيز التماسك الاجتماعي ومحاربة الفقر
85	1.5.3.III حصيلة تنفيذ المبادرة الوطنية للتنمية البشرية
86	2.5.3.III تنفيذ البرنامج الجديد لتقليص الفوارق الترابية والاجتماعية في العالم القروي
87	3.5.3.III صندوق دعم التماسك الاجتماعي
88	4.5.3.III صندوق التكافل العائلي
89	5.5.3.III تنمية الاقتصاد الاجتماعي والتضامني
89	6.5.3.III البرنامج الثاني للتعاون مع مؤسسة تحدي الألفية
90	6.3.III الاندماج الاجتماعي للشباب والفئات الهشة وتشجيع المرأة ومواكبة مغاربة العالم
90	1.6.3.III الإدماج الاجتماعي للشباب
91	2.6.3.III المرأة والأسرة والطفولة والمسنين
94	3.6.3.III مغاربة العالم وشؤون الهجرة
96	4.6.3.III دعم المقاومين وقدماء أعضاء جيش التحرير
97	5.6.3.III إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي للسجناء
98	7.3.III التنمية الثقافية والرياضية وتشجيع الإعلام
98	1.7.3.III التنمية الثقافية
99	2.7.3.III دعم التنمية الرياضية
100	3.7.3.III تشجيع الإعلام
101	4.III تعزيز آليات الحكامة المؤسسية ومواصلة استعادة التوازنات الماكرو-الاقتصادية
102	1.4.III تنزيل الإصلاحات الكبرى ومواصلة البناء المؤسسي
102	1.1.4.III تنفيذ المخطط التشريعي للحكومة
103	2.1.4.III ورش الجهوية المتقدمة
104	3.1.4.III تعزيز الديمقراطية التشاركية
105	4.1.4.III إصلاح القضاء وتعزيز حقوق الانسان
107	5.1.4.III تأطير الحقل الديني
109	2.4.III تعزيز دينامية الإصلاحات الكبرى
109	1.2.4.III إصلاح أنظمة التقاعد
110	2.2.4.III الإصلاح الضريبي
113	3.2.4.III إصلاح المقاصة
113	3.4.III تحسين حكمة السياسات العمومية
113	1.3.4.III تنزيل القانون التنظيمي رقم 130-13 لقانون المالية
114	2.3.4.III تحديث الادارة العمومية
116	3.3.4.III تحسين حكمة المؤسسات والمقاولات العمومية
117	4.3.4.III إصلاح السياسة العقارية
119	5.3.4.III تعزيز الحكامة الأمنية
120	6.3.4.III الإشعاع الدبلوماسي وتعزيز العمل الخارجي للمغرب
121	4.4.III مواصلة استعادة التوازنات الماكرو-اقتصادية
121	1.4.4.III استعادة التوازن الميزانياتي
124	2.4.4.III استعادة التوازنات الخارجية

127 الباب الرابع: تقديم الأحكام المقترحة في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2017

مدخل عام

يندرج مشروع قانون المالية لسنة 2017 في إطار التوجيهات الملكية السامية الواردة في خطابي العرش وذكرى ثورة الملك والشعب على التوالي بتاريخ 30 يوليو و20 غشت 2016.

هذا المشروع الذي يتزامن مع انتهاء ولاية الحكومة الحالية، وتنظيم الانتخابات التشريعية الثانية في ظل الدستور الجديد، يندرج كذلك في إطار مواصلة المسار الديمقراطي والتقدم السياسي الذي أطلقه جلالة الملك.

يهدف مشروع قانون المالية لسنة 2017 إلى تنزيل التوجيهات الملكية السامية الرامية إلى الارتقاء بالمملكة إلى مصاف الدول الصاعدة، وإلى صيانة كرامة المواطن بوضعها في صلب كل الإصلاحات السياسية والاجتماعية.

كما يعكس هذا المشروع كذلك إرادة الحكومة من أجل إرساء أسس التحول الاقتصادي والعدالة الاجتماعية والارتقاء إلى مستويات جديدة من النمو تنعكس إيجاباً على جميع المواطنين في كافة ربوع المملكة.

هذا، ويأتي مشروع قانون المالية لسنة 2017 في ظل سياق دولي يتسم باستعادة النمو على المستوى العالمي الذي يعزى إلى فاعلية الاقتصاد الأمريكي والياباني والآفاق الواعدة للنمو بالدول الصاعدة.

كما أن آفاق النمو على المدى المتوسط بمنطقة اليورو ستبقى واعدة على الرغم من بعض الشكوك المرتبطة بهشاشة النمو على مستوى هذه المنطقة لا سيما الانعكاسات المرتقبة تبعا لانسحاب انجلترا منها.

أما على المستوى الوطني، فيرتقب أن يتم دعم النمو موازاة مع الاسترجاع التدريجي لدينامية الشركاء الرئيسيين للمملكة، وتنويع الشركاء الاستراتيجيين بما في ذلك الدول الأفريقية ودول مجلس التعاون الخليجي، وانفتاح بلادنا على فضاءات سياسية واقتصادية كبرى مثل روسيا والصين والهند.

كما يندرج مشروع قانون المالية لسنة 2017 في إطار سياق وطني واعد يتميز بمواصلة استعادة التوازنات الماكرو-اقتصادية. فقد واصل عجز الميزانية وعجز الحساب الجاري لميزان الأداءات انخفاضهما حيث بلغا على التوالي 4,3% من الناتج الداخلي الخام سنة 2015 مقابل 7,2% سنة 2012 و2,2% من الناتج الداخلي الخام سنة 2015 مقابل 9,5% سنة 2012. كما يتوقع أن يستقر عجز الميزانية في حدود 3,5% من الناتج الداخلي الخام بتم سنة 2016.

هذا، وقد بدأت الجهود المبذولة فيما يخص التحول الهيكلي للاقتصاد الوطني تؤتي ثمارها، إذ يرتقب أن تبلغ القيمة المضافة غير الفلاحية 3,2% سنة 2017 مقابل 3% سنة 2016.

كما تتجلى فعالية الاقتصاد الوطني كذلك من خلال ارتفاع احتياطي العملة الصعبة الذي بلغ 243,2 مليار درهم بتم شهر يوليو 2016 ليغطي ما يفوق سبعة أشهر من الواردات مقابل أربعة أشهر سنة 2012. ويرجع ذلك أساسا لبروز قطاعات مصدرة جديدة بالإضافة إلى تحسن جاذبية بلادنا للاستثمارات الخارجية المباشرة.

أما فيما يخص المبادلات التجارية، فقد بلغت نسبة تغطية الصادرات للواردات 55,8% بتم شهر يوليو 2016 مقابل 47,8% سنة 2012.

وتحسنت مداخيل مغاربة العالم بـ 34,96 مليار درهم، بزيادة قدرها 2,5% مقارنة مع السنة الماضية. وقد استقرت هذه المداخيل في مستوى أعلى من 60 مليار درهم كمعدل سنوي خلال الفترة 2012-2015.

كما ارتفعت مداخيل الأسفار بنسبة 3,1% مقارنة مع السنة الماضية لتصل إلى 32,8 مليار درهم بنهاية يوليو 2016.

هذا، وعلى الرغم من الانخفاض الظرفي لتدفق الاستثمارات الخارجية بنسبة 34,9% متم يوليو 2016، عرفت هذه الاستثمارات ارتفاعا ملحوظا إذ بلغت 31,8 مليار درهم سنة 2015 مقابل 23,5 مليار درهم سنة 2012.

اعتبارا للإطار المرجعي المعتمد ولمعطيات السياقين الوطني والدولي، يركز مشروع قانون المالية لسنة 2017 على الأولويات التالية:

◀ تسريع التحول الهيكلي للاقتصاد الوطني عبر التركيز على التصنيع وإنعاش التصدير؛

◀ تعزيز تنافسية الاقتصاد الوطني وإنعاش الاستثمار الخاص؛

◀ تأهيل رأس المال البشري وتقليص الفوارق الاجتماعية والمجالية؛

◀ تعزيز آليات الحكامة المؤسسية ومواصلة استعادة التوازنات الماكرواقتصادية.

يهدف مشروع قانون المالية لسنة 2017 إلى تحقيق معدل نمو للناتج الداخلي الخام بنسبة 4,5%، وتقليص عجز الميزانية في حدود 3% من الناتج الداخلي الخام، وذلك بناء على فرضيات تحدد توقع محصول زراعي من الحبوب يبلغ 70 مليون قنطار ومتوسط سعر غاز البوتان في 350 دولارا أمريكيا للطن.

الباب الأول : الإطار المرجعي والتوجهات العامة لمشروع قانون المالية

1.I الإطار المرجعي

تشكل التوجيهات الملكية السامية الواردة في الخطابين الملكيين بمناسبة الذكرى 17 لعيد العرش المجيد والذكرى 63 لثورة الملك والشعب أساس الإطار المرجعي لمشروع قانون المالية لسنة 2017.

كما يستند كذلك هذا الإطار المرجعي على أهم الإنجازات التي حققتها الحكومة خلال ولايتها.

1.1.I التوجيهات الملكية السامية

- ركز جلالة الملك في خطابه بمناسبة الذكرى 17 لعيد العرش المجيد بتاريخ 30 يوليو 2016 على الأولويات التالية:
- ◀ الحفاظ على الوحدة الترابية للمملكة بالاعتماد على دبلوماسية القول والفعل فضلا عن مواصلة تنفيذ برنامج تنمية الأقاليم الجنوبية والاستفادة من الجهوية المتقدمة لجعل منطقة الصحراء قطبا اقتصاديا متكاملا؛
- ◀ الحفاظ على أمن البلاد عن طريق صيانة وحدة واستقرار الوطن والحفاظ على النظام العام وذلك بتمكين الإدارة الأمنية من الموارد البشرية والمادية اللازمة لأداء مهامها على الوجه المطلوب؛
- ◀ تمكين المواطنين أينما كانوا في القرى والمدن وفي المناطق المعزولة والبعيدة من العيش الكريم في الحاضر وتمكينهم من استشراف المستقبل باطمئنان وثقة؛
- ◀ الاستفادة من التقدم السياسي الذي أحرزته بلادنا وذلك لإرساء الشروط الملائمة لدينامية التنمية التي تقوم على التكامل والتوازن بين الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية؛
- ◀ الرفع من تنافسية الاقتصاد الوطني والتقييم الموضوعي للسياسات العمومية والتحيين المستمر للاستراتيجيات القطاعية والاجتماعية؛
- ◀ مضاعفة الجهود من أجل الارتقاء بالمغرب إلى مرتبة جديدة من التقدم بين الدول الصاعدة في ظل التحديات التنموية المتعددة والمتداخلة وضمان تحول اقتصادي واجتماعي حقيقي تشمل ثماره جميع المواطنين؛
- ◀ تنويع الشراكات الاستراتيجية التضامنية مع الدول الإفريقية ودول مجلس التعاون الخليجي والانفتاح على فضاءات سياسية واقتصادية كبرى مثل روسيا والصين والهند؛
- ◀ الانخراط القوي لبلادنا في الجهود الدولية لمواجهة التغيرات المناخية باحتضانها في نونبر 2016 المؤتمر الثاني والعشرين للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة حول التغيرات المناخية.
- في خطابه بتاريخ 20 غشت 2016، دعا جلالة الملك الأمة إلى استحضار القيم والمبادئ التي ألهمت الأجيال السابقة من أجل بناء الحاضر والتوجه بكل ثقة نحو المستقبل. كما ذكر جلالته ب:
- ◀ التجذر التاريخي للمغرب في القارة الإفريقية والتزامه بربط علاقات تعاون مثمر مع الدول الإفريقية الشقيقة؛

◀ تبني المغرب لسياسة تضامنية حقيقية لاستقبال المهاجرين المنحدرين من جنوب الصحراء وفق مقاربة إنسانية مدمجة تصون حقوقهم وتحفظ كرامتهم.

2.1.I الإنجازات الرئيسية للحكومة

عملت الحكومة منذ تنصيبها على تنزيل الالتزامات التي تضمنها برنامجها. وتتمثل أهم الإنجازات المسجلة في هذا الإطار فيما يلي:

◀ وفقا للتوجيهات الملكية السامية، سجل المغرب تقدما ملحوظا فيما يتعلق بتعزيز البناء الديمقراطي وترسيخ دولة القانون والحريات والحكمة الجيدة وتسريع تنزيل مقتضيات الدستور.

في هذا الصدد، وضعت الحكومة خلال ولايتها، المخطط التشريعي الذي توج بنهاية الدورة البرلمانية لأبريل 2016، خصوصا بما يلي:

- مصادقة البرلمان على مجمل القوانين التنظيمية المنصوص عليها في الدستور؛
- الإحالة على البرلمان لمشاريع قوانين تتعلق بمؤسسات الحكامة المنصوص عليها في الدستور، تمت المصادقة على 5 منها؛
- إحالة 389 مشروع قانون على البرلمان تمت المصادقة على 359 منها.
- ◀ ركزت جهود الحكومة على المستوى الاقتصادي، أساسا على:
- تقوية التوازنات الماكرو-اقتصادية التي تجلت في تقليص عجز الميزانية الذي انخفض من 7,2% من الناتج الوطني الخام سنة 2012 إلى 4,3% سنة 2015 لينخفض بنهاية 2016 إلى 3,5%، كما تم تقليص عجز ميزان الأداءات من 9,5% من الناتج الداخلي الخام سنة 2012 إلى 2,2% سنة 2015؛
- تسريع وتيرة تنفيذ الاستراتيجيات القطاعية مع التركيز على التصنيع وتشجيع الصادرات بهدف تأمين التحول البنوي للاقتصاد المغربي؛
- تعزيز تنافسية الاقتصاد الوطني وتشجيع الاستثمار الخاص عن طريق تعزيز التدابير التي تم اتخاذها في إطار اللجنة الوطنية لمناخ الأعمال، والتي تهدف إلى تبسيط المساطر الإدارية المتعلقة بالاستثمارات وتحديث الإطار القانوني للأعمال.

◀ على المستوى الاجتماعي، ركزت الجهود المبذولة من طرف الحكومة أساسا على:

- بدء تنفيذ إصلاح التعليم ومواصلة إصلاح قطاع الصحة وتوسيع التغطية الصحية الأساسية لفائدة الطلبة والآباء والمهنيين المستقلين والأشخاص غير الأجراء؛
- تقوية برنامج الحد من الفقر والهشاشة والإقصاء الاجتماعي في إطار تنفيذ برنامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، وبرنامج الحد من الفوارق المجالية والاجتماعية في العالم القروي وكذا البرامج الممولة في إطار صندوق دعم التماسك الاجتماعي المحدث سنة 2012 (راميد، تيسير، المبادرة الملكية مليون محفظة...);

• إنعاش التشغيل الذي تم وضعه في صلب السياسات العامة، عن طريق وضع تدابير تحفيزية لتشغيل الشباب في القطاع الخاص ودعم الدينامية التي تم خلقها باعتماد قانون المقاوول الذاتي، كما تم إحداث 117.000 منصب مالي خلال الولاية الحكومية (2012-2016) قصد الاستجابة خاصة لحاجيات القطاعات الاجتماعية والمصالح الأمنية.

إضافة إلى ذلك، قامت الحكومة بعدة إصلاحات مهيكلة تتعلق ب:

◀ الجهوية المتقدمة بإعطاء الأولوية لبرنامج تنمية الأقاليم الجنوبية للمملكة؛

◀ النظام القضائي؛

◀ نظام التقاعد؛

◀ النظام الضريبي؛

◀ نظام المقاصة؛

◀ القانون التنظيمي لقانون المالية.

2.I التوجهات العامة

وفقا للتوجيهات الملكية السامية وكذا الالتزامات الحكومية، يتمحور مشروع قانون المالية لسنة 2017 على المحاور ذات الأولوية التالية:

◀ تسريع التحول الهيكلي للاقتصاد الوطني عبر التركيز على التصنيع وإنعاش التصدير

تهدف الحكومة من خلال مشروع قانون المالية لسنة 2017 إلى تعزيز دينامية النمو وذلك بمواصلة مجهودات التحول البنيوي للاقتصاد الوطني، إذ بالرغم من نسب النمو التي تم تحقيقها خلال السنوات الأخيرة، تبقى هذه النسب غير كافية للاستجابة لانتظارات المواطنين.

هذا، وبهدف بلوغ مستوى جديد من النمو المتواصل، يهدف المغرب إلى تحقيق تحول حقيقي لاقتصاده بجعله مستقلا تدريجيا عن تقلبات القطاع الأولي وكذا بتعزيز محتواه من مناصب الشغل وبتوسيع عرضه التصديري.

في هذا الصدد، سيتم تعزيز التوجه الإيجابي للتحول الهيكلي للاقتصاد الوطني في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2017 وذلك عن طريق مواصلة تنفيذ مخطط التسريع الصناعي بالتركيز على إعادة هيكلة مختلف السلاسل الصناعية في نظم ناجعة مع تفعيلها.

وسيتم في هذا الإطار إيلاء أهمية خاصة لتعزيز مستوى الإدماج المحلي وتحسين القيمة المضافة على مستوى التصدير وكذا الاستغلال الأمثل لرافعة الموازنة الصناعية. كما ستركز الجهود على تشجيع التعاون بين المقاولات الكبرى والمقاولات الصغرى والمتوسطة بهدف تأمين التكامل بين مختلف النظم ووضع مراكز البحث والتنمية وكذا تطوير جذب أكبر الفاعلين انطلاقا من المغرب.

أما بخصوص تعزيز الصادرات، ستوجه الجهود إلى توسيع العرض التصديري عبر تشجيع انبثاق قطاعات مصدرة جديدة على غرار قطاع السيارات والطيران.

سيتم كذلك تحسين دينامية الصادرات على مستوى الأسواق الخارجية عبر استغلال الفرص المتاحة في إطار اتفاقيات التبادل الحر التي تم إبرامها بين المغرب وعدد من الدول والمجموعات الاقتصادية وكذا توطيد آليات الدبلوماسية الاقتصادية المعتمدة على تنويع الشراكات عن طريق تقوية الشراكات الاستراتيجية مع دول مجلس التعاون الخليجي والتعاون التضامني جنوب جنوب مع الدول والمجموعات الافريقية جنوب الصحراء.

كما سيتم التركيز على تعزيز الشراكات الاستراتيجية التقليدية مع فرنسا وإسبانيا والاتحاد الأوروبي وكذا الانفتاح على فضاءات اقتصادية كبرى كروسيا والصين والهند.

سيتم تبسيط وتعزيز برامج دعم الصادرات بهدف إدراجها مستقبلا في مقاربة تبني على عقود التنمية المندمجة للصادرات وذلك في تناسق بين النظم الصناعية التي تمت إعادة بلورتها. إن تسريع وتيرة التحول الهيكلي للاقتصاد الوطني يتماشى مع تقوية مساهمة القطاع الأولي في الاقتصاد الوطني وذلك عبر مواصلة مخطط المغرب الأخضر الذي يهدف إلى تنويع القيمة المضافة الفلاحية وتقليص هشاشتها وارتباطها بالظروف المناخية وكذا تشجيع الاستثمارات الفلاحية والفلاحة التضامنية.

كما ستتركز الجهود على تطوير قطاع الخدمات وتوجيهه نحو أنشطة ذات قيمة مضافة عالية وكذا على تنفيذ الاستراتيجية الرقمية الجديدة وتعزيز دينامية ترحيل الخدمات.

وبالإضافة إلى ذلك، ومن أجل وضع أسس التنمية المستدامة وهو متواصل من جهة، وتقليص التبعية الطاقية للبلاد فيما يخص مصادر الطاقة الأحفورية من جهة أخرى، ستواصل الحكومة إنجاز مشاريع تنمية كبرى خاصة فيما يتعلق بالاقتصاد الأخضر على غرار المركب الشمسي "نور" في ورززات، الذي يعتبر أكبر مركب شمسي في العالم، والذي تم تدشين المحطة الأولى منه "نور 1" من طرف جلالة الملك بتاريخ 04 فبراير 2016.

كما يعتبر تنظيم "المؤتمر 22 للأمم المتحدة حول التغيرات المناخية" (COP 22) تنويعا لمجهودات بلادنا في إطار الحفاظ على البيئة والتصدي للتغيرات المناخية.

وستواصل الحكومة إنجاز الأوراش الكبرى للبنيات التحتية والاستراتيجيات القطاعية وذلك بوضع الشروط الأساسية لضمان التقائيتها.

◀ تعزيز تنافسية الاقتصاد الوطني وإنعاش الاستثمار الخاص

ترتبط عملية التحول الهيكلي للاقتصاد الوطني ارتباطا وثيقا بتعزيز تنافسيته وإنعاش الاستثمار الخاص.

وهكذا، ستواصل الحكومة تنفيذ التدابير الرامية إلى تحسين مناخ الأعمال من خلال تعزيز مكانة اللجنة الوطنية لمناخ الأعمال التي تعتبر الأرضية الوحيدة للحوار بين القطاعين العام والخاص في هذا المجال تحت الرئاسة الفعلية لرئيس الحكومة.

وستركز مجهودات الحكومة في هذا المجال خاصة على تبسيط المساطر الإدارية المرتبطة بإنعاش الاستثمار الخاص وتحديث الإطار القانوني للأعمال.

وفي هذا الصدد، وتنفيذا للتوجيهات الملكية السامية، ستعمل الحكومة على تفعيل المخطط الجديد لإصلاح الاستثمار وذلك لتحسين جاذبية بلادنا للاستثمارات ودعم المقاولات المصدرة.

وسيتم تفعيل هذا المخطط خاصة من خلال اعتماد ميثاق جديد للاستثمار وإحداث وكالة وحيدة لتنمية الاستثمارات ولإنعاش الصادرات وذلك من أجل تعزيز التكامل بين القطاعين العام والخاص في هذا المجال.

كما سينصب الاهتمام على مواصلة تحديث القطاع المالي لمواكبة دينامية الاستثمار وتوفير الموارد اللازمة لتنمية المقاولات، عبر تنويع آليات التدخل على مستوى الأسواق المالية وتعزيز دينامية بورصة القيم وتقوية القطب المالي للدار البيضاء.

كما أن تحسين تنافسية الاقتصاد الوطني يبقى رهينا بتأهيل وتنمية النسيج المقاولاتي الوطني وإدماج القطاع غير المهيكل، ويتعلق الأمر بتعزيز عمليات دعم المقاولات خاصة من خلال تفعيل صندوق تشجيع إحداث ومواكبة المقاولات الناشئة والمشاريع المبتكرة وكذا تفعيل التدابير المواكبة بهدف الدعم المالي للمقاولات، من خلال ضمان ولوجها لطلبات العروض العمومية وتسريع الإرجاعات الضريبية وتقليص أجال الأداء وتصفية المتأخرات.

علاوة على ذلك، أضحي من الضروري استثمار كل الآليات القانونية والجبائية والجمركية المتاحة لضمان المنافسة الشريفة بين الفاعلين الاقتصاديين وحماية النسيج الاقتصادي الوطني.

◀ تأهيل الرأسمال البشري وتقليص الفوارق الاجتماعية والمجالية

وفقا للتوجيهات الملكية السامية، عملت الحكومة خلال فترة ولايتها على تنفيذ مختلف البرامج الاجتماعية المعتمدة خلال السنوات الأخيرة، وذلك بجعل تأهيل الرأسمال البشري كمكون أساسي للرأسمال غير المادي للمملكة، في صلب أولويات السياسات العمومية.

في هذا السياق، ستحرص الحكومة على تسريع تنفيذ الرؤية الاستراتيجية (2015-2030) لإصلاح التعليم التي تم وضعها من قبل المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي. ويهدف هذا الإصلاح إلى إرساء مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص وتعزيز نجاعة وحكمة المنظومة التربوية.

ويهدف هذا الإصلاح أيضا إلى وضع نموذج للتربية والتكوين قائم على التنوع والانفتاح وتحسين الفرد والمجتمع من النزوع إلى التطرف والعزلة وتشجيع التمكن من اللغات الوطنية والأجنبية.

كما تتضمن هذه الرؤية تقوية آليات الترابط بين التعليم العمومي والتكوين المهني، وإدماج المسالك الممهنة في المسار الدراسي للتلاميذ لضمان الاندماج المبكر للشباب في سوق الشغل والحد من الهدر المدرسي.

ووفق نفس المنظور، سيظل تحسين الأوضاع الصحية للمواطنين من الاهتمامات الرئيسة للحكومة. وستتم في هذا الإطار مواصلة المجهودات المتعلقة بالرفع من مستوى البنية التحتية الأساسية والمعدات الطبية، وتعبئة الموارد البشرية على صعيد المؤسسات الاستشفائية والتكفل بالحالات المستعجلة فضلا عن توسيع التغطية الصحية.

إضافة إلى ذلك، ستواصل الحكومة جهودها الرامية لتحسين حكمة قطاع الصحة وإعادة تأهيل وصيانة التجهيزات الطبية والبيوطبية بالمستشفيات العمومية وذلك من أجل معالجة الأسباب التي تحول دون ولوج المواطنين لخدمات صحية جيدة.

كما أن تيسير الولوج إلى السكن اللائق، خاصة بالنسبة للفئات ذات الدخل المتوسط والضعيف والفئات المعوزة سيستمر في سنة 2017 من خلال تنويع العرض السكني وتحسين جودته والقضاء على دور الصفيح.

كما يعتبر تشغيل الشباب من ضمن أولويات الحكومة إذ سيتم العمل على تسخير الجهود المبذولة في إطار دعم القطاع الخاص وكذا تفعيل مختلف الاستراتيجيات القطاعية من أجل تنشيط سوق الشغل.

كما ستعمل الحكومة على الحفاظ على دعم دينامية نظام المقاوّل الذاتي كآلية لدعم دينامية المبادرة والمقاولة، وتيسير ولوج الشباب لسوق الشغل من خلال تحفيزات ضريبية واجتماعية.

من جهة أخرى، ومن أجل تلبية حاجيات القطاعات الوزارية والمؤسسات من الموارد البشرية وتحسين نوعية الخدمات المقدمة للمواطنين، يتضمن مشروع قانون المالية لسنة 2017 إحداث 23.768 منصبا ماليا.

كما يرتبط تأهيل الرأسمال البشري بالتصدي لكافة مظاهر الفقر والهشاشة والإقصاء الاجتماعي وبتحسين ظروف عيش سكان العالم القروي والمناطق الجبلية والبعيدة والأحياء الهامشية والعشوائية بضواحي المدن.

وفي هذا الإطار، سيتم العمل على تثمين وتعزيز المجهودات المبذولة في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية وضمان استدامة موارد صندوق دعم التماسك الاجتماعي وفعالية تدخلاته.

وستحرص الحكومة أيضا على تنفيذ خارطة الطريق المعتمدة من أجل تفعيل برنامج تقليص الفوارق المجالية والاجتماعية بالعالم القروي الذي أعلن عنه جلالة الملك، مع ضمان التناسق اللازم مع البرامج القطاعية والمخططات التنموية الجهوية.

كما سيتم تكثيف وضمان اندماج البرامج والتدابير الهادفة لتحسين ظروف عيش النساء والأطفال والشباب والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة والمسنين.

إضافة إلى ذلك، ووفقا للتوجيهات الملكية السامية، ستواصل الحكومة جهودها لحماية حقوق المغاربة المقيمين بالخارج ولتعزيز ارتباطهم بالوطن ومشاركتهم في مسيرته التنموية. كما سيتم أيضا إيلاء اهتمام خاص بتحسين الخدمات القنصلية المقدمة لهم.

◀ تعزيز آليات الحكامة المؤسسية ومواصلة استعادة التوازنات الماكرو-الاقتصادية

بعد مصادقة البرلمان على غالبية القوانين التنظيمية المنصوص عليها في الدستور ومشاريع القوانين الخاصة بمؤسسات وهيئات الحكامة، ستعرف سنة 2017 مرحلة جديدة من التنزيل المؤسسي من خلال مواصلة إحداث هذه الهيئات وتفعيل الإصلاحات الهيكلية الكبرى الملزم بها.

في هذا الصدد، يعد تنزيل الجهوية المتقدمة الركيزة الأساسية لبلورة حكمة مؤسساتية فعالة وتحقيق نمو اقتصادي واجتماعي متوازن.

هذا، وستعمل الحكومة على وضع مخطط استراتيجي للتحويل التدريجي للاختصاصات نحو الجهات. كما ستحرص على التنزيل السريع للاهتمام الإداري بما يضمن انسجام وفعالية تدخلات الدولة والجماعات الترابية والمساهمة في بروز الأقطاب الجهوية وجعلها قاطرة للتنمية الاقتصادية والإدماج الاجتماعي.

في نفس الإطار، سيتم التركيز على مواكبة التطور الذي تعرفه مختلف جهات المملكة مع إعطاء الأولوية لمواصلة تفعيل النموذج التنموي للأقاليم الجنوبية الذي يهدف إلى إحداث دينامية جديدة للنمو بهذه الأقاليم تمكن من خلق الثروة وفرص الشغل وضمان التنمية البشرية الشاملة والتهيئة الترابية المستدامة.

كما ستعمل الحكومة على مواصلة تنفيذ الإصلاحات الهيكلية الكبرى التي تم إطلاقها خلال فترة ولايتها، خصوصا منها تلك المتعلقة بالنظام القضائي ونظام التقاعد والقانون التنظيمي لقانون المالية ونظام المقاصة والنظام الجبائي.

بالإضافة إلى ذلك ستواصل الحكومة مجهوداتها لتحديث الإدارة ولتخليق الحياة العامة عبر تنزيل الاستراتيجية الوطنية للوقاية من الرشوة و محاربتها من خلال تنسيق تدخلات مختلف مكونات الحكومة وتوجيهها نحو تفعيل البرامج والمشاريع المنبثقة من هذه الاستراتيجية.

كما تعتبر مواصلة الجهود لاستعادة التوازنات الماكرو-اقتصادية واسترجاع الثقة في الاقتصاد الوطني من أولويات مشروع قانون المالية لسنة 2017. ويهدف هذا المشروع إلى مواصلة تقليص عجز الميزانية إلى 3% من الناتج الداخلي الخام، وذلك بالاعتماد على أحكام القانون التنظيمي الجديد لقانون المالية لا سيما ما يخص التحكم في النفقات والتدبير الميزانياتي المرتكز على النتائج. كما ستواصل الحكومة جهودها فيما يخص تعبئة الموارد وتحسين تحصيلها.

وفي هذا الإطار، ستعرف سنة 2017 انطلاق مقاربة جديدة لتدبير مشاريع الاستثمار العمومي تستند على وضع معايير موحدة لانتقاء هذه المشاريع وتتبع تنفيذها وتقييم آثارها.

الباب الثاني: المعطيات المرقمة

يمكن تقديم المعطيات المرقمة لمشروع قانون المالية لسنة 2017 مقارنة مع معطيات قانون المالية لسنة 2016 كما يلي:

1.II بنية ميزانية الدولة

يقدر المبلغ الإجمالي للتحملات برسم سنة 2017 بحوالي 398 277 959 000 درهم بما فيها مبلغ 5 260 000 000 درهم برسم النفقات المتعلقة بالتسديدات والتخفيضات و الإرجاعات الضريبية. وبالتالي يصل المبلغ الاجمالي للتحملات دون احتساب المصاريف السالفة الذكر برسم سنة 2017 ما يناهز 393 017 959 000 درهم مقابل 383 656 976 000 درهم برسم سنة 2016 أي بزيادة قدرها 2,44 % .

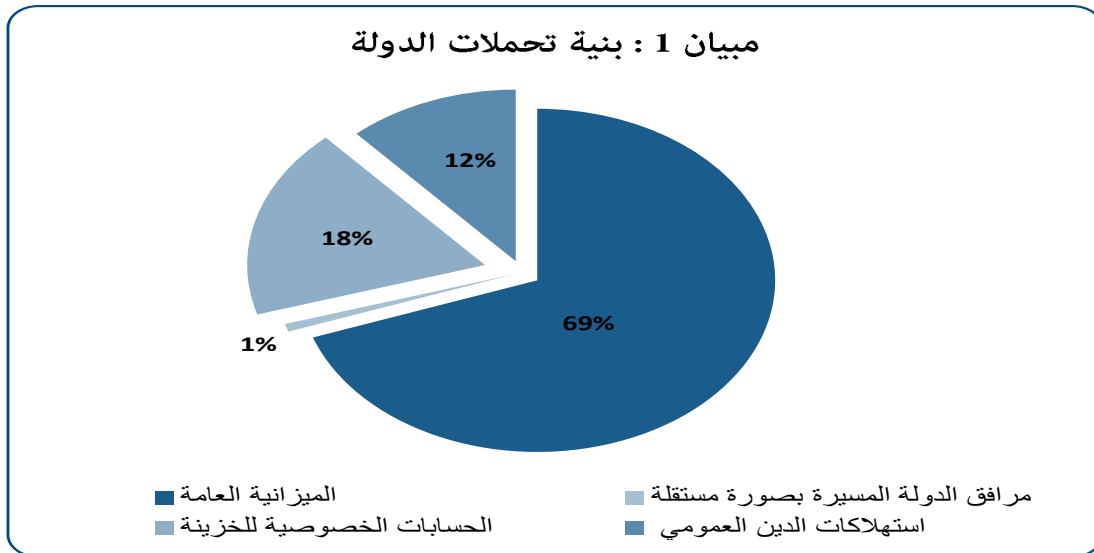
و تتوزع هاته التحملات عن النحو التالي :

◀ 273 520 631 000 درهم للميزانية العامة (دون احتساب استهلاكات الدين العمومي المتوسط والبطول الأجل)؛

◀ 2 943 434 000 درهم لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة ؛

◀ 70 671 894 000 درهم للحسابات الخصوصية للخزينة؛

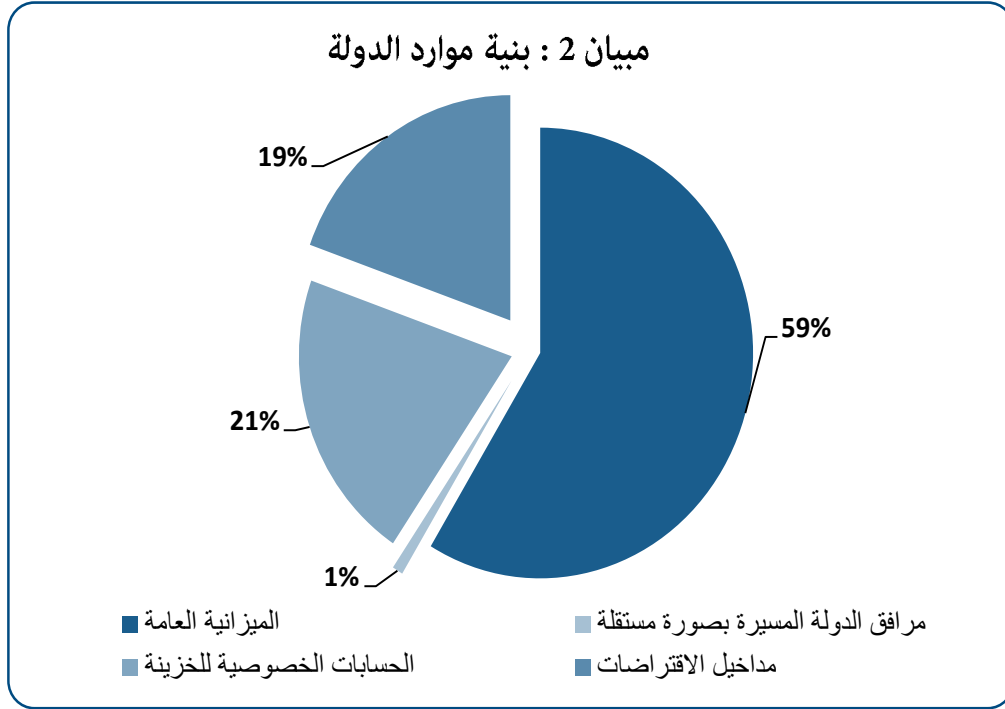
◀ 45 882 000 000 درهم لاستهلاكات الدين العمومي المتوسط والبطول الاجل.



يقدر المبلغ الإجمالي للموارد بـ 373 096 286 000 درهم برسم سنة 2017 بما فيها مبلغ 5 260 000 000 درهم تتعلق بالمداخيل المرتبطة بالتسديدات والتخفيضات والإرجاعات الضريبية ,وهكذا يقدر المبلغ الاجمالي الصافي للموارد برسم سنة 2017 بـ 367 836 286 000 درهم مقابل 359 594 241 000 درهم برسم سنة 2016، أي بزيادة قدرها 2,29 %.

و تتوزع هذه الموارد على النحو التالي:

- ◀ 217 021 622 000 درهم للميزانية العامة (دون احتساب حصيللة الاقتراضات المتوسطة والطويلة الاجل) ؛
- ◀ 2 943 434 000 درهم لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة ؛
- ◀ 77 871 230 000 درهم للحسابات الخصوصية للخرينة.
- ◀ 70 000 000 000 درهم لمداخل الاقتراضات المتوسطة والطويلة الأجل

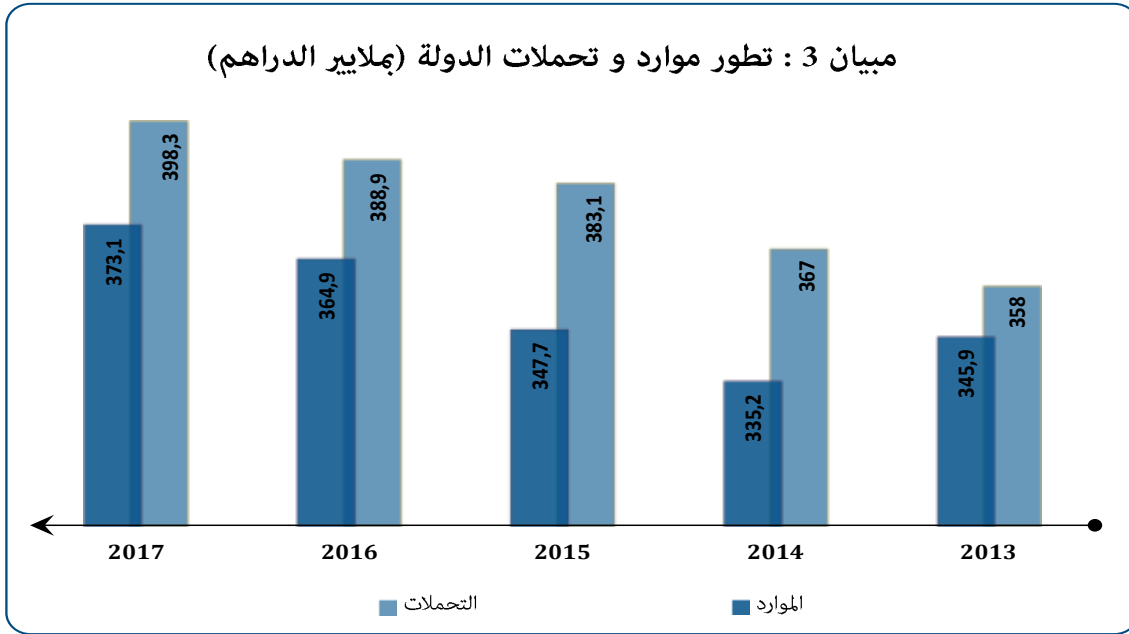


ويتبين من خلال هذه الأرقام ما يلي:

- ◀ يقدر رصيد الميزانية العامة (دون احتساب حصيللة الاقتراضات واستهلاكات الدين العمومي المتوسط والطويل الأجل) بـ 49 299 673 000 درهم مقابل 53 655 357 000 درهم برسم سنة 2016 ؛
- ◀ تصل حاجيات التمويل المتبقية لقانون المالية 2017 لما يناهز 25 181 673 000 درهم مقابل 24 062 735 000 درهم برسم سنة 2016، أي بزيادة قدرها 4,65%.

يوضح المبيان التالي تطور الموارد والتحملات على مدى خمس سنوات :

مبيان 3 : تطور موارد و تحملات الدولة (بملايير الدراهم)



وتتوزع الموارد والتحملات على المكونات الثلاثة لجدول التوازن لمشروع قانون المالية لسنة 2017 كما يلي:

2.II النفقات

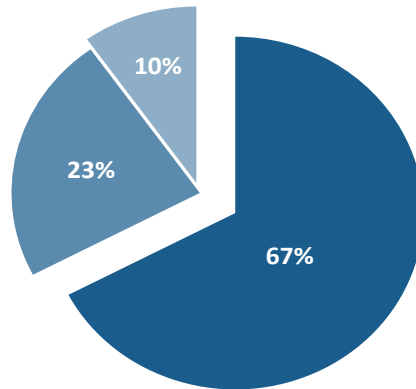
1.2.II نفقات الميزانية العامة (دون احتساب استهلاكات الدين العمومي المتوسط والطويل الأجل)

تتوزع نفقات الميزانية العامة، باستثناء التسديدات والتخفيضات والإرجاعات الضريبية التي تقدر بـ 5 260 000 000 درهم ، كما يلي:

نفقات التشغيل	182 474 785 000 درهم
نفقات الاستثمار	63 571 846 000 درهم
نفقات فوائد وعمولات متعلقة بالدين العمومي	27 474 000 000 درهم
المجموع	273 520 631 000 درهم

يوضح المبيان التالي بنية نفقات الميزانية العامة:

مبيان 4 : بنية نفقات الميزانية العامة

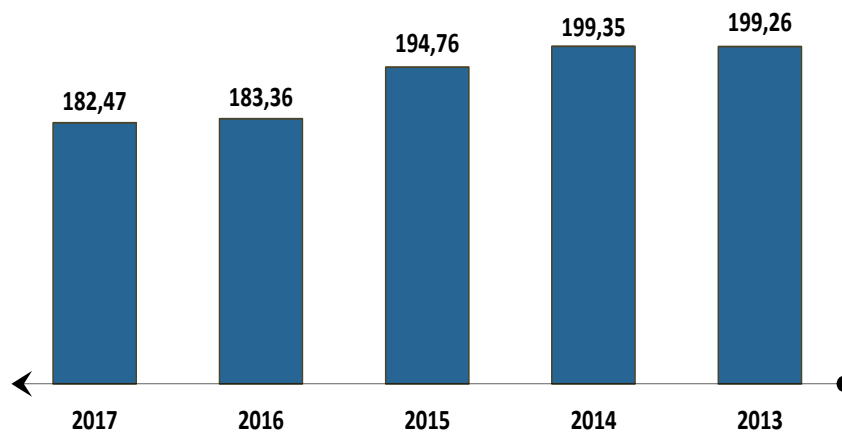


- نفقات التشغيل دون احتساب التسديدات و التخفيضات و الارجاعات الضريبية
- نفقات الإستثمار
- النفقات المتعلقة بفوائد و عمولات الدين العمومي

1.1.2.II نفقات التشغيل

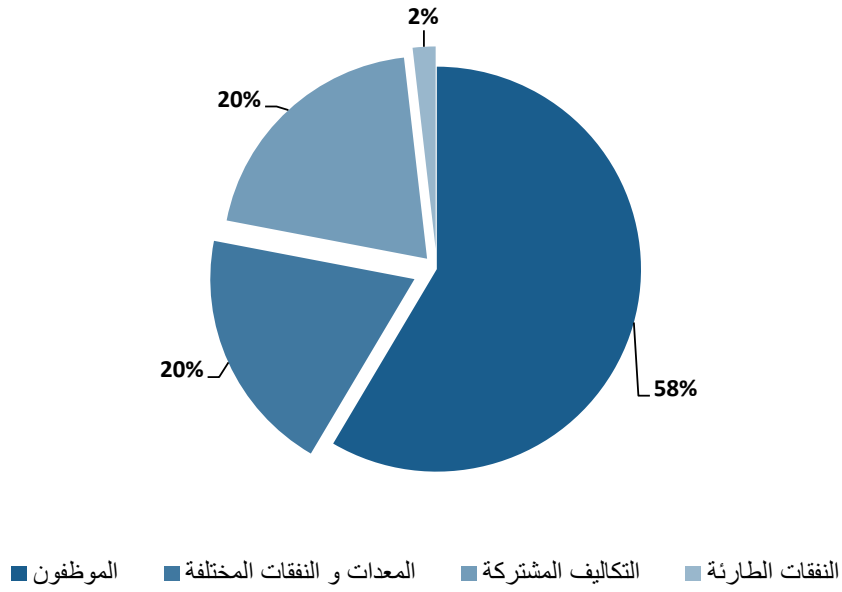
تبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم نفقات التشغيل لسنة 2017 ما مجموعه 182 474 785 000 درهم مقابل 183 358 974 000 درهم برسم سنة 2016 أي بانخفاض قدره 0,48% .

مبيان 5 : نفقات التشغيل (بملايير الدراهم)



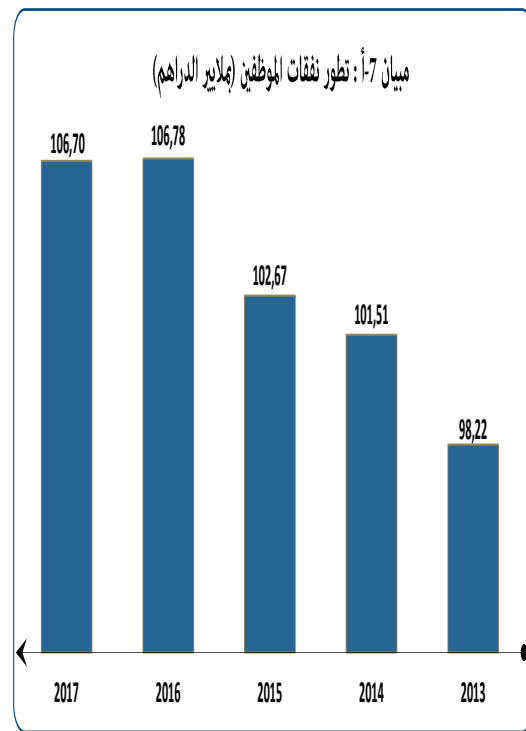
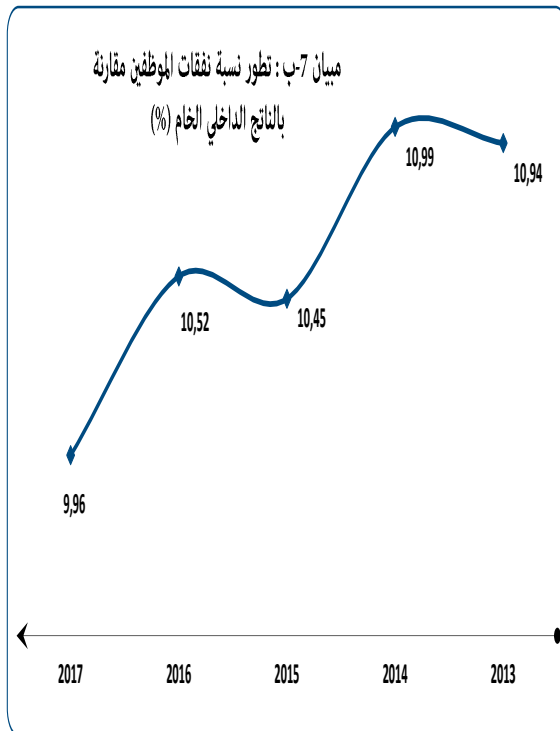
و يوضح المبيان التالي مكونات نفقات التشغيل :

مبيان 6 : بنية نفقات التسيير



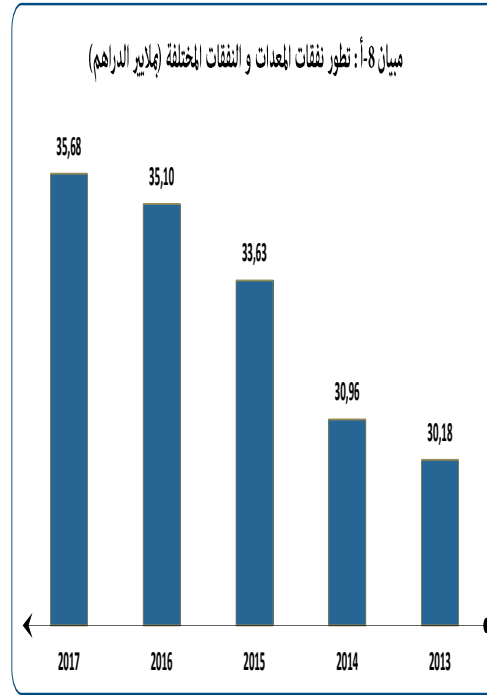
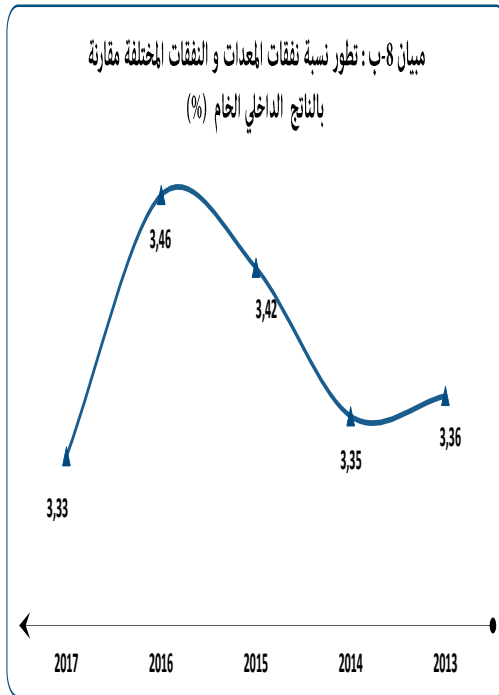
◀ نفقات الموظفين:

تبلغ نفقات الموظفين برسم سنة 2017، ما يناهز 106 700 605 000 درهم مقابل 106 775 771 000 درهم برسم سنة 2016 أي بانخفاض قدره 0,07%.



◀ نفقات المعدات والنفقات المختلفة:

تصل الاعتمادات المفتوحة برسم نفقات المعدات والنفقات المختلفة 35 684 180 000 درهم سنة 2017، مقابل 35 101 203 000 درهم خلال سنة 2016 أي بزيادة قدرها 1,66% .



وتتوزع هذه الاعتمادات على الشكل التالي :

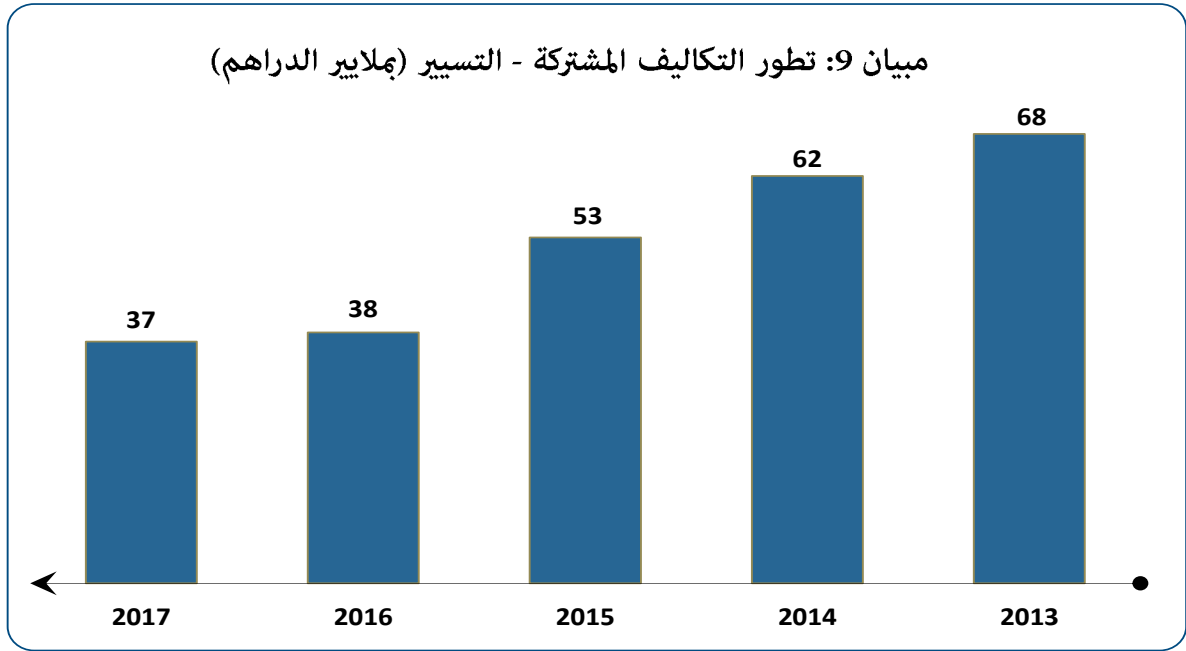
البيان	اعتمادات 2017 (بالدرهم)
إتاوات الماء والكهرباء والاتصالات	1 845 033 560 درهم
الإعانات الممنوحة للمؤسسات العمومية ومرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة	17 460 770 635 درهم
نفقات أخرى خاصة بالمعدات	16 378 375 805 درهم

◀ التحملات المشتركة - التسيير:

تبلغ الاعتمادات المخصصة للتحملات المشتركة-التسيير- برسم سنة 2017 ما قدره 36 790 000 000 درهم مقابل 38 182 000 000 درهم برسم سنة 2016، أي بانخفاض قدره 1 392 000 000 درهم (3,65%).

وتخصص هذه الاعتمادات أساسا لتغطية الإعانات المرصدة لدعم أسعار المواد الأساسية وتمويل مساهمة الدولة كمشغل في الصندوق المغربي للتقاعد.

مبيان 9: تطور التكاليف المشتركة - التسيير (بملايير الدراهم)



◀ النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية :

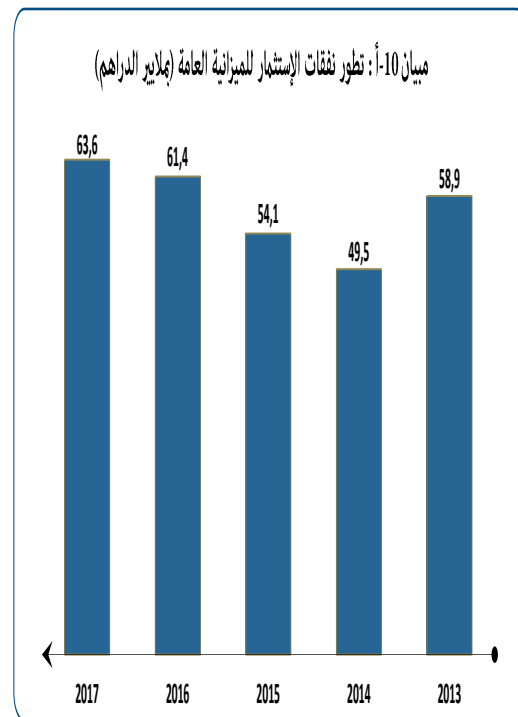
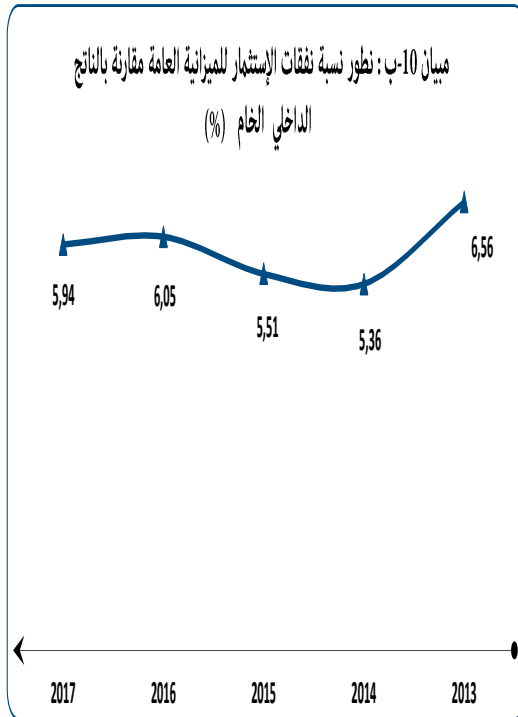
بلغت الاعتمادات المفتوحة برسم هذا الفصل ما مجموعه 3 300 000 000 درهم أي نفس الاعتمادات المرصودة برسم سنة 2016. وتخصص أساسا لتغطية:

◀ النفقات الاستثنائية والنفقات الطارئة خلال السنة؛

◀ برنامج تصفية المتأخرات.

2.1.2.II نفقات الاستثمار

تبلغ اعتمادات الأداء المفتوحة، برسم سنة 2017، والمتعلقة بنفقات الاستثمار 63,57 مليار درهم مقابل 61,39 مليار درهم بالنسبة لسنة 2016، أي بزيادة قدرها 3,55%.



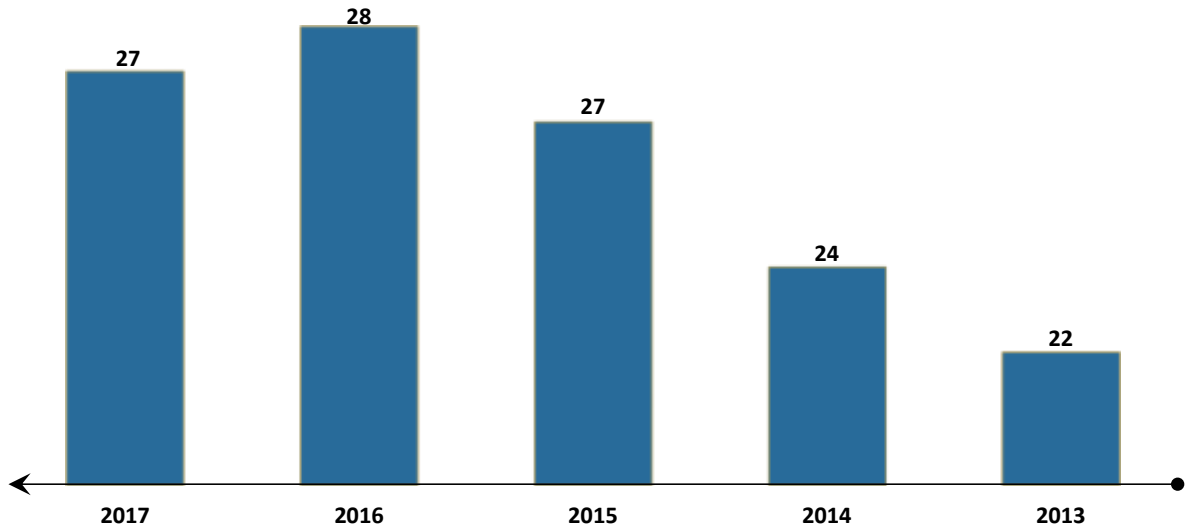
وتضاف إلى هذه الاعتمادات:

- ◀ اعتمادات الالتزام للسنة المالية 2018 والسنوات التي تليها و يبلغ حجمها 34,66 مليار درهم؛
 - ◀ الاعتمادات المرحلة التي تتكون من الاعتمادات الملتزم بها في إطار قانون المالية لسنة 2016، والتي لم يصدر إلى غاية 31 دجنبر 2016 الأمر بأدائها والتي تقدر بـ 16,5 مليار درهم.
- وبهذا يصل، برسم سنة 2017 مجموع الاعتمادات المرصدة لفائدة الإدارات والمتعلقة بنفقات الاستثمار إلى 114,73 مليار درهم.

3.1.2.II النفقات المتعلقة بفوائد و عمولات الدين العمومي

تبلغ الاعتمادات المسجلة برسم سنة 2017 والمرتبطة بفوائد وعمولات الدين العمومي ما يناهز 27 474 000 000 درهم مقابل 28 284 610 000 درهم برسم سنة 2016، أي بانخفاض قدره 810 610 000 درهم أو 2,87%.

مبيان 11 : تطور النفقات المتعلقة بفوائد و عمولات الدين العمومي (بملايير الدراهم)



◀ الدين الخارجي

تبلغ برسم سنة 2017 التحويلات الخاصة بالدين الخارجي المتعلقة بالفوائد والعمولات ما يناهز 3 710 000 000 درهم، أي بانخفاض قدره 6,91% بالمقارنة مع سنة 2016.

◀ الدين الداخلي

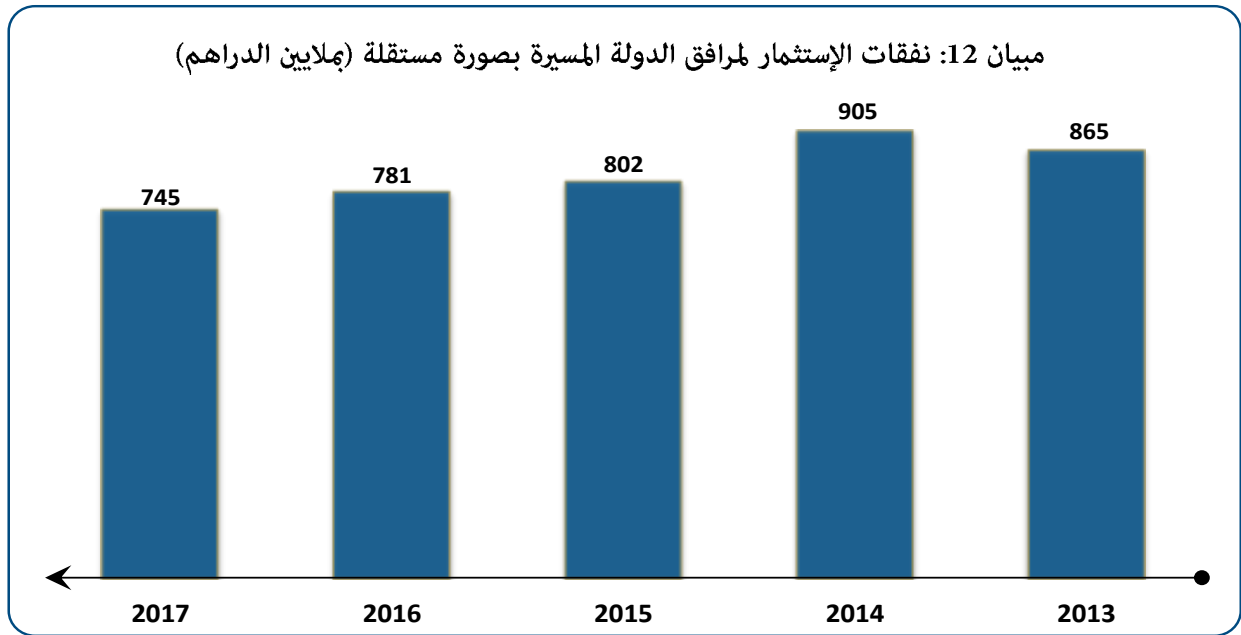
تصل برسم سنة 2017 التحويلات الخاصة بالدين الداخلي المتعلقة بالفوائد ولعمولات إلى 23 764 000 000 درهم، أي بانخفاض قدره 2,2% بالمقارنة مع سنة 2016.

2.2.II نفقات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

تبلغ النفقات المتوقعة لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة برسم سنة 2017 ما مجموعه 2 943 434 000 درهم.

وتتوزع نفقات هذه المرافق كما يلي:

نفقات الاستغلال	2 198 174 000 درهم
نفقات الاستثمار	745 260 000 درهم
المجموع	2 943 434 000 درهم



3.2.II نفقات الحسابات الخصوصية للخرينة

يبين الجدول التالي التوقعات المتعلقة بنفقات الحسابات الخصوصية للخرينة لسنة 2017 وتطورها مقارنة مع سنة 2016:

(بالدراهم)

التغيرات %	سقف التحملات	الحسابات
7,18	58 712 323 000	1 - الحسابات المرصدة لأموال خصوصية
2,72	1 159 071 000	2 - حسابات الانخراط في الهيئات الدولية
-	-	3 - حسابات العمليات النقدية
-	-	4 - حسابات التمويل
-	10 800 500 000	5 - حسابات النفقات من المخصصات
5,94	70 671 894 000	المجموع

4.2.II النفقات المتعلقة باستهلاكات الدين العمومي المتوسط والطويل الأجل.

تبلغ الاعتمادات المسجلة برسم استهلاكات الدين العمومي لسنة 2017 ما قدره 45 882 000 000 درهم مقابل 40 907 378 000 درهم برسم سنة 2016، أي بزيادة قدرها 4 974 622 000 درهم (12,16%)

و تتوزع هذه الاعتمادات كالتالي :

◀ 10 493 000 000 درهم برسم الدين الخارجي أي بزيادة قدرها 128,77% :

◀ 35 389 000 000 درهم برسم الدين الداخلي أي بانخفاض قدره 2,57%.

3.II الموارد

1.3.II موارد الميزانية العامة (دون احتساب حصة الاقتراضات المتوسطة والطويلة الأجل)

يبلغ مجموع الموارد العادية للميزانية العامة برسم سنة 2017 ما قدره 217 021 622 000 درهم، مقابل 207 151 541 000 لسنة 2016 أي بزيادة قدرها 4,76%. وذلك دون احتساب الموارد المتعلقة بالتسديدات والتخفيضات والإرجاعات الضريبية التي تبلغ 5 260 000 000 درهم.

يلخص الجدول التالي تطور الموارد العادية للميزانية العامة حسب الأصناف:

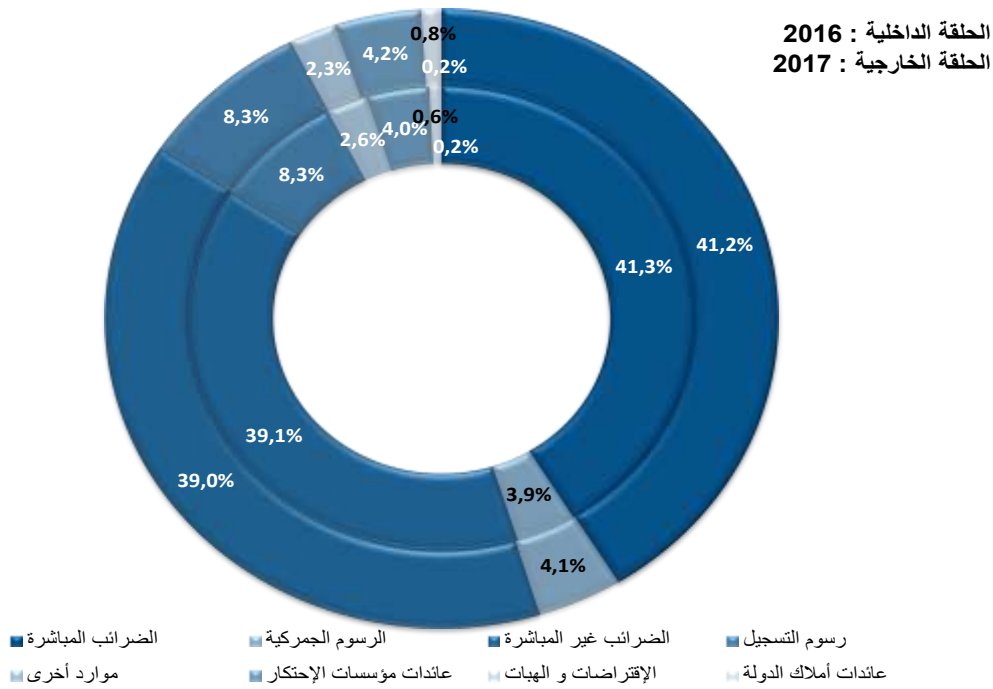
(بالدرهم)

بيان الموارد	مشروع قانون المالية لسنة 2017 (1)	قانون المالية لسنة 2016 (2)	التغيرات ب % (1-2)/2
1 - الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة	89 382 000 000	85 504 000 000	4,54
2 - الضرائب غير المباشرة	84 594 200 000	80 948 000 000	4,5
3 - الرسوم الجمركية	8 905 200 000	7 980 100 000	11,59
4 - رسوم التسجيل والتمير	18 064 800 000	17 285 800 000	4,51
5 - عائدات أملاك الدولة	354 500 000	349 500 000	1,43
6 - حصة مؤسسات الاحتكار والاستغلالات والمساهمات المالية للدولة	9 067 270 000	8 330 365 000	8,85
7 - موارد الهبات والوصايا	1 764 000 000	1 296 000 000	36,11
8 - حصة تفويت مساهمات الدولة	-	-	-
9 - موارد مختلفة	4 889 652 000	5 457 776 000	-10,41
المجموع	217 021 622 000	207 151 541 000	4,76

و بهذا تحتل الضرائب المباشرة المرتبة الاولى في موارد ميزانية الدولة ب 41,18% ، تليها الضرائب غير المباشرة ب 38,97% ، ثم رسوم التسجيل ب 8,32% ، ثم عائدات مؤسسات الاحتكار ب 4,17% ، ثم الرسوم الجمركية ب 4,10% ، ثم الهبات ب 0,81% .

كما يتضح ذلك من خلال المبيان التالي:

مبيان 13 : موارد الميزانية العامة حسب أهم الأصناف برسم سنة 2017 مقارنة مع سنة 2016



II.1.3.1.1.3 الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

◀ تبلغ حصيللة الضريبة على الدخل، ما قدره 40 855 000 000 درهم مقابل 38 614 000 000 درهم برسم 2016، أي بزيادة قدرها 5,8%؛

◀ تبلغ حصيللة الضريبة على الشركات، ما قدره 45 555 000 000 درهم مقابل 44 255 000 000 درهم برسم سنة 2016، أي بزيادة قدرها 2,94% .

II.1.3.2.1.3 الضرائب غير المباشرة

ستعرف العناصر الرئيسية لهذه الضرائب التطورات التالية:

◀ تبلغ حصيللة الضريبة على القيمة المضافة في الداخل التي تقوم بتحصيلها المديرية العامة للضرائب ما قدره 22 655 000 000 درهم مقابل 22 122 000 000 درهم برسم سنة 2016، أي بزيادة قدرها 2,41%؛

◀ تبلغ حصيللة الضريبة على القيمة المضافة التي تقوم بتحصيلها إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة (في الداخل وفي الاستيراد) ما مجموعه 35 337 900 000 درهم مقابل 33 386 000 000 درهم برسم سنة 2016، أي بزيادة قدرها 5,85%؛

◀ تبلغ حصيللة الرسم على المنتجات الطاقية ما قدره 15 904 600 000 درهم برسم سنة 2017 مقابل 14 790 000 000 درهم برسم سنة 2016، أي بزيادة قدرها 7,54%.

◀ تبلغ حصيللة الضرائب على التبغ المصنع ما قدره 9 151 500 000 درهم مقابل 9 050 000 000 درهم برسم سنة 2016، أي بزيادة قدرها 1,12%.

II.3.2.3 الرسوم الجمركية

تبلغ موارد رسوم الاستيراد ما قدره 8 905 100 000 درهم مقابل 7 980 000 000 درهم برسم سنة 2016، أي بزيادة قدرها 11,59%.

II.4.1.3 رسوم التسجيل والتمبر

ستعرف أهم عناصر هذه الرسوم التطورات التالية:

- ◀ تبلغ حصيللة رسوم نقل الملكية ما قدره 9 741 000 000 درهم مقابل 9 961 000 000 درهم برسم سنة 2016، أي بزيادة قدرها 2,21%؛
- ◀ تناهز حصيللة رسوم التمبر والورق الملقاس ما مجموعه 793 000 000 درهم مقابل 570 000 000 درهم برسم سنة 2016، أي بزيادة قدرها 39,12%؛
- ◀ تبلغ حصيللة الضريبة السنوية الخاصة على السيارات ما قدره 2 367 000 000 درهم مقابل 2 139 000 000 درهم برسم سنة 2016، أي بزيادة قدرها 10,66%؛
- ◀ تبلغ حصيللة الرسوم المفروضة على التأمينات ما قدره 1 052 000 000 درهم مقابل 1 002 000 000 درهم برسم سنة 2016، أي بزيادة قدرها 4,99%؛
- ◀ تبلغ حصيللة التمبر على وثائق السيارات ما قدره 1 266 000 000 درهم مقابل 1 100 000 000 درهم برسم سنة 2016، أي بزيادة قدرها 15,09%؛

II.5.1.3 عائدات ومداخل أملاك الدولة

تبلغ حصيللة عائدات أملاك الدولة ما مجموعه 354 500 000 درهم بما فيها:

- ◀ حصيللة مداخل مباني أملاك الدولة : 323 000 000 درهم؛
- ◀ عائدات بيع مباني أملاك الدولة القروية : 25 000 000 درهم.

II.6.1.3 الاحتكارات والاستغلالات

تتوزع أهم المداخل المتوقعة في مجال الاحتكارات والاستغلالات على الشكل التالي:

- ◀ الأرباح الآتية من شركة المجمع الشريف للفوسفات : 2 000 000 000 درهم؛
- ◀ الموارد الآتية من الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية : 2 000 000 000 درهم ؛
- ◀ الأرباح الآتية من شركة اتصالات المغرب : 1 348 270 000 درهم؛
- ◀ الموارد الآتية من صندوق الإيداع والتدبير : 272 000 000 درهم؛

◀ الموارد الآتية من بنك المغرب: 620 000 000 درهم؛

◀ الأرباح الآتية من الشركة الوطنية للنقل والوسائل اللوجستكية : 35 000 000 درهم.

II.3.1.7 الموارد المختلفة

تنتقل الموارد المختلفة من 5 457 776 000 درهم برسم سنة 2016 إلى 4 889 652 000 درهم برسم سنة 2017، أي بانخفاض قدره 10,41%.

II.3.2.2 موارد مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

تبلغ الموارد المتوقعة لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة برسم سنة 2017 ما مجموعه 2 943 434 000 درهم.

II.3.3.3 موارد الحسابات الخصوصية للخرينة

يبين الجدول التالي التوقعات المتعلقة بموارد الحسابات الخصوصية للخرينة لسنة 2017 وتطورها مقارنة مع سنة 2016:

(بالدرهم)		
التغيرات %	الموارد	الحسابات
-1,57	66 949 323 000	1 - الحسابات المرصدة لأموال خصوصية
-	-	2 - حسابات الانخراط في الهيئات الدولية
-	100 000 000	3 - حسابات العمليات النقدية
2,39	21 407 000	4 - حسابات التمويل
-	10 800 500 000	5 - حسابات النفقات من المخصصات
-1,35	77 871 230 000	المجموع

II.4.3.4 موارد القروض المتوسطة و الطويلة الأجل

ستصل موارد القروض المتوسطة والطويلة الاجل برسم سنة 2017 إلى 70 000 000 000 درهم مقابل 70 500 000 000 درهم برسم سنة 2016 أي بانخفاض قدره 0,71%.

وتتوزع كما يلي :

◀ ستنتقل الموارد المتأتية من الاقتراض الداخلي من 45 000 000 000 درهم برسم سنة 2016 إلى 47 000 000 000 درهم برسم سنة 2017، أي بزيادة قدرها 4,44%؛

◀ ستنتقل الموارد المتأتية من الاقتراض الخارجي من 25 500 000 000 درهم برسم سنة 2016 إلى 23 000 000 000 درهم برسم سنة 2017، أي بانخفاض قدره 9,8%؛

4.II الحجم الإجمالي للاستثمارات العمومية

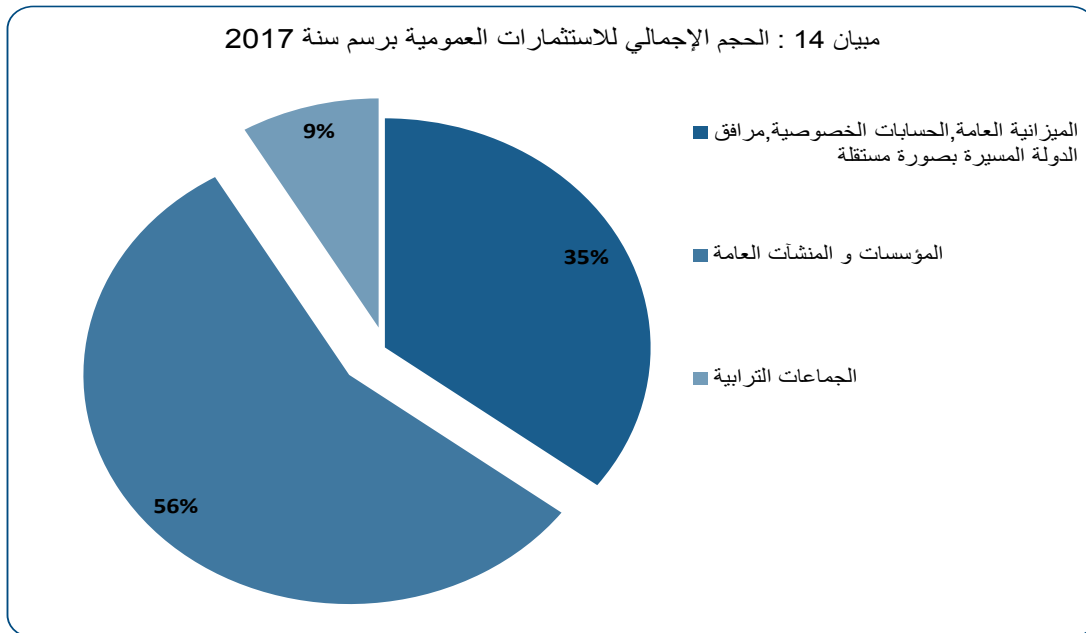
بالنسبة لسنة 2017، من المرتقب أن يصل المجهود الاستثماري الإجمالي في القطاع العام بمختلف مكوناته إلى 190 مليار درهم موزعة على النحو التالي :

◀ 67 مليار درهم للميزانية العامة للدولة والحسابات الخصوصية للخرينة ومصالح الدولة المسيرة بصورة مستقلة مع تحييد مبلغ التحويلات من الميزانية العامة إلى المؤسسات والمقاولات العمومية والحسابات الخصوصية للخرينة ومصالح الدولة المسيرة بصورة مستقلة؛

◀ 107 مليار درهم للمؤسسات والمقاولات العمومية؛

◀ 16 مليار درهم للجماعات الترابية.

يوضح المبيان التالي بنية الحجم الإجمالي للاستثمارات العمومية :



◀ الحسابات الخصوصية للخرينة

تصل الاعتمادات المخصصة لبرامج الاستثمار الممولة في إطار الحسابات الخصوصية للخرينة التي لا تستفيد من التحويلات المالية للميزانية العامة إلى 14,6 مليار درهم، وتهم أساسا تعزيز الشبكة الطرقية الوطنية ودعم البرامج الخاصة بقطاعات الفلاحة والمياه والغابات وتربية المواشي والقطاع السمعي البصري والسكن والعدل والثقافة والرياضة ودعم المقاولين الشباب وكذا برامج اجتماعية وتربوية.

◀ مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

تصل الاعتمادات المخصصة لبرامج استثمار هذه المرافق إلى حوالي 745,26 مليون درهم. ويبين التقرير المتعلق مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة التفاصيل الخاصة بهذه البرامج.

◀ الجماعات الترابية

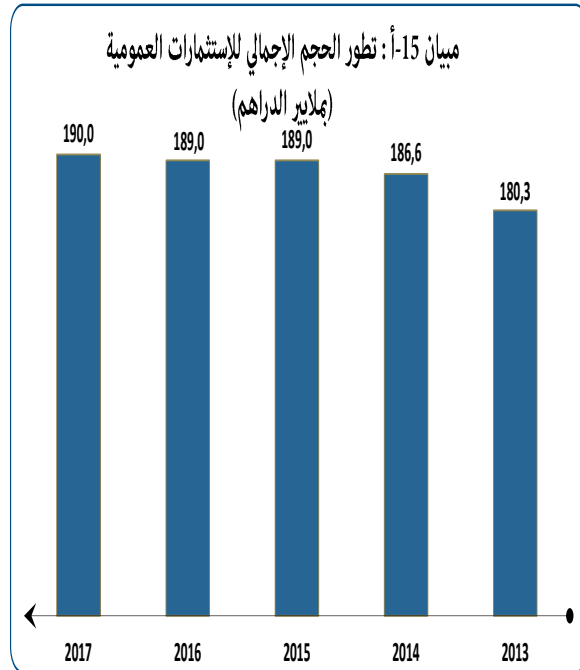
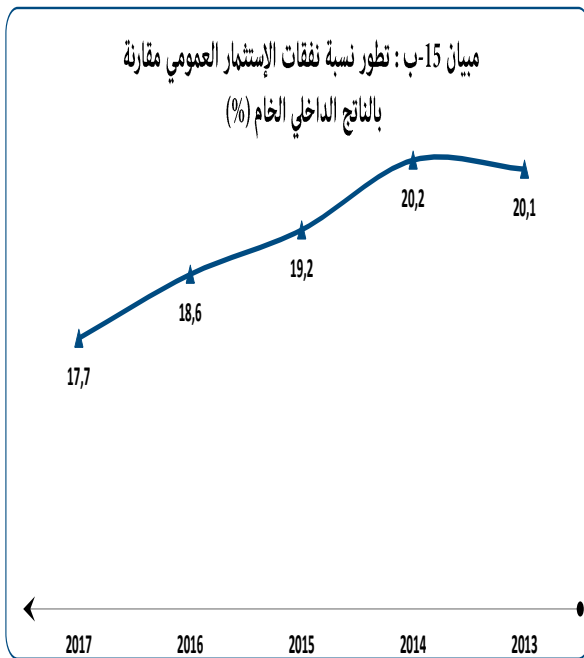
تخصص ميزانيات الاستثمار المرصدة للجماعات الترابية أساساً لتدعيم البنيات التحتية الرامية إلى تحسين ظروف عيش السكان. وسترتكز الجهود على توسيع وتقوية شبكة التطهير وبناء المنشآت الثقافية والرياضية والترفيهية والأسواق والبنيات العمومية وتهيئة الحدائق والمساحات الخضراء، وتصل الاعتمادات المخصصة إجمالاً لهذه البرامج إلى 16 مليار درهم تقريباً.

◀ المؤسسات والمنشآت العامة

يصل المبلغ الإجمالي للبرامج الاستثمارية للمؤسسات والمنشآت العامة بما فيها المبلغ المخصص من طرف صندوق الحسن الثاني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية برسم سنة 2017 إلى حوالي 107 مليار درهم، ويهم على الخصوص قطاعات الطاقة والاتصالات والسكنى والفلاحة والكهرباء والماء الصالح للشرب والفوسفاط ومشتقاته والطرق السيارة والنقل الجوي والبحري والسككي.

ويبين التقرير الخاص بالمقاولات والمؤسسات العمومية تفاصيل هذه البرامج الاستثمارية.

يوضح المبيان التالي تطور الحجم الإجمالي للاستثمارات العمومية خلال السنوات الأخيرة :



الباب الثالث: برامج العمل

1.III تسريع التحول الهيكلي للاقتصاد الوطني عبر التركيز على التصنيع وإنعاش التصدير

قصد إضفاء دينامية جديدة على مستوى خلق الثروة وفرص العمل، وإنجاح الانتقال إلى مستوى جديد من النمو الاقتصادي، التزمت الحكومة بوضع أسس تحول اقتصادي يركز على تسريع التصنيع وإنعاش الصادرات.

ويسعى المغرب كذلك إلى إرساء تنمية مستدامة مبنية على احترام البيئة والحفاظ على الموارد الطبيعية وتنمية الطاقات الخضراء.

كما تشكل مواصلة تنفيذ مشاريع البنيات التحتية الكبرى إحدى أولويات الحكومة لربط أقطاب الإنتاج بأقطاب التسويق والتصدير، مما سيمكن بالتالي من إنجاح تنفيذ مختلف الاستراتيجيات القطاعية.

1.1.III تسريع التصنيع وإنعاش الصادرات

1.1.1.III تفعيل مخطط التسريع الصناعي

مكن مخطط التسريع الصناعي 2014-2020 الذي تم تقديمه أمام جلالة الملك في 2 أبريل 2014 من إعطاء دفعة جديدة لجهود التنمية والنهوض بالقطاع الصناعي. ويهدف هذا المخططة بحلول سنة 2020 إلى إحداث 500.000 فرصة عمل في قطاع الصناعة والرفع من حصة الصناعة في الناتج الداخلي الخام من 14% إلى 23% والمساهمة في توازن الميزان التجاري.

ولتمويل هذا المخطط، تم رصد مبلغ إجمالي قدره 20 مليار درهم برسم الفترة 2014-2020 عبر صندوق التنمية الصناعية والاستثمارات.

وحتى متم شهر غشت 2016، بلغ الدعم المالي الملتزم به مع الفيدراليات القطاعية وكبار الفاعلين الاقتصاديين الدوليين (رونو وبوجو ومجمع المكتب الشريف للفوسفات) ما يناهز 13,7 مليار درهم في أفق سنة 2020. كما تم رصد مبلغ مالي يقدر بـ 4,2 مليار درهم في أفق سنة 2020 لتمويل برنامج دعم تنافسية المقاولات الصغيرة جدا والمتوسطة.

وخلال السنتين الأوليتين من تنفيذ مخطط التسريع الصناعي، بلغت الاستثمارات المتعلقة بروتوكولات الاتفاق واتفاقيات الاستثمار الموقعة بين الدولة والشركات المصنعة التي تستفيد من دعم صندوق التنمية الصناعية والاستثمارات ما يناهز 9,6 مليار درهم.

1.1.1.1.III إعادة هيكلة القطاع الصناعي على شكل نظم صناعية

مكنت منهجية الشراكة المتبناة بين القطاعين العام والخاص على إعادة هيكلة القطاع الصناعي في إطار 52 منظومة صناعية فعالة.

وبهدف تعزيز جاذبية القطاع، تم بالنسبة لكل منظومة من هذه النظم الصناعية، تحديد تدابير الدعم والإصلاحات اللازمة وإمكانيات التشغيل والوعاء العقاري القابل للتعبئة والحاجيات في مجال الموارد البشرية. وعلاوة على ذلك، تم تعزيز التعاون بين الشركات الكبيرة والمقاولات الصغرى والمتوسطة لضمان التكامل بين وحدات مختلف النظم الصناعية.

◀ عرض محدد لمناصب الشغل

مكننت الشراكة بين الدولة والفدراليات المهنية من تحديد إمكانية إحداث 427.000 منصب شغل صناعي في أفق سنة 2020 أي ما يناهز 83% من المناصب المزمع إحداثها على مدى السبع سنوات التي تهم المخطط، متجاوزة بذلك الأهداف الأولية.

وخلال السنتين الأخيرتين وحتى متم شهر غشت 2016، تم التوقيع على اتفاقيات استثمار ستمكن من إحداث 160.000 منصب شغل فعلي، أي بنسبة تقارب 37,5% من مناصب الشغل الممكنة التي تم تحديدها.

◀ عرض عقاري تنافسي في المتناول

مكننت الجهود المبذولة من تعبئة 1.147 هكتارا من العقار الصناعي موزعة على جميع مناطق المملكة. ولقد تم وضع قاعدة معطيات في متناول المستثمرين، تحدد بدقة الخصائص التقنية والموقع الجغرافي للعقار المعبأ.

إضافة إلى ذلك، تواصل الحكومة سياستها في التنمية الجهوية من خلال مواكبة الفاعلين المحليين لإحداث مناطق خاصة بالأنشطة الاقتصادية وكذا لإعادة تأهيل المناطق الصناعية وذلك لضمان تنمية متوازنة على الصعيد الجهوي.

تميزت سنة 2016 بمواصلة تنفيذ مشاريع إعادة تأهيل المناطق الصناعية بكل من قلعة السراغنة وبنسودة وكزنانية ومولاي رشيد والمجمع الصناعي للنواصر.

وستعرف سنة 2017 انتقاء الجهة التي ستتكلف بتجهيز وتطوير مشروع المجمع الصناعي المندمج الموجه للإيجار بالدار البيضاء وكذا باستكمال أشغال تهيئة وإعادة تأهيل المناطق الصناعية السالفة الذكر.

◀ موارد بشرية مؤهلة

قصد تلبية حاجيات النظم الصناعية من الكفاءات، تم وضع مخطط تكوين لفائدة 427.000 وظيفة محتملة موزعة حسب السنة وحسب الجهات، وهو ما سيمكن المغرب من التوفر على خارطة لحاجيات الصناعة من الموارد البشرية ستسمح بشكل دقيق من برمجة التكوين حسب القطاع والتخصص والجهة.

كما عرفت سنة 2016، تبسيط دلائل المساطر لآلية دعم التكوين لفائدة قطاعات الطيران والإلكترونيك وترحيل الخدمات.

وأخيرا، تجدر الإشارة إلى بدء التكوين في المدرسة المركزية الدار البيضاء التي تعمل على تكوين مهندسين متعددي التخصصات من مستوى عال.

III.1.1.1.2 أبرز الانجازات حسب القطاع

مكنت المنهجية المبتكرة من إحداث دينامية حقيقية للتنمية لمختلف قطاعات الصناعة.

◀ قطاع السيارات

عززت صناعة السيارات المغربية مكانتها في السوق العالمية للسيارات كما يتضح من خلال الأداءات المسجلة في السنوات الأخيرة حيث تم إنتاج حوالي 288.000 سيارة في سنة 2015 مقابل 18.700 سيارة في سنة 2005.

في سنة 2015، تميز قطاع السيارات للسنة الثانية على التوالي، بتصدر القطاعات المصدرة بحصة بلغت 22,4% من إجمالي الصادرات وبلغ عدد السيارات المصدرة حوالي 21.000 سيارة في الشهر مقابل ما يقرب من 17.000 سيارة في الشهر سنة 2014. كما تجدر الإشارة إلى استقرار 8 مصنعين من أصل 20 من المصنعين العالميين الاوائل بالمغرب.

وحتى متم يوليو 2016، بلغ رقم المعاملات عند التصدير 32,03 مليار درهم مقابل 27,16 مليار درهم لنفس الفترة من سنة 2015، أي بزيادة قدرها 18%. وسيتم تعزيز دينامية نمو هذا القطاع من خلال إرساء نظم صناعة السيارات بموجب عقود نجاعة الأداء الموقعة بين الدولة والقطاع الخاص والتي تهدف بحلول سنة 2020 تحقيق معدل اندماج محلي يبلغ 80% وطاقة إنتاجية تناهز مليون سيارة سنويا.

وتجدر الإشارة أيضا إلى أن قطاع السيارات تميز في سنة 2015 بتوقيع بروتوكول تفاهم بين الدولة ومجموعة "بوجو" لإنشاء مركب صناعي بطاقة إنتاجية تبلغ 200.000 سيارة و200.000 محرك. وسيتم تعزيز هذا المركب بمشروعين للتزود بالسلع ومركز للأبحاث والتطوير.

كما تم التوقيع على عقد نجاعة الأداء لإرساء منظومة صناعية لشركة "رونو" بتاريخ 8 أبريل 2016، حيث سيتمكن من تحقيق رقم معاملات إضافي يقدر بـ 20 مليار درهم سنويا. وستمكن هذه المنظومة، التي يقدر غلافها الاستثماري بـ 10 ملايين درهم والذي تلتزم به شركة "رونو" ومورديها، من خلق 50.000 منصب شغل دائم والرفع من معدل الاندماج المحلي للمصنع "رونو" ليلبلغ 65%.

وبموجب العقود المبرمة مع الشركات المصنعة، من المتوقع أن يحقق قطاع صناعة السيارات رقم معاملات عند التصدير يبلغ 100 مليار درهم في أفق سنة 2020.

وسوف تتم مواصلة دينامية تطوير القطاع في سنة 2017 عبر تفعيل عقود نجاعة أداء المنظومات الصناعية الموقعة وكذا مواكبة إنشاء المشاريع الصناعية الكبرى والرائدة.

◀ قطاع الطيران

بلغ رقم المعاملات عند التصدير لقطاع الطيران 8,2 مليار درهم برسم سنة 2015 مقابل 7 ملايين درهم سنة 2014، أي بزيادة تفوق 17%.

كما بلغ رقم المعاملات عند التصدير للقطاع 5,13 مليار درهم إلى متم يوليو 2016 مقابل 4,69 مليار درهم خلال نفس الفترة من سنة 2015 أي بزيادة قدرها 9,4%.

وتمت مواصلة استراتيجية دعم قطاع الطيران من خلال إبرام عقدين لنجاعة الأداء بين الدولة و"مجموعة الصناعات المغربية للطيران والفضاء" من أجل إحداث النظم الأربع الأولى الخاصة بصناعة الطيران والتي تهدف إلى إحداث 23.000 منصب شغل وتحقيق رقم معاملات يفوق 26 مليار درهم ومضاعفة معدل الاندماج المحلي لصناعة الطيران ليصل إلى 35% سنة 2020 وكذا جلب أكثر من 100 فاعل جديد في القطاع بقيمة استثمارية تزيد عن 7 ملايين درهم.

وفي إطار تفعيل هذه النظم الصناعية، تم التوقيع على مجموعة من مذكرات التفاهم ويتعلق الأمر بالخصوص بمذكرة التفاهم الموقعة مع الشركة الفرنسية "FIGEAC AERO" باستثمار يبلغ 275 مليون درهم سيمكن من إحداث 500 منصب شغل جديد، وكذا اتفاقية الاستثمار الموقعة مع المجموعة الأمريكية "HEXCEL" باستثمار إجمالي يبلغ 308 مليون درهم سيمكن من إحداث 330 منصب شغل مباشر قار وتسريع تطوير سلسلة تموين الطيران بالمغرب وأخيرا مذكرة التفاهم الموقعة مع الشركة الفرنسية "STELIA AEROSPACE" باستثمار إجمالي يبلغ 440 مليون درهم سيمكن من إحداث 500 منصب شغل قار جديد.

كما تم بتاريخ 27 شتنبر 2016، التوقيع أمام جلالة الملك، على بروتوكول اتفاق يهم إحداث منظومة صناعية جديدة لمجموعة "BOEING"، ويهدف هذا المشروع إلى تحقيق رقم معاملات سنوي إضافي عند التصدير تصل قيمته إلى مليار دولار، وإحداث 8.700 منصب شغل جديد.

وسيمكن المشروع أيضا من استقرار 120 ممونا لبوينغ بالمغرب، وكذا الرفع من مؤهلات ومن دفتر الطلبات للوحدات الصناعية المتواجدة.

◀ قطاع ترحيل الخدمات

تميزت سنة 2016 بإطلاق عرض تنافسي خاص بقطاع ترحيل الخدمات، عبر التوقيع في 5 ماي 2016 على الدورية الجديدة للسيد رئيس الحكومة المتعلقة "بعرض ترحيل الخدمات المغرب" وكذا التوقيع على عقود نجاعة الأداء بين الدولة والفيديريالات المعنية لوضع خمس نظم خاصة بترحيل الخدمات.

وتهدف هذه الإجراءات في أفق سنة 2020 إلى إحداث 60.000 منصب شغل جديد بالقطاع وتحقيق رقم معاملات إضافي عند التصدير بقيمة 18 مليار درهم.

ويتكون هذا العرض من حزمة من الإجراءات تشمل جميع عوامل التنافسية، وبالأخص عرض ملائم لتكوين الموارد البشرية ودعم جاذبية الاستثمار ومنحة لتشجيع النمو وتسهيلات إدارية للمستثمرين وعرض للإيجار معزز ببنيات تحتية وخدمات مطابقة للمعايير الدولية.

ويتم حاليا استغلال خمس محطات صناعية مندمجة بالدار البيضاء والرباط وفاس وتطوان ووجدة، حيث تستقر بها أكثر من مئة شركة من بينها شركات عالمية.

◀ قطاع النسيج والجلد

حتى متم شهر يوليو 2016، بلغت قيمة صادرات القطاع 20,99 مليار درهم مقابل 19,99 مليار درهم في نفس الفترة من سنة 2015، بزيادة قدرها 5%.

ولقد تميزت سنة 2015 بالتوقيع على عقود نجاعة الأداء الأولى الخاصة بالنظم الصناعية لقطاع النسيج بين الدولة و"الجمعية المغربية لصناعات المنسوجات والملابس". وتهدف هذه العقود في أفق 2020 إلى إحداث 100.000 منصب شغل وتحقيق رقم معاملات إضافي عند التصدير يقدر ب 5 ملايين درهم وكذا انبثاق 70 شركة وطنية رائدة.

كما تم التوقيع سنة 2016 على ثلاثة عقود نجاعة الأداء بين الدولة والفيدرالية القطاعية للجلد لوضع نظم صناعة الجلد. وتهدف هذه العقود في أفق 2020 إلى إحداث 35.000 منصب شغل والرفع من رقم معاملات القطاع ب 7,5 مليار درهم منها 5,5 مليار درهم عند التصدير وكذا انبثاق 40 شركة وطنية رائدة.

وتجدر الإشارة إلى أن هذه العقود مكنت من التوقيع على 32 اتفاقية استثمار منها 10 مشاريع استثمار خاص بشركات رائدة و22 مشروع استثماري خاص بالشركات الصغرى والمتوسطة. يبلغ الغلاف الإجمالي لهذه المشاريع 852 مليون درهم وتهدف إلى إحداث 14.600 منصب شغل وتحقيق رقم معاملات إضافي يقدر ب 2,78 مليار درهم منها 1,68 مليار درهم عند التصدير.

◀ قطاع الصناعات الكيماوية والدوائية

فيما يتعلق بقطاع الصناعة الكيماوية، تم بتاريخ 17 دجنبر 2015 التوقيع على ثلاثة عقود نجاعة الأداء لوضع منظومتين صناعيتين (منظومة الكيماياء العضوية ومنظومة الكيماياء الخضراء) والتي ستمكن من إحداث 12.430 فرصة عمل مباشرة وما يناهز 20.000 فرصة عمل غير مباشرة في أفق 2020.

وفيما يتعلق بصناعة الأدوية، تم التوقيع بتاريخ 24 مارس 2016 على ثلاثة عقود نجاعة الأداء لوضع منظومتين صناعيتين من شأنهما أن تحدثا 5.000 منصب شغل مباشر و8.300 منصب شغل مباشر في أفق 2020.

◀ قطاع صناعة مواد البناء

تم التوقيع بتاريخ 23 مارس 2016 على عقدي نجاعة الأداء لوضع منظومة صناعية خاصة بصناعة مواد البناء. وتم في هذا الإطار تحديد خمس سلاسل لتطوير هذا القطاع وهي: الإسمنت والسيراميك ومواد البناء الجاهزة للاستعمال والرخام والصلب. وستمكن هذه المنظومة من إحداث 16.000 منصب شغل مباشر و12.000 منصب شغل غير مباشر في أفق سنة 2020.

III.1.1.2 تنمية الصادرات

موازة مع جهود دعم القيمة المضافة المحلية للتصدير، تواصل الحكومة تحيين الإطار التشريعي والتنظيمي المتعلق بالتجارة الخارجية وتفعيل برامج الدعم المباشر للمصدرين.

III.1.1.1.2 تحيين الإطار التشريعي والتنظيمي المتعلق بالتجارة الخارجية

تميزت سنة 2016 بالمصادقة والنشر بالجريدة الرسمية للقانون رقم 91.14 المتعلق بالتجارة الخارجية. ويكرس هذا القانون مبدأ تحرير المبادلات ويحين المقتضيات المتعلقة بالقيود التجارية وحماية الإنتاج الوطني تنفيذا للالتزامات المغرب الدولية.

كما سيمكن هذا القانون من إحداث سجل للفاعلين في مجال التجارة الخارجية، كإجراء أولي للقيام بأنشطة الاستيراد والتصدير بهدف تحسين تقنين الواردات واستهداف أفضل لدعم الشركات المصدرة.

أما فيما يتعلق بالتفاوض بشأن الاتفاقيات التجارية الدولية، فإن هذا القانون يحدد الضوابط المؤطرة للمفاوضات التجارية الدولية بحيث تصبح عملية التفاوض أكثر شفافية وشمولية.

كما تم في سنة 2016 الانتهاء من إعداد مشروع النصوص التنظيمية لتطبيق هذا القانون.

III.2.2.1.1.1. تفعيل برامج الدعم المباشر للمصدرين

عرف دعم الدولة الموجه لتمويل استراتيجية "مغرب تصدير+" تطورا مهما حيث انتقل من 169,5 مليون درهم سنة 2012 إلى 268,1 مليون درهم برسم سنة 2016، أي بزيادة تقدر ب 58,2%.

تتلخص أهم الإنجازات وكذا برنامج عمل 2017 المتعلق بدعم الصادرات فيما يلي :

◀ برنامج عقود النمو عند التصدير

خلال سنة 2016، تم انتقاء 100 مقالة مصدرة جديدة، للاستفادة من هذا البرنامج ليصل مجموع المقاولات المستفيدة 374 مقالة. ولتسهيل الولوج لهذا البرنامج برسم سنة 2017 سيتم العمل على عقلنة وتبسيط أكثر لمساطر الانتقاء.

◀ برنامج الاقتحاص عند التصدير

بلغ عدد المقاولات المستفيدة من هذا البرنامج برسم سنة 2016، ما مجموعه 50 مقالة. بالمقابل، تم تكوين 28 مستشارا في مجال مواكبة المقاولات عند التصدير ليصل العدد الإجمالي للخبراء المستفيدين إلى 78 خبيرا تم وضعهم رهن إشارة المقاولات المستفيدة.

وتطمح الاستراتيجية الجديدة للتجارة الخارجية إلى تعميم هذا البرنامج على جميع المستفيدين من دعم الدولة لتنمية الصادرات، وذلك من أجل تمكين كل مقالة مستفيدة من وضع استراتيجية مهيكلية للوصول وتطوير الأسواق الخارجية.

◀ برنامج مجموعات التصدير

مكن هذا البرنامج من مواكبة 17 مجموعة تصدير، التي تم إحداثها في إطار تنفيذ برامجها الترويجية، أي ما مجموعه 88 مقالة صغيرة ومتوسطة مصدرة أو مؤهلة للتصدير تنشط بقطاعات ذات قيمة مضافة عالية.

◀ برنامج إضفاء الطابع الدولي على المعارض القطاعية

مكن هذا البرنامج من إضفاء الطابع الدولي على 3 معارض قطاعية: المعرض الدولي الخاص بقطاع صناعة الأدوية (Médical Expo)، المعرض الدولي للكهرباء (Elec Expo)، الذي يخص قطاع الكهرباء والطاقات المتجددة والمعرض الدولي للتكنولوجيات الحديثة والمعلومات والاتصال.

◀ برنامج دعم الصادرات في الأقاليم الجنوبية

سيتم العمل على تنفيذ هذا البرنامج في إطار برنامج تنمية الأقاليم الجنوبية 2016-2021، الذي أعطى انطلاقته سنة 2016 جلالة الملك، والذي يهدف إلى إحداث دينامية جديدة للنمو وضمان تنمية بشرية شاملة لهذه الجهات.

من جهة أخرى، تم وضع برنامج جديد لدعم المصدرين المبتدئين لفائدة المقاولات غير المصدرة أو تلك المصدرة بشكل غير منتظم، يهدف إلى توسيع العرض التصديري والرفع من عدد المقاولات المصدرة بشكل منتظم. كما سيسمح هذا البرنامج للمقاولات المستفيدة، من التعريف بقدراتها التصديرية وتطوير استراتيجية تصدير ملائمة لمقاولاتها، وكذلك الاستفادة من المواكبة والتوجيه خلال مدة تنفيذ استراتيجيتها الخاصة بالتصدير من طرف خبراء في هذا المجال. بالإضافة إلى ذلك، ستعمل الدولة على مواكبة المقاولات من خلال ضمان الدعم لبعض الأنشطة الاستكشافية والترويجية والتسويقية المستهدفة لبعض الأسواق الخارجية وذلك حسب طرق التمويل ومعايير الأهلية المعمول بها في الاتفاقية المتعلقة بالبرنامج. يهدف هذا البرنامج إلى دعم ومواكبة 400 مقاولة خلال الفترة الممتدة ما بين 2016 و2020.

وستتميز سنة 2017 بمراجعة شاملة لبرامج دعم الصادرات في إطار استراتيجية جديدة للتجارة الخارجية حيث سيتم تبسيط هذه البرامج وإدراجها ضمن العقد المندمج لتنمية المبادلات الخارجية بالاتفاق مع القطاعات المنتجة.

III.1.2.1. تنمية الاقتصاد الأخضر

يعتبر المغرب بلدا قليل الانبعاثات الحرارية، لكنه معرض لآثار التغيرات المناخية، لذا فقد تحمل مبكرا مسؤولياته ورسم تدريجيا ملامح تصوره الخاص بهذه الإشكالية بالموازاة مع التزامه بالإجراءات المتخذة على المستوى الدولي.

تبنى المغرب، بفضل النظرة النيرة لجلالة الملك، استراتيجيته التنموية باستحضار مفهوم التنمية المستدامة التي تهتم بالتوازن ما بين الأبعاد البيئية والاقتصادية والاجتماعية وبهدف تحسين إطار عيش المواطنين وتقوية التدبير المستدام للموارد الطبيعية وإنعاش الأنشطة الاقتصادية التي تحترم البيئة.

وقد عبر المغرب عن إرادته في الانتقال نحو اقتصاد أخضر ذي انبعاث منخفض من غاز الكربون، وذلك باعتماده "الميثاق الوطني للبيئة والتنمية المستدامة" ووضعه "للاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة" التي توجد قيد المصادقة.

وفي هذا الصدد، وتبعاً لـ "نداء طنجة من أجل عمل متضامن وقوي لصالح المناخ"، أعطى جلالة الملك توجيهاته السامية لانطلاق الأشغال التحضيرية لتنظيم المغرب "للمؤتمر 22 للأمم المتحدة حول التغيرات المناخية" (COP 22) الذي سينعقد بمراكش ما بين 7 و18 نونبر 2016.

III.1.2.1. الحفاظ على البيئة

◀ تنظيم "المؤتمر 22 للأمم المتحدة حول التغيرات المناخية" (COP 22)

في أفق تنظيم المغرب لهذا الحدث الدولي الهام، عينت لجنة للقيادة وتم وضع آليات الحكامة والتنظيم لهذا الحدث، خاصة إحداث مرفق الدولة المسير بطريقة مستقلة تحت اسم "تنظيم المؤتمر 22 للأمم المتحدة حول التغيرات المناخية (COP 22)".

يعتبر مؤتمر (COP 22) مؤتمرا للتفعيل وهو استمرار للمؤتمر (COP 21) الذي تميز بتسجيل إنجازات مهمة. إذ ينتظر من مؤتمر مراكش أن يجسد مختلف المحاور التي أقرها "اتفاق باريس" وخاصة ما يتعلق منها بالحد من آثار التغيرات المناخية وبالشفاية وبنقل التكنولوجيات وبتقوية الكفاءات وبالحد من الخسائر والأضرار. ويشكل هذا المؤتمر مناسبة لإسماع صوت البلدان الأكثر تعرضا لآثار التغيرات المناخية، وخاصة بلدان إفريقيا والدول الجزيرية.

وستتجسد مساهمة المغرب في إطار المفاوضات في هذا المؤتمر (COP 22) بالمساهمة المرتقبة المحددة وطنيا (NDC MAROC)، وهي أداة للتواصل حول الالتزامات المرتبطة بمواجهة التغيرات المناخية كما تعرض الأهداف والإجراءات التي يتطلع البلد تحقيقها في أفق سنة 2030.

ولتنفيذ هذه المساهمة، تم فتح مسلسل للتشاور مع الأطراف المعنية مما مكن من استعراض السياسات والبرامج التي وضعها المغرب لمواجهة ارتفاع حرارة المناخ وتحديد مستوى طموحه الذي يهدف إلى تبنيه في إطار مساهمته السالفة الذكر (NDC).

موازة مع مصادقته على اتفاقية باريس بتاريخ 21 شتنبر 2016، قدم المغرب لأمانة الاتفاقية الإطار للأمم المتحدة بشأن تغير المناخ، التزامه في إطار مساهمته الوطنية المحددة (NDC).

◀ تفعيل القانون رقم 77.15 المتعلق بمنع التصنيع والاستيراد والتصدير والتسويق والاستعمال للأكياس البلاستيكية

اختار المغرب، كغيره من عدة بلدان، منع إنتاج واستيراد وتصدير وتسويق واستعمال الأكياس المصنعة من مادة البلاستيك عن طريق المصادقة على القانون رقم 77.15 الذي دخل حيز التطبيق ابتداء من فاتح يوليوز 2016 وذلك في إطار تصور عام ومشترك، مستند على خارطة طريق التزمت بها كل الأطراف المعنية من القطاع العام والقطاع الخاص.

ولضمان تطبيق ناجح لهذا القانون، تم اتخاذ تدابير مواكبة كانت موضوع اتفاقية إطار للشراكة المتعددة القطاعات لإنجاح هذا الانتقال. كما تم إحداث هيئة إدارية لقيادة وتتبع تفعيل هذه الاتفاقية.

تتمحور هذه التدابير المواكبة حول 8 أورش تتعلق بالتقنين وإنعاش المنتوجات البديلة، وتشجيع مجالات جديدة للبلاستيك الموجه للفلاحة، ومواكبة الفاعلين النظاميين المتضررين من تطبيق القانون رقم 77.15 وإدماج القطاع غير المهيكل والمراقبة وجمع النفايات والتواصل والتحسيس. ولتنزيل هذه التدابير تم التوقيع على اتفاقيتين خاصتين:

- اتفاقية الشراكة المتعلقة بإنجاز عملية جمع والتخلص من الأكياس البلاستيكية بغلاف مالي يقدر ب 70 مليون درهم؛
- اتفاقية الشراكة المتعلقة بمواكبة تحول الشركات المهيكلية في قطاع الصناعات البلاستيكية التي تأثرت بالقانون رقم 77.15 لتلتزم الدولة بموجب هذه الاتفاقية بتوفير الدعم اللازم لتحول هذه الشركات بمبلغ إجمالي يقدر ب 200 مليون درهم برسم سنتي 2016 و2017.

◀ وضع سياسة عمومية في مجال البيئة

يتمحور تنفيذ السياسة العمومية في مجال البيئة حول أهم برامج التدخل التالية:

• البرنامج الوطني للتطهير السائل وتصفية المياه العادمة

يرمي هذا البرنامج إلى تحقيق نسبة ربط إجمالي بشبكة التطهير السائل تبلغ 80% في الوسط الحضري، وتقليص مستوى تلوث المياه بنسبة 60% على الأقل.

في نهاية سنة 2015، بلغ معدل تصفية المياه العادمة 41,8% بحظيرة تتكون من 98 محطة للمعالجة مقابل 8% فقط سنة 2005 بحظيرة لم تكن تتعدى 21 محطة. كما تم تمويل مشاريع التطهير السائل لفائدة 85 مدينة ومركزا حضريا بغلاف مالي قدره 464 مليون درهم من الميزانية العامة منها 50 مليون درهم مخصصة للتطهير في المجال القروي.

وعرفت سنة 2016 مواصلة إنجاز البرنامج الوطني للتطهير السائل عن طريق مساهمة بلغت 553 مليون درهم منها 53 مليون درهم لبرامج التطهير في المجال القروي.

وستعرف سنة 2017 مواصلة إنجاز هذا البرنامج وضمن استمرارية المشاريع التي توجد في طور الإنجاز لفائدة 141 مدينة ومركزا (535 مليون درهم) وإعطاء انطلاقة مشاريع جديدة لفائدة 13 مدينة ومركزا (65 مليون درهم).

• البرنامج الوطني للنفايات المنزلية

يهدف هذا البرنامج إلى مساعدة الجماعات الترابية لتطوير قدراتها المهنية في مجال خدمات التطهير المنزلي وتحسين الولوج لخدمات جمع النفايات وإنجاز مطارح مراقبة للنفايات المنزلية ومثيلاتها لفائدة جميع المراكز الحضرية وتطوير "سلسلة الفرز وإعادة التدوير والتثمين".

وقد تم إلى حدود سنة 2015، تسجيل إنجاز 19 مطرعا مراقبا و6 مطارح في طور الإنجاز وإعادة تأهيل 23 مطرعا عشوائيا. ومكنت المطارح المستغلة حاليا من معالجة حوالي 2,76 مليون طن سنويا، أي ما يناهز 44% من مجموع النفايات المنزلية للبلاد في نهاية سنة 2015.

وتميزت سنة 2016 بمواصلة تنفيذ البرنامج الوطني للنفايات المنزلية عن طريق الإنجازات المباشرة والمساهمة في تمويل المشاريع في حدود مبلغ 228 مليون درهم.

وستعرف سنة 2017 مواصلة إنجاز البرنامج الوطني للنفايات المنزلية بتمويل يقدر بـ 250 مليون درهم.

III.2.1.2.2.1 إنعاش الطاقات الخضراء

يندرج تطوير الطاقات الخضراء في صلب السياسات العمومية التي تهدف إلى وضع الأسس للتنمية المستدامة والتي تمكن من تحقيق تحول اقتصادي يراعي التزامات المغرب المتعلقة بالحفاظ على البيئة.

وعرف هذا القطاع قفزة نوعية في السنوات الأخيرة وخاصة مع البدء الفعلي لمشاريع توليد الكهرباء من مصادر الطاقات المتجددة (الطاقة الشمسية والطاقة الريحية).

وتبعا للتوجيهات الملكية السامية ، التزم المغرب برفع حصة القدرة الكهربائية المنتجة من الطاقات المتجددة إلى 42% من مجموع الإنتاج الطاقوي الوطني في أفق 2020 و52% في أفق 2030 (20% باستخدام الطاقة الشمسية، و20% من الطاقة الريحية و12% من الطاقة المائية) وذلك باستثمار يقدر ب 30 مليار درهم.

وتتلخص أهم الإنجازات المسجلة في هذا الإطار كما يلي:

◀ ملاءمة الإطار القانوني

في إطار تفعيل التوجيهات الملكية السامية، تم نشر القوانين التالية في الجريدة الرسمية في شهر شتنبر 2016:

- القانون رقم 37.16 القاضي بتغيير وتتميم القانون رقم 57.09 المحدث بموجبه "الوكالة المغربية للطاقة الشمسية"، الذي ينص خاصة على تغيير تسمية هذه الوكالة إلى "الوكالة المغربية للطاقة المستدامة"؛
- القانون رقم 38.16 المغير والمتمم بموجبه الفصل الثاني من الظهير الشريف رقم 1.63.226 الصادر في 5 غشت 1963 بإحداث المكتب الوطني للكهرباء، الذي ينص على استبعاد تطوير مشاريع الطاقة الكهربائية من مصادر الطاقات المتجددة باستثناء محطات معالجة المياه من نطاق أنشطة المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب؛
- القانون رقم 39-16 القاضي بتغيير القانون رقم 16-09 المتعلق "بالوكالة الوطنية لتنمية الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية" والتي أصبحت "الوكالة المغربية للنجاعة الطاقية".

◀ تطوير الطاقات المتجددة من خلال تنفيذ البرامج التالية:

• البرنامج المغربي للطاقة الشمسية

يهدف هذا البرنامج الذي أعطى انطلاقته جلالة الملك في نونبر 2009، بتكلفة مالية تقدر ب 9 ملايين دولار، والذي يتم تدبيره من طرف الوكالة المغربية للطاقة الشمسية إلى توفير طاقة كهربائية تبلغ 2.000 ميغاواط في أفق 2020.

وتهم المرحلة الأولى لهذا المشروع، إنجاز المركب الشمسي لورزات نور بطاقة كهربائية تبلغ 510 ميغاواط، وقد أعطى جلالة الملك، في 10 ماي 2013، انطلاقة إنجاز المحطة الأولى "نور 1" بطاقة كهربائية تبلغ 160 ميغاواط بتكلفة مالية تقدر ب 6,5 مليار درهم. وتم تدشين هذه المحطة من طرف جلالة الملك بتاريخ 04 فبراير 2016.

وتميزت سنة 2016 بإعطاء انطلاقة أشغال المحطات "نور 2" و"نور 3" للمركب الشمسي بورزات بطاقة كهربائية إجمالية تصل إلى 350 ميغاواط وتكلفة مالية تناهز 16,46 مليار درهم.

بالإضافة إلى ذلك، قامت الوكالة برسم سنة 2016 بإطلاق طلب العروض الخاص بإنجاز أشغال المرحلة الأولى للطاقة الشمسية الضوئية للمركب الشمسي نور بطاقة كهربائية إجمالية تصل إلى 170 ميغاواط وتكلفة مالية تناهز 2,53 مليار درهم. وتشمل هذه المرحلة إنشاء ثلاث محطات :

- محطة "نور 4" بورزازات بطاقة كهربائية إجمالية تصل إلى 70 ميغاواط وتكلفة مالية تقدر بـ 1,012 مليار درهم؛
- محطة "نور العيون" بطاقة كهربائية إجمالية تصل إلى 80 ميغاواط وتكلفة مالية تقدر بـ 1,21 مليار درهم؛
- محطة "نور بوجدور" بطاقة كهربائية إجمالية تصل إلى 20 ميغاواط وتكلفة مالية تقدر بـ 308 مليون درهم.

وعرفت سنة 2016 كذلك إعطاء انطلاقة طلب إبداء الاهتمام لإنجاز محطة "نور ميدلت" (800 ميغاواط) التي تجمع بين تكنولوجيا الطاقة الشمسية الحرارية والطاقة الشمسية الضوئية وكذا إطلاق التأهيل المسبق لإعطاء انطلاقة أشغال مشروع الطاقة الشمسية الضوئية "نور تافيلالت" الذي يشمل ثلاث محطات ضوئية في زاكورة وأرغود وميسور بطاقة كهربائية إجمالية تصل إلى 100 ميغاواط.

• البرنامج المغربي المندمج للطاقة الريحية

يهدف هذا البرنامج الذي يمتد على 10 سنوات باستثمار إجمالي يقدر بـ 31,5 مليار درهم، لرفع القدرة الكهربائية المنتجة من مصادر ريحية من 280 ميغاواط سنة 2010 إلى 2.000 ميغاواط سنة 2020.

ويتوفر المغرب حاليا على طاقة ريحية مستغلة تصل قدرتها الكهربائية إلى 780 ميغاواط، وذلك من خلال إنشاء أربع مركبات ريحية بطاقة إجمالية تعادل 500 ميغاواط في فم الواد وحومة وأخفنيير وطرفاية.

وسيتم خلال سنة 2017 إعطاء انطلاقة أشغال المركب الريحي بتازة (150 ميغاواط) وتفويت الصفقات بخصوص المشروع المندمج للطاقة الريحية بطاقة كهربائية إجمالية تصل إلى 850 ميغاواط، وكذا إطلاق مركبات ريحية أخرى من قبل شركات خاصة.

III.2.1.3.2.1. المحافظة على الثروات الغابوية ومحاربة التصحر

بغية تعزيز مكتسبات المخطط العشري 2005-2014 للمياه والغابات ومحاربة التصحر تم إعداد مخطط عشري جديد (2015-2024) بتشاور مع الفاعلين المحليين. ويهدف هذا المخطط إلى رفع التحديات البيئية والسوسيو-اقتصادية قصد:

- ◀ التصدي لتدهور الغطاء الغابوي عبر تنسيق فعال لإنجاز مخطط العمل الوطني لمحاربة التصحر ؛
- ◀ دمج مخاطر التغير المناخي ضمن الاستراتيجيات القطاعية وتطوير مخططات الحد من هذه المخاطر والتأقلم معها؛
- ◀ المحافظة على التنوع البيولوجي وتثمينه عن طريق إعادة تأهيل الفضاءات الطبيعية وتطوير الآليات لتثمينها.
- ◀ تنظيم المستعملين من أجل استعادة التوازنات الغابوية الرعوية؛
- ◀ تنظيم سلاسل المنتجات الغابوية الخشبية وغير الخشبية للحصول على قيمة مضافة أعلى على المستوى المحلي.

وتتمثل أهم العمليات المبرمجة برسم سنة 2017 فيما يلي:

- ◀ أشغال التشجير الجديد على مساحة 60.000 هكتارا، وأشغال تجديد وصيانة الأغراس القديمة على مساحة تقارب 30.000 هكتارا وكذا تهيئة حوالي 60 غابة حضرية وشبه حضرية على مساحة تفوق 40.000 هكتار؛
- ◀ تنمية الأنشطة المتعلقة بالقنص والصيد القاري عبر تهيئة 12 محمية دائمة للقنص وإعادة إعمار مجاري المياه والبحيرات الطبيعية وخزانات السدود وتنظيم القناصين؛
- ◀ مواصلة عمليات تحفيظ المناطق الغابوية والقيام بالدراسات التقنية للمسح على مساحة تقدر بـ 500.000 هكتارا، لضمان الحماية في المجال الغابوي؛
- ◀ فتح مسالك غابوية على امتداد 300 كلم تقريبا وإعادة تأهيل وإصلاح مسالك غابوية على طول 1.000 كلم لفك العزلة على ساكنة المناطق الغابوية؛
- ◀ المعالجة البيولوجية لمجاري الأودية على مساحة 50.000 هكتارا وكذا تثبيت وصيانة حوالي 600 هكتارا من الكتبان الساحلية والقارية.

III.4.2.1. الحفاظ على الموارد المائية

حظيت المحافظة وتدبير الموارد المائية في المغرب باهتمام خاص من الحكومة وكانت في صلب اهتمام السياسات العمومية نظرا لدورها الرئيسي في الأمن المائي للبلاد ومواكبة تنميته خاصة الفلاحة المسقية. وقد أدى هذا الاهتمام إلى بلورة برامج لضمان تدبير مندمج لهذه الموارد والحفاظ عليها للأجيال القادمة.

◀ المخطط الوطني للماء

لتعزيز الإنجازات ورفع التحديات التي يواجهها قطاع الماء، أعدت الحكومة المخطط الوطني للماء الذي يشكل امتدادا لتوجهات الاستراتيجية الوطنية للماء التي عرضت أمام جلالة الملك بفاس بتاريخ 14 أبريل 2009.

ويستند المخطط الوطني للماء على ثلاث ركائز، وهي:

- **التدبير المحكم للماء وتأمين الموارد المائية** خصوصا عبر تحسين مردودية شبكات توزيع مياه الشرب وتمديد برنامج التحويل إلى الري الموضعي الذي يركز على أهداف مخطط المغرب الأخضر في أفق 2030 والرفع من وتيرة إنجاز برنامج التجهيز الهيدرولوجي في سافلة السدود المنجزة أو قيد الإنشاء؛
- **تطوير العرض** من خلال مواصلة تعبئة المياه السطحية عبر تشييد السدود وتأمين المياه السطحية المحلية من خلال السدود الصغرى واللجوء إلى الموارد المائية غير التقليدية وإمكانية تحويل المياه من الأحواض التي تعرف فائضا إلى الأحواض التي تسجل عجزا؛
- **المحافظة على الموارد المائية وعلى الوسط الطبيعي والتكيف مع التغيرات المناخية** من خلال الحفاظ على جودة المياه ومكافحة التلوث وحماية وتدبير المياه الجوفية بطريقة مستدامة وتهيئة وحماية أحواض تصريف المياه والحفاظ على المناطق الحساسة خاصة الأراضي الرطبة والواحات.

وفي إطار التكيف مع التغيرات المناخية وللتحكم في الكوارث الطبيعية، يقترح المخطط الوطني للماء إجراءات للحماية من الفيضانات ومكافحة آثار الجفاف.

◀ ترشيد الموارد المائية المخصصة للقطاع الفلاحي

مكن برنامج توسيع الري في سافلة السدود المشغلة أوفي طور الإنجاز من تجهيز مساحة 14.000 هكتار علما أن الهدف هو تجهيز 160.000 هكتار في أفق عام 2020 حيث ستصل مساحة المدارات السقوية إلى 1,7 مليون هكتار.

وبالإضافة إلى ذلك، وفي إطار البرنامج الوطني لاقتصاد مياه الري (PNEEI)، بلغت المساحة المجهزة بأنظمة ري مقتصدة للماء حوالي 450.000 هكتار في عام 2015 أي ما يعادل 5 أضعاف المساحة المجهزة سنة 2002.

III.1.3 مواصلة تفعيل الاستراتيجيات القطاعية الأخرى

III.1.3.1 مخطط المغرب الأخضر

اهتمت استراتيجية المغرب الأخضر، التي اعتمدت مقاربة مبتكرة ومندمجة وتشاركية، بتنمية الفلاحة المغربية بغية تحسين مداخيل الفلاحين والرفع من تنافسية منتوجاتنا الفلاحية وضمان تموقعها في السوق العالمية.

وقد برهنت استراتيجية مخطط المغرب الأخضر عن فعاليتها من خلال تحقيق الإنجازات التالية:

◀ ارتفاع مستوى الاستثمارات الخاصة

سجلت الفترة الممتدة ما بين 2008 و2015 ارتفاعا ملموسا للاستثمارات الخاصة في القطاع الفلاحي حيث انتقلت من 3,31 مليار درهم إلى 3,9 مليار درهم في السنة، وتم تحقيق هذه النتائج بفضل :

- الانتعاش الملحوظ للاستثمارات العمومية في مختلف سلاسل الإنتاج التي انتقلت من 3,8 مليار درهم إلى 8,8 مليار درهم ولحجم التمويلات الخارجية المرصودة منذ انطلاق مخطط المغرب الأخضر التي بلغت 26 مليار درهم، منها 12 مليار درهم على شكل هبات ؛
- تحفيز الاستثمار الممنوح في إطار صندوق التنمية الفلاحية الذي بلغ غلافه المالي حوالي 2,76 مليار درهم إلى متم سنة 2015 مقابل 1,53 مليار درهم سنة 2008.

ويمكن هذا المجهود من تعبئة ما يناهز 31 مليار درهم من الاستثمارات الخاصة منذ سنة 2008 مما ساهم في تحقيق أحد الأهداف الرئيسية لمخطط المغرب الأخضر.

◀ تطوير الفلاحة التضامنية في المناطق الهشة المعنية بمشاريع الدعمة الثانية

سعى وراء تحسين دخل الفلاحة العائلية الصغيرة وضمان التنمية الاجتماعية والاقتصادية للمناطق القروية، تم إعطاء الانطلاقة لأكثر من 600 مشروع للفلاحة التضامنية باستثمار إجمالي يصل إلى 14,89 مليار درهم لفائدة أكثر من 730.000 فلاح يشتغلون على مساحة تناهز 753.000 هكتار موزعة على مجموع التراب الوطني.

وبلغت الاعتمادات المخصصة لهذا الغرض إلى حدود سنة 2016، ما يناهز 7,4 مليار درهم.

◀ ارتفاع الناتج الداخلي الخام الفلاحي

ساهمت الاستثمارات المنجزة في القطاع الفلاحي ضمن مخطط المغرب الأخضر في تحسين مستوى الناتج الداخلي الخام الفلاحي حيث انتقل من 65 مليار درهم قبل سنة 2008 إلى حوالي 116 مليار درهم سنة 2015 وذلك رغم التساقطات المطرية غير المنتظمة التي ميزت الموسم الفلاحي 2014-2015.

◀ تحسين المردودية الفلاحية والصادرات

عرفت مردودية المنتوجات الفلاحية النباتية والحيوانية الرئيسية تحسنا كبيرا بفضل دعم تأطير القرب للفاعلين في القطاع الفلاحي وتحديث وسائل الإنتاج والاستغلال بالإضافة إلى تحسين جودة هذه المنتوجات.

◀ إعادة هيكلة وتعزيز مجال تثمين وتسويق المنتوجات الفلاحية

لقد تم إعطاء اهتمام خاص لهذه الحلقة من سلسلة الإنتاج الفلاحي من أجل تحسين تثمين المنتوجات الفلاحية والرفع من قيمتها المضافة من خلال العديد من الإجراءات، أهمها :

- بناء أقطاب الجودة داخل الأقطاب الفلاحية : بدأ العمل بالقطبين الفلاحيين لمكناس وبركان في حين تشرف أشغال بناء قطب تادلة على الانتهاء. وبلغت كلفة هذه المشاريع ما يقارب 370 مليون درهم؛
- الشروع في إعادة تنظيم أسواق الجملة للفواكه والخضر والمسالخ وأسواق المواشي من خلال إطلاق مشاريع رائدة؛
- توقيع عقود برامج بين الحكومة ومختلف الفدراليات البيئيمهنية الفلاحية مع تحديد الالتزامات المتبادلة لمختلف الأطراف المتدخلة في مختلف حلقات سلسلة الإنتاج الفلاحي؛
- إعادة تركيز تأطير الفلاحين على الجوانب المتعلقة بالإنتاجية والجودة والتسويق لتحسين القدرة التنافسية للمنتوجات الفلاحية.

يتمحور البرنامج الاستثماري للحكومة برسم سنة 2017، بالأساس على مواصلة تنفيذ البرامج والمشاريع المدرجة ضمن مخطط المغرب الأخضر والتي تهم:

◀ تنمية سلاسل الانتاج

تتضمن أهم العمليات المبرمجة في هذا الإطار ما يلي :

- مواصلة دعم الدولة لتعبئة الاستثمار الخاص في القطاع الفلاحي عبر صندوق التنمية الفلاحية ؛
- مواصلة إنجاز 384 مشروعا تم إطلاقها إلى غاية 2016 وإعطاء انطلاقة 69 مشروعا جديدا في إطار الدعامة الثانية لمخطط المغرب الأخضر المتعلقة بالفلاحة التضامنية؛

- مواصلة الأشغال المتعلقة ببناء قطب الجودة الخاص بالقطب الفلاحي لسوس ماسة وإعطاء انطلاقة الأشغال لبناء أقطاب الجودة الخاصة بالقطب الفلاحي للغرب واللوكوس. أما فيما يخص أسواق الجملة، فمن المتوقع مواصلة المساهمة في بناء سوق الجملة بالرباط.

◀ الري وتهيئة المجال الفلاحي

تتمحور أهم العمليات المبرمجة برسم سنة 2017، أساسا حول :

- مواصلة دراسات الجدوى المتعلقة بالتهيئة الهيدروفلاحية المرتبطة بتحويل مياه الشمال إلى المناطق الجنوبية والمخطط المديرية لإعادة استعمال المياه العادمة المعالجة للري وكذا الدراسة التي تهم جرد مناطق الري الصغير والمتوسط ومميزاتها؛
- مواصلة البرنامج الوطني لاقتصاد مياه الري بمبلغ يقدر ب 1,7 مليار درهم؛
- مواصلة أشغال توسيع الري في سافلة السدود المشغلة أو تلك التي توجد في طور الإنجاز بمبلغ 3,2 مليار درهم؛
- مواصلة أشغال التهيئة الشاملة للري الصغير والمتوسط؛
- مواصلة تنمية الشراكة بين الدولة والقطاع الخاص في مجال الري، بما في ذلك، تجهيز مشروع أزموور البئر الجديد من طرف الشريك المنتدب على مساحة 3.200 هكتار والتوقيع على عقد الشراكة المتعلق بمشروع الشراكة بين الدولة والقطاع الخاص لتحلية المياه بغرض الري بمنطقة اشتوكة وإنهاء المرحلة الثانية المتعلقة باختيار الشريك الخاص الذي سيعهد إليه إنجاز واستغلال البنية التحتية للري بسهل سايس، كما سيتم إنهاء المرحلة الأولى للدراسة الخاصة بهيكلية مشروع الشراكة مع القطاع الخاص بهدف بناء محطة لتحلية مياه البحر لري 5.000 هكتار بجهة الداخلة وادي الذهب بالإضافة إلى طلب التعبير عن الاهتمام لاختيار الشريك المنتدب لمشروع الشراكة بين الدولة والقطاع الخاص لاستغلال خدمة مياه الري بمنطقة دار خروفة؛
- مواصلة برامج تحسين المناطق الرعوية على مستوى 6 جهات وذلك من خلال إنشاء وتهيئة نقط الماء وكذا زرع الشجيرات العلفية وإنهاء برنامج بين الجهات المتعلق بتهيئة الرعي وتنظيم الترحال على مستوى جهتي سوس ماسة وكلميم واد نون ومواصلة البرنامج التكميلي بالمناطق المحددة الأخرى.
- ◀ **المحافظة على الثروة النباتية والحيوانية والسلامة الصحية للمنتوجات الغذائية عبر العمليات الرئيسية التالية:**
- تكثيف برامج محاربة الأمراض الحيوانية المعدية بما في ذلك داء السل وحمى البقر والحمى القلاعية واللسان الأزرق؛
- مواصلة البرنامج الوطني لتحديد هوية الأبقار والإبل حسب النظام الجديد للتعريف؛
- تعزيز مراقبة المنتجات النباتية وذات الأصل النباتي ومراقبة صحة النباتات في الحدود؛
- اعتماد مؤسسات إنتاج وتحويل المنتوجات الغذائية.

◀ **التكوين والبحث الفلاحي** عبر تنفيذ مكونات استراتيجية تطوير التعليم العالي والتكوين التقني والبحث في المجال الفلاحي والتي تركز أساسا على مواصلة برامج بناء وإعادة تأهيل وتجهيز البنيات التحتية البيداغوجية بالمعدات.

III.2.3.1 استراتيجية " هاليوتيس "

مع نهاية السنة السابعة لانطلاقها، تسجل استراتيجية " هاليوتيس " نتائج مشجعة تمثل ثمرة الجهود المبذولة من طرف الدولة والقطاع الخاص. وفي هذا الصدد، تتمثل أهم النتائج في :

◀ **على مستوى محور الاستدامة، تم تنفيذ ما يلي:**

- وضع خطة التتبع لمكافحة الصيد غير القانوني من خلال شهادة الصيد الإلكترونية وتجهيز السفن بمعدات المراقبة عبر الأقمار الاصطناعية بمبلغ إجمالي قدره 96 مليون درهم؛
- القضاء على الشباك العائمة المنجرفة التي تهدد التنوع البحري؛
- وضع خطط تهيئة مصايد الأسماك ذات القيمة العالية (الأخطبوط وأسماك السطح الصغيرة والروبيان وسمك النازلي والقشريات الكبيرة والتونة وسمك أبوسيف وأسماك القرش والأنواع الساحلية). وعند متم سنة 2015، تمت إعادة تهيئة 93% من مصايد الأسماك التجارية الوطنية.

◀ **فيما يخص محور الفعالية، تم العمل على:**

- وضع برنامج استثماري موجه نحو تطوير وتنمية البنيات الكبرى والتجهيزات المينائية من خلال بناء أسواق من الجيل الجديد تسمح بتحسين جودة المنتجات السمكية وتثمينها بكلفة تصل إلى 430 مليون درهم وكذلك بناء 10 أسواق كبيرة تم الإنتهاء من أشغال بناء 7 منها باستثمار يقدر ب 640 مليون درهم؛
- تطوير قرى الصيادين ونقط التفريغ المجهزة : 35 موقعا جاهزا للعمل و5 في مرحلة الدراسة أو الأشغال. وتعكس هذه المشاريع الاهتمام الموجه للصيد التقليدي بغية إدماجه في النسيج السوسيو-اقتصادي من خلال تحسين ظروف عيش وعمل الصيادين التقليديين. وتبلغ الكلفة الإجمالية لهذه البنيات التحتية حوالي 2,1 مليار درهم.

◀ **على مستوى محور التنافسية، تم على الخصوص:**

- بدء العمل باستخدام الحاويات المعيارية في موانئ الصيد لمعالجة النقص الملحوظ، من حيث الجودة، المرتبط باستخدام صناديق خشبية بكلفة تقديرية بلغت 350 مليون درهم. وفي هذا الصدد، فإنه لا يمكن تجاهل تأثير هذا المشروع على الجودة وتثمين الأسماك المصطادة؛
- تجهيز 7.000 قارب تقليدي مخصص لصيد الأخطبوط يشتغل بين سيدي إفني والداخلة بصناديق عازلة للحرارة باستثمار يبلغ 40 مليون درهم؛
- وضع استراتيجية لتسويق المنتوجات البحرية على الصعيد الوطني "حوت بلادي" وعلى الصعيد الدولي "المنتوجات البحرية المغربية (MOROCCAN SEAFOOD)" لمواكبة الفاعلين على مستوى الأسواق ذات الإمكانيات الواعدة.

وهكذا، فإن تنفيذ هذه الاستراتيجية مكن تدريجيا من تحقيق الأهداف المسطرة في أفق سنة 2020 كما تدل على ذلك المؤشرات الرئيسية التالية:

- بلغ عدد فرص الشغل المباشرة المحدثّة 83.000 فرصة عمل أي 79% من الهدف الذي حددته الاستراتيجية؛
 - بلغ إنتاج مصايد الأسماك 1.367.000 طن أي 83% من مستوى الإنتاج المتوقع؛
 - بلغت صادرات المنتجات السمكية ما يناهز 2 مليار دولار أي 65% من ما هو متوقع.
- فيما يتعلق ببرنامج عمل سنة 2017، يستند مخطط العمل على البرنامجين الأساسيين التاليين:
- ◀ برنامج تطوير الصيد البحري وتربية الأحياء البحرية وتثمين الموارد، من خلال ثلاث محاور:
- تنمية الصيد والحفاظ على الثروة السمكية عن طريق الإدارة الرشيدة والاستغلال المستدام؛
 - الملاءمة الصحية والمعيارية وإنعاش التثمين والتنافسية والتنمية الصناعية المتعلقة بالمقاولات العاملة في مجال تثمين المنتجات السمكية عن طريق تحسين تكاليف عوامل الإنتاج وتجميعها داخل مجموعات تنافسية وتحسين تزويد السوق المحلية وتطوير المنتجات على المستوى الوطني والدولي؛
 - إدماج الساكنة والجهات الفاعلة في قطاع الصيد التقليدي في النسيج السوسيو-اقتصادي الجهوي، مع وضع البنية التحتية الأساسية اللازمة لتحقيق استقرار مجهود الصيد.
- ◀ برنامج التأهيل والتنمية السوسيو-مهنية وسلامة البحارة، من خلال:
- إصلاح التكوين البحري وتحسين الجودة وتدريب منظومة التكوين؛
 - تطوير برامج الدعم المتعلقة بإحداث وتسيير تعاونيات الصيادين وتعميم التغطية الاجتماعية للصيادين التقليديين؛
 - تقوية نظام البحث وإنقاذ الأرواح البشرية في البحر وتنشيط عمليات الإنقاذ البحري.

III.3.1.3 الاستراتيجية الطاقة

تهدف الاستراتيجية الطاقة الوطنية التي أعطيت انطلاقها منذ سنة 2009، إلى تأمين الحاجيات الوطنية من مختلف أنواع الطاقة وضمان توفرها وتعميم الولوج إليها بأسعار تنافسية وترشيد استعمالها مع الحفاظ على البيئة.

وفي هذا الصدد، فإنه من المرتقب أن تصل القدرة الكهربائية الإضافية الإجمالية في أفق 2020 إلى ما يناهز 9.246 ميغاواط باستثمار إجمالي في مختلف المشاريع الكهربائية والنفطية يقارب 200 مليار درهم.

وبالإضافة إلى مشاريع الطاقات المتجددة السالفة الذكر، تتضمن الاستراتيجية الطاقة أهم الإجراءات الأساسية التالية:

◀ تقوية العرض الكهربائي

في إطار الرفع من قدرة إنتاج الطاقة الكهربائية، مكنت الجهود المبذولة في الخمس سنوات الأخيرة من إنتاج 1.777 ميغاواط كقدرة إضافية باستثمار يناهز 15 مليار درهم.

◀ تعزيز النجاعة الطاقية

يهدف المخطط الوطني للنجاعة الطاقية إلى تقليص الاستهلاك الطاقوي. وفي الصدد، عرفت سنة 2016 إتمام الدراسات المتعلقة بالحالات العامة للنجاعة الطاقية التي تم إطلاقها سنة 2013، والتي تهم مجموعة من التدابير المزمع اتخاذها من طرف مختلف القطاعات بغية ترشيد الاستهلاك الطاقوي.

وستعرف سنة 2017 مواصلة تفعيل برنامج التأهيل الطاقوي للمساجد وتعميم الافتحاضات الطاقية وإدماج النجاعة الطاقية على مستوى القطاع الصناعي وإرساء إجراءات النجاعة الطاقية بقطاع النقل وكذا تفعيل إجراءات خاصة بزبائن التيار الكهربائي ذي التوتر العالي والعالي جدا.

◀ تطوير السلامة النووية

بغية تفعيل التزامات المغرب مع المجتمع الدولي فيما يخص السلامة والأمن في الميادين النووية والإشعاعية، تم إحداث الوكالة المغربية للسلامة والأمن في المجالين النووي والإشعاعي، كمؤسسة عمومية مكلفة بالمهام التي تتعلق بالسلامة والأمن النووي والإشعاعي وكذا الحرص على عدم انتشار هذه المواد.

بعد مصادقة المجلس الحكومي سنة 2015 على المرسوم القاضي بتطبيق القانون المتعلق بالوكالة السالفة الذكر، عرفت سنة 2016 البدء الفعلي لمختلف هياكل الوكالة المغربية للسلامة والأمن في المجالين النووي والإشعاعي.

وستعرف سنة 2017 دخول برنامج عمل هذه الوكالة حيز التنفيذ.

◀ تنظيم قطاع الكهرباء

تم نشر في شهر يوليوز 2016 القانون رقم 48.15 المتعلق بضبط قطاع الكهرباء وإحداث الهيئة الوطنية لضبط الكهرباء بالجريدة الرسمية، وذلك من أجل التحرير التدريجي والمنظم لقطاع الكهرباء ومواكبة هذا التطور.

ويدخل إحداث هذه الهيئة المستقلة في إطار السياسة الطموحة للمغرب التي تروم فتح سوق الإنتاج الكهربائي من خلال مصادر الطاقات المتجددة وكذا ملاءمة ممارساته مع المعايير الدولية.

وستعرف سنة 2017 البدء الفعلي لأنشطة الهيئة الوطنية لتنظيم قطاع الكهرباء وكذا دخول برنامج عملها حيز التنفيذ.

III.4.3.1. رؤية 2020 للسياحة

يشكل النشاط السياحي أحد أهم روافع التنمية الشاملة للمغرب نظرا لمساهمته في تحقيق استقرار التوازنات الخارجية وخلق فرص الشغل وكذا مساهمته في تأثيره في مجال إشعاع صورة المغرب بالخارج على المستويات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

وفي هذا الصدد، ستواصل الحكومة تنفيذ رؤية 2020 الرامية الى تمكين المغرب من عرض سياحي قوي ومتنوع ومتوازن وكذا تقوية صمود القطاع أمام الصدمات الخارجية ودعم مكانة المغرب بين أفضل الوجهات العالمية.

لقد أثبت القطاع السياحي صموده خلال السنوات الأخيرة بالرغم من الاضطرابات التي عرفها المحيط الجهوي مستفيدا من الاستقرار السياسي والاقتصادي للبلاد تحت القيادة الحكيمة لجلالة الملك، مما جعل المغرب أرضية خصبة للاستقبال والتسامح ولتقارب الثقافات.

بلغ عدد الوافدين عبر نقط الحدود 6.039.956 سائحا إلى غاية نهاية يوليوز 2016، مسجلا بذلك ارتفاعا بنسبة +0,1% مقارنة مع نفس الفترة من سنة 2015 (-4,3% بالنسبة للسياح الأجانب و+4,7% بالنسبة للمغاربة المقيمين بالخارج).

كما عرفت ليالي المبيت المسجلة من طرف مؤسسات الإيواء الفندقية المصنفة إلى غاية نهاية يوليوز 2016 ارتفاعا بنسبة +0,5% مقارنة مع نفس الفترة من سنة 2015، في حين بلغت العائدات السياحية للسياح غير المقيمين بالمغرب إلى نهاية يوليوز 2016 ما مجموعه 32,8 مليار درهم عوض 31,8 مليار درهم في نفس الفترة من سنة 2015، أي بزيادة قدرها 3,1%.

وستتميز سنة 2017 بمواصلة تنفيذ رؤية 2020 من خلال المحاور الرئيسية التالية:

◀ مواصلة إصلاح الإطار القانوني للمهن السياحية

تتبلور أهم المحاور المزمع إنجازها في الإعداد والمصادقة على النصوص التطبيقية المتعلقة بالقانون رقم 80.14 المتعلق بالمؤسسات السياحية والأنماط الأخرى للإيواء السياحي، وكذا الانتهاء من صياغة واختبار معايير التصنيف. ومن المرتقب كذلك الانتهاء من إعداد النصوص التطبيقية للقانون رقم 05.12 المنظم لمهنة المرشد السياحي إضافة إلى إصلاح القانون رقم 31.96 المنظم لوكالات الأسفار.

◀ تنويع محفظة المنتج

في هذا الإطار، ستتم مواصلة تفعيل برنامج العمل الذي أطلقتته الشركة المغربية للهندسة السياحية في إطار تعزيز جاذبية أقطاب التنافسية السياحية، وذلك بغية تنويع التجربة السياحية من حيث الجاذبية والعروض المتنوعة، مع وضع تموقع متميز (المنتوج الشاطئي والطبيعي والثقافي) لكل المناطق السياحية المبرمجة في إطار رؤية 2020.

◀ ترويج الوجهة المغربية

سيعطي المكتب الوطني المغربي للسياحة خلال سنة 2017، الأولوية لتعزيز استراتيجية تنويع الأسواق المستهدفة والتي تم إطلاقها منذ عدة سنوات، وكذا للارتكاز على النقل الجوي والتكنولوجيا الرقمية كرافعات أساسية للنمو. وهكذا، فإن الإجراءات الرئيسية لسنة 2017 تهم ما يلي:

- تقوية النقل الجوي عن طريق تعزيز عمليات الشراكة مع شركات الطيران لإحداث خطوط جوية جديدة وكذا الرفع من وتيرة الرحلات الخطوط الجوية المتواجدة؛
- تعزيز أداء الأسواق التقليدية عبر تقوية الشراكة مع الوكالات السياحية الكلاسيكية ووكالات سياحية جديدة؛
- تكثيف استراتيجية تنويع الأسواق خاصة عبر تقوية الآليات التحفيزية بالنسبة لمختلف الأسواق ذات المؤهلات العالمية (الأسواق الروسية والاسكندنافية والصينية والبرازيلية) وإطلاق مجموعة من الحملات الإشهارية؛

- تعزيز الترويج الرقمي والرفع من مردودية آليات المواقع الالكترونية الحالية عن طريق تحسين الرؤية المرتبطة بالوجهة السياحية عبر الأنترنت خاصة من خلال شبكات التواصل الاجتماعي.

◀ تعزيز الرأسمال البشري

في هذا السياق، ستم مواصلة تنزيل خارطة الطريق لعقد " الموارد البشرية 2014-2020" من خلال التكوين المهني والتعليم العالي لـ 2.300 خريج وإحداث إجازتين مهنتين جديدتين في دراسة الترويج السياحي بكل من المحمدية وأكادير وإحداث شهادات باكالوريا مهنية في فنون الطبخ ومواصلة إحداث مراكز التكوين الفندقي والسياحي للتميز في كل من المحمدية وأكادير وفاس والجديدة وورزازات وطنجة والسعيدية.

◀ مشاريع "وصال كبيتال"

في إطار المخطط الاستراتيجي "رؤية 2020"، تم خلال سنة 2011 إحداث شركة مجهولة الاسم تدعى "الصندوق المغربي لتطوير السياحة" برأسمال أولي يبلغ 1,5 مليار درهم من أجل المساهمة في تعبئة الموارد المالية الضرورية لبلوغ أهداف هذه الاستراتيجية.

وفي هذا الإطار، تم إبرام اتفاقيتين - إطار واللذان توجد مشاريعهما في طور الإنجاز. ويتعلق الأمر بوصال الدار البيضاء الميناء ووصال أبي رقراق.

• وصال الدار البيضاء الميناء

تهدف الاتفاقية الإطار المبرمة بين الحكومة المغربية وشركة وصال ميناء الدار البيضاء تطوير مشروع سياحي بالدار البيضاء من أجل إنجاز مجموعة من الفنادق ومارينا وفضاءات ثقافية وترفيهية ومركبات سكنية فاخرة وكذا مكاتب ومحلات تجارية.

ويهدف هذا المشروع إلى جعل الدار البيضاء وجهة جذابة لسياحة الأعمال عبر تقديم تجربة ثقافية غنية ومجموعة من الأنشطة الترفيهية وذلك بغلاف مالي إجمالي قدره 5,93 مليار درهم.

هذا وتتمثل أهم المنجزات بخصوص هذا المشروع فيما يلي:

- إعطاء انطلاقة أشغال تغيير مكان الورش البحري الحالي ونقله إلى المنطقة المجاورة للمحطة الشرقية للحاويات؛
- نقل ميناء صيد الدار البيضاء والأنشطة ذات الصلة إلى موقع "الصخور السوداء". وقد عرف هذا المشروع تقدما في إنجاز أشغال المنشآت البحرية والتجريف وتحريف مسالك الصرف وكذا إنجاز حواجز للحماية من مياه الصرف وحائط محيط ميناء الصيد وتأهيل جدار الرصيف مولاي سليمان .

• وصال أبي رقراق

تهدف الاتفاقية الإطار المبرمة بين الحكومة وشركة وصال أبي رقراق إلى تطوير مشروع سياحي على مستوى الشطر الثاني من مشروع تهيئة ضفة وادي أبي رقراق.

ويهم هذا المشروع، الذي تشرف عليه شركة وصال أبي رقراق، بالإضافة إلى إنجاز وحدات سكنية سياحية، توفير معدات ترفيهية كبرى بغلاف إجمالي قدره 8,73 مليار درهم.

خلال الحفل الذي ترأسه جلالة الملك بتاريخ 9 مارس 2016، تم إطلاق أشغال بناء دار الفنون والثقافات ومكتبة الأرشيف الوطني للمملكة المغربية، وذلك باستثمار إجمالي قدره 450 مليون درهم.

III.5.3.1 مخطط «رواج»

يهدف مخطط رواج، الذي يترجم الاستراتيجية الوطنية لتحديث وتطوير قطاع التجارة والتوزيع، إلى توفير دعم مالي للمشاريع المرتبطة بعصرنة تجارة القرب ومواكبة الأبطال الوطنيين وإنشاء مناطق الأنشطة التجارية.

ومنذ إطلاق مخطط رواج وحتى نهاية يونيو 2016، استفاد أكثر من 25.780 تاجر عبر مختلف مناطق المملكة من برنامج تحديث تجارة القرب.

إضافة إلى ذلك، وفي إطار إصلاح أسواق الجملة، يشرف مشروع بناء وإدارة وحدة غذائية من الجيل الجديد بتامسنا على الانتهاء. وسوف تلعب هذه الوحدة الغذائية، التي سيتم إنشائها وفقا لتوجيهات المخطط الوطني لأسواق الجملة للفواكه والخضروات، دور قطب المواد الغذائية الفلاحية وحظيرة لوجستكية ومنصة تجارية على الصعيد الإقليمي. وتقدر مساحة هذه الوحدة الغذائية ب 60 هكتارا بغلاف استثماري، دون احتساب الوعاء العقاري، يناهز 450 مليون درهم.

وستتميز سنة 2017 بإطلاق خارطة طريق جديدة للتجارة والتوزيع التي ستتمحور حول محاربة الهشاشة في المناطق الحضرية والحد من انتشار القطاع غير المهيكّل، وكذا عصرنة التوزيع كمحرك للإقلاع الاقتصادي وتحديث الإطار القطاعي مع مراعاة ركائز الإصلاح. وفي هذا السياق، يرتقب إعادة التنظيم الإداري من أجل إحداث مديرية عامة للتجارة وذلك من أجل قيادة السياسة التجارية الداخلية والخارجية.

III.6.3.1 تطوير قطاع الصناعة التقليدية

يشكل قطاع الصناعة التقليدية أحد ركائز التنمية السوسيو-اقتصادية للمغرب نظرا لأثره على مجال التشغيل بساكنة نشيطة تقارب 2,3 مليون صانع، أي 20% من مجموع الساكنة النشيطة ومساهمته في خلق الثروة على الصعيد الوطني بأكثر من 7% من الناتج الداخلي الخام.

كما يعتبر قطاع الصناعة التقليدية رافعة للرأسمال اللامادي ولتنمية الهوية الوطنية من خلال الحفاظ على الثقافة والتقاليد القديمة للبلد.

تميزت سنة 2016 بمواصلة إنجاز المشاريع المسطرة في الاستراتيجية القطاعية وخاصة :

◀ تسريع إحداث البنيات التحتية للإنتاج وبيع منتوجات الصناعة التقليدية من خلال تأهيل الفنادق ومواصلة إحداث قرى الصناع التقليديين ومركبات الصناعة التقليدية؛

◀ تقديم الدعم للصناع الفرادى من خلال مواصلة تنفيذ برنامج إنشاء وتجهيز " دور الصانعة " إذ يتم حاليا إحداث 12 مشروعا؛

- ◀ تقديم الدعم التقني من خلال اقتناء المعدات ومواد الإنتاج لصالح مختلف سلاسل الصناعة التقليدية؛
- ◀ تصنيف وإحداث علامات تجارية جديدة : العلامة التجارية "تازة للسلال" والعلامة التجارية "بلوزة الشرق" والعلامة التجارية "خنجر قلعة مكونة" والعلامة التجارية "دق الصويري" والعلامة التجارية "الحجر المنحوت سلا"، بالإضافة إلى العلامة الجهوية فاس - مكناس وعلامة التجارة العادلة بالمغرب؛
- ◀ مواصلة تأهيل نظام التكوين المهني عبر متابعة أشغال بناء وإعادة تأهيل مراكز التكوين في الصناعة التقليدية؛
- ◀ تطوير التكوين الأولي للشباب من خلال مواصلة تنفيذ المخطط الاستعجالي للتكوين بالتدرج.

وستعرف سنة 2017 تنفيذ مجموعة من المشاريع منها:

- ◀ إعادة تأهيل وتوسيع قرية الصناعة التقليدية بوجدة وكذا إنشاء قرية الصناعة التقليدية بجرسيف وإعادة هيكلة الدباغة التقليدية " دار الدباغ " ببني ملال؛
- ◀ تهيئة مناطق أنشطة الصناعة التقليدية بسطات وإحداث مناطق أخرى بتملاط والعطاوية وسيدي رحال؛
- ◀ إحداث مناطق أنشطة الصناعة التقليدية في إطار اتفاقية الشراكة المتعلقة ببرنامج التنمية المندمجة للجماعات الحضرية لإقليم قلعة السراغنة (2014-2018).

III.1.3.7 مخطط المغرب الرقمي 2020

تميزت سنة 2016 بتقديم استراتيجية المغرب الرقمي 2020 أمام جلالة الملك، والتي تهدف إلى ملاءمة الإطار المؤسسي مع العمليات المنجزة وذلك قصد إدماج الآليات الجديدة والتدابير المواكبة المعمول بها وكذا أفضل الممارسات على الصعيد الدولي في مجال الاقتصاد الرقمي.

وترمي هذه الاستراتيجية، على المدى المتوسط، إلى تعزيز موقع المغرب ضمن نادي البلدان المنتجة للتكنولوجيا وبناء اقتصاد ذو قيمة مضافة عالية وتعزيز صورة المغرب على الصعيد الدولي وبالتالي تعزيز جاذبيته للاستثمارات. أما على المدى البعيد، يتعين توفير رافعات للنمو من شأنها أن تصبح حيوية لاقتصادنا.

ويندرج إحداث وكالة متخصصة لتطوير الاقتصاد الرقمي في سياق الإجراءات الرامية إلى تحسين حكامه القطاع والمهارات الرقمية لرصد إمكانات الاقتصاد الرقمي وفرص الثورة الرقمية لخدمة تنمية المغرب.

وستتكلف الوكالة بتنفيذ استراتيجية الدولة في مجال الاقتصاد الرقمي وتشجيع انتشار الوسائل الرقمية وتطوير استخدامها من قبل الساكنة.

وستعمل الوكالة، لحساب الدولة، وبالتنسيق مع السلطات والمؤسسات المعنية على تأمين تنفيذ استراتيجية التنمية وتشجيع وتحفيز الاستثمار في مجال الاقتصاد الرقمي.

وفيما يتعلق بالبرامج التي لا زالت في طور الإنجاز، فإن أهم المنجزات يمكن تلخيصها فيما يلي:

◀ برنامج "GENIE"

في إطار تنفيذ هذا البرنامج الذي تم تمديده إلى غاية سنة 2017، من المرتقب أن تعطى الانطلاقة لعملية جديدة ترمي إلى تجهيز 1.206 ثانوية إعدادية و233 ثانوية تأهيلية بقاعة وحقيبة متعددة الوسائط وربطها بالإنترنت.

◀ البرامج E- SUP و NET-U

يهدف برنامج E- SUP إلى إحداث فضاءات رقمية للعمل وتطوير المحتوى البيداغوجي والرقمي وتعزيز البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والولوج لبنيات البحث.

سيمكن برنامج NET-U من ربط المؤسسات والأحياء الجامعية الوطنية بخدمة « WIFI » مع ضمان تغطية كافية لهاته المؤسسات والأحياء الجامعية. ويهدف البرنامج إلى إعداد بنية تحتية لاسلكية على مستوى 150 مؤسسة وحي جامعي.

وشهدت سنة 2016، انطلاق هاذين البرنامجين بغلاف مالي إجمالي يقدر ب 244 مليون درهم.

◀ مشروع "تنظيم مساطر الإعداد الإجمالي للنصوص المعيارية" و "Mon Arrêt"

يهدف المشروع الأول إلى تجريد سلسلة إعداد النصوص التشريعية والتنظيمية من الصفة المادية فيما يرمي المشروع الثاني إلى تجريد القرارات القضائية الصادرة عن محكمة النقض من الصفة المادية وأجراً لا تتركز تسليمها من طرف محكمة النقض.

III.1.3.8 الاستراتيجية المعدنية

تروم الاستراتيجية المعدنية التي اعتمدها المغرب سنة 2013، إلى تعزيز مكانة المغرب بين الدول الرائدة في هذا المجال، وذلك من خلال تحفيز المشاريع المعدنية وتطوير البحث والتكوين وإرساء البنية التحتية الجيولوجية وتنويع مصادر الإنتاج وكذا تحديث وسائل وأساليب الاستخراج.

وترتكز هذه الاستراتيجية حول المحاور التالية:

◀ إعطاء انطلاقة برنامج تأهيل الملك المعدني؛

◀ التحفيز على الاستثمار وتطوير البحث المعدني ؛

◀ إرساء آلية ملائمة لتنشيط إنعاش القطاع المعدني على الصعيد الوطني والدولي.

وتجدر الإشارة إلى أن القانون رقم 33.13 المتعلق بالمناجم الذي تم نشره بالجريدة الرسمية في شهر يوليوز 2015، يأتي لدعم تطوير القطاع وتحسين صموده لتحديات المنافسة الدولية وتقلبات الأسواق المعدنية.

وعرفت سنة 2016 مراجعة القانون المتعلق بإحداث "مركزية الشراء والتنمية للمنطقة المنجمية لتأفيلت وفكيك" الذي يرجع لسنة 1960. ويهدف هذا التعديل إلى رفع القيود المفروضة على ولوج المستثمرين الخواص لهذه المنطقة المنجمية، وكذلك حماية حقوق عمال المناجم الحرفيين.

بالإضافة إلى ذلك، وفي إطار تأهيل البنية التحتية الجيولوجية، يتم إيلاء اهتمام خاص للمخطط الوطني الخرائطي الجيولوجي وذلك لتحديد الإمكانيات الجيولوجية والجيوفيزيائية والجيوكيميائية لبلدنا.

في هذا الصدد، انعقدت الأيام الجيولوجية من 10 إلى 12 ماي سنة 2016 لتقديم مجمل أعمال المسح الخرائطي الجيولوجي وكذا خارطة طريق الوطنية لتطوير البنية التحتية الجيولوجية للفترة الممتدة ما بين 2015 و2025. والتي وضعت خمس مناطق معدنية واعدة ضمن أولوياتها. وستتم مصاحبة هذه الخارطة ببرنامج رقمنة المعطيات الجيوعلمية وتطوير قاعدة معطيات للقطاع المعدني.

III.1.4 تقوية البنيات التحتية واللوجستيك

تولي الحكومة اهتماما خاصا لمتابعة سياسة الأوراش الكبرى للبنية التحتية وتحسين التنافسية اللوجستية، نظرا لكونها تشكل رافعة أساسية لتعزيز الجاذبية المجالية وتنمية الاستثمارات الخاصة.

III.1.4.1 الأوراش الكبرى للبنات التحتية

III.1.4.1.1 البنية التحتية الطرقية والطرق السيارة

◀ مجال الطرق السيارة

تم الشروع في استغلال المقاطع المنتهية إنجازها من الطريق السيار الجديدة-أسفي والمدار الخارجي للرباط الذي قام جلالة الملك بتدشينه في يوليوز 2016، مما يرفع شبكة الطرق السيارة المفتوحة بالمغرب إلى 1.773 كلم. وقد مكن المدار الخارجي الجديد الذي يعبر واد أبي رقراق من خلال جسر معلق، الذي يعد الأطول من نوعه في إفريقيا، من تقليص مدة التنقل بين مختلف جهات المملكة كما سيساهم في تعزيز السلامة الطرقية.

◀ مجال الطرق

عرفت الشبكة الطرقية المصنفة خلال العقدين الأخيرين تطورا مهما، حيث أصبح طولها الاجمالي يصل إلى 57.334 كلم منها 41.431 كلم معبدة.

وقد تميزت الأشغال المنجزة في هذا الإطار بما يلي:

• ملاءمة الشبكة الطرقية لتطور حركة السير عبر بناء طرق سريعة وتوسعة الطرق الضيقة

تشكل الطرق السريعة مشاريع مهيكل ذات قيمة مضافة كبيرة اقتصاديا واجتماعيا حيث تمكن من ربط المحاور الاقتصادية للجهات وملاءمة الشبكة مع تطور حركة السير وتقليص مدة التنقل وتحسين مستوى الخدمات والسلامة الطرقية.

كما أن إنجازها بمساهمة مالية خاصة من طرف المجالس الجهوية أعطى نفسا جديدا للشراكة في مجال إنجاز البنيات التحتية الطرقية.

ومنذ الشروع في إنجاز برنامج الطرق السريعة، تم فتح 841 كلم أمام حركة السير، فيما تتواصل الأشغال ب 316 كلم، كما تمت برمجة 312 كلم خلال سنة 2017 .

كما يتوقع خلال سنة 2016، إنجاز 92 كلم بمبلغ مالي يصل إلى 9,76 مليون درهم.

وستتواصل الأشغال خلال سنة 2017 بالمشاريع المتبقية ليلبلغ الطول الإجمالي للطرق السريعة بالمغرب 1300 كلم.

• المحافظة على الرصيد الطرقي

إن المحافظة على الرصيد الطرقي المقدر بأكثر من 230 مليار درهم والإبقاء عليه على الأقل في وضعيته الحالية، تندرج في مقدمة الأولويات للسياسة الطرقية والتي يخصص لها حوالي 50 في المائة من الميزانية الممنوحة للقطاع الطرقي .

هذا، وستهم عمليات الصيانة الطرقية التي سيتم إنجازها قبل نهاية سنة 2016، تقوية 1.050 كلم وتكسية 940 كلم.

إضافة إلى ذلك، وفي إطار ملاءمة الشبكة الطرقية لمواكبة ارتفاع حركة السير التي تشهدها عدة محاور طرقية، سيشمل توسيع الطرق الضيقة حوالي 780 كلم.

ويصل المبلغ المرصد لهذه العمليات حوالي 2.112 مليون درهم برسم سنة 2016.

• تحسين البنيات التحتية الطرقية بالحوضر

في هذا الإطار، توجد مشاريع مهمة لتقوية الطرق والمحاور الداخلية وتثنية الطرق قيد الإنجاز على مستوى مدن : طنجة ومراكش وتطوان والدار البيضاء والرباط والقنيطرة.

ولهذه الغاية، تم توقيع سبع اتفاقيات للشراكة لتقوية البنيات التحتية الطرقية لهاته المدن بين الدولة والجماعات الترابية المعنية وذلك بمبلغ إجمالي قدره 21.710 مليون درهم، ساهمت الدولة فيه بمبلغ 3.667 مليون درهم.

III.2.1.4.1 البنيات التحتية للموانئ

تبنت الدولة استراتيجية الموانئ في أفق سنة 2030 والتي تهدف إلى تحسين القدرة التنافسية للسلسلة اللوجيستكية والمشاركة في إعداد التراب والتنمية الجهوية ومواكبة التحولات الاقتصادية وتمكين البنيات التحتية للموانئ بالمغرب من التكيف مع المتغيرات الإقليمية والدولية وتعزيز تموقع بلادنا قصد الاستفادة من الفرص الجيوسراتيجية المستقبلية.

واعتمدت هذه الاستراتيجية مفهوما جديدا للقطب المينائي والذي من شأنه تمكين كل جهة من جهات المملكة من الترويج لإمكانياتها ومواردها وبنياتها التحتية وكذا الاستفادة من الدينامية الاقتصادية الناتجة عن نشاط هذه الموانئ .

ومن أهم العمليات، التي توجد في طور الإنجاز في إطار تنفيذ هذه الاستراتيجية :

◀ إنجاز أشغال الميناء الجديد بأسفي التي أطلقت في مارس 2013، وذلك بتكلفة إجمالية تبلغ حوالي 3,9 مليار درهم وسيتمكن هذا الميناء خاصة من تزويد المحطة الحرارية بالفحم وكذا إنجاز الميناء الجديد للمهيز؛

◀ إنجاز الدراسات الجيوتقنية بميناء الجرف الأصفر؛

◀ توسيع موانئ طنجة المتوسط 2 بكلفة تبلغ 14,4 مليار درهم وطرفاية والمحطة الثالثة من ميناء الدار البيضاء وميناء الجبهة.

كما تميزت سنة 2016 بتفويت الصفقة الخاصة بالشطر الأول من مشروع ميناء "ناطور غرب المتوسط" بكلفة 8,9 مليار درهم والتي تهم اشغال البنية التحتية للميناء، إلى مجموعة تتألف من شركة وطنية وشركاء أجنب، كما يرتقب بدء الاشغال بها قبل نهاية سنة 2016.

III.1.4.1.3 البنيات التحتية للمطارات

شهدت سنة 2016 إنجاز استثمارات مهمة من خلال مواصلة توسيع وإعادة تطوير محطات المسافرين بمطارات محمد الخامس بالدار البيضاء وفاس-سائس والناطور التي ستصل مساحتها إلى 20.000 متر مربع. كما سيجهز مطار مراكش-المنارة بمحطة مسافرين ثالثة تبلغ مساحتها 67.000 متر مربع. وبالإضافة إلى ذلك، فقد تميزت سنة 2016 ببناء محطات للمسافرين في مطاري زاكورة والراشيدية.

وفيما يتعلق بورش تأهيل مطار كلميم، فقد شارف المشروع على نهايته. ويشمل هذا المشروع بناء محطة جديدة للمسافرين على مساحة 7.000 متر مربع ومرافق أخرى تبلغ مساحتها 2.000 متر مربع وكذا إنشاء البنية التحتية والمرافق الأساسية. وستمكن هذه المحطة الجديدة، التي بدأ العمل بها في دجنبر 2012، من استيعاب حوالي 700.000 راكب سنويا.

وفي هذا السياق، تم إعداد المخطط المديرى للمطارات في أفق سنة 2035 يهدف إلى تحسين حركة النقل الجوي والبنية التحتية للمطارات من خلال تطوير 15 مطارا وتوسيع المجال الجوي الخاضع للمراقبة مع إيلاء الاهتمام لمشاريع الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

III.1.4.1.4 البنيات التحتية المائية

يحظى قطاع الماء في المغرب باهتمام بالغ من السلطات الحكومية والتي تضعه في صلب اهتمامات السياسات العمومية نظرا لدوره الرئيسي فيما يخص الأمن المائي للبلاد وكذا فيما يتعلق بدعم القطاعات المنتجة.

في هذا السياق، انخرط المغرب منذ مدة في إطار سياسة نشيطة لوضع إطار تنظيمي ومؤسسي ملائم وكذا بنيات تحتية مائية مهمة لتحسين التزود بالماء الشروب وتلبية احتياجات القطاعين الصناعي والسياحي وتطوير الري على نطاق واسع.

وعلى الصعيد المؤسسي، تميزت سنة 2016 بنشر القانون رقم 15-36 المتعلق بالماء بالجريدة الرسمية وإحداث وكالة حوض مائي جديدة لمنطقة درعة-واد نون بغية تحسين تخطيط وتدبير الموارد المائية في هذا الحوض.

وبخصوص إنجاز البنيات التحتية المائية، مكنت السياسة الحكومية في هذا المجال من توفر بلادنا على 139 سدا كبيرا بطاقة استيعابية تقارب 17,6 مليار متر مكعب والآلاف من آبار المياه الجوفية.

وقد تم رصد حوالي 8 ملايين درهم لإنجاز البنيات التحتية المائية برسم سنة 2016.

وتميزت سنة 2016 بإتمام أشغال بناء سد مولاي بوشة بإقليم تطوان وسد ولجة السلطان بإقليم الخميسات.

كما عرفت سنة 2016، مواصلة أشغال بناء السدود التالية :

- ◀ سد دار خروفة بإقليم العرائش وسد مرتيل على بعد 15 كلم من مدينة تطوان وسد مدز بإقليم صفرو، ومن المتوقع إنتهاء الأشغال بهذه السدود سنة 2017؛
- ◀ سد خروب بإقليم طنجة ويتوقع أن تنتهي الأشغال بهذا المشروع سنة 2018؛
- ◀ سد قدوسة بإقليم الرشيدية وسد تركا أومادي بإقليم كرسيف وسد تيداس وسد أكڈز بإقليم زاكورة وسد تودغة بإقليم تنغير، ويرتقب انتهاء الأشغال بهذه السدود سنتي 2018 و2019.

بالإضافة إلى ذلك، من المرتقب أن تتميز سنة 2017 بإعطاء الانطلاقة الفعلية لأشغال إنجاز سد غيس بإقليم الحسيمة بكلفة تقدر بـ 700 مليون درهم وكذا إعطاء انطلاقة الأشغال بسد فاسك بإقليم كلميم بغلاف مالي يقدر بـ 915 مليون درهم وذلك في إطار برنامج تنمية الأقاليم الجنوبية.

III.1.4.1.5 البنيات التحتية السككية

أعطى جلالة الملك، في مارس 2016، انطلاقة اشغال مشروع بناء محطتين جديدتين للسكك الحديدية بالرباط أكداً والرباط المدينة، بكلفة إجمالية تقدر بـ 1,05 مليار درهم.

جدير بالذكر أن هذه المشاريع تعكس رغبة جلالة الملك في مواكبة عملية إعادة هيكلة وتحديث وتعزيز التنقل بين المدن، وتندرج في إطار برنامج تنمية مدينة الرباط 2014-2018 تحت شعار "الرباط مدينة الأنوار، عاصمة المغرب الثقافية".

من جهة أخرى، فإن هذين المشروعين يرافقان إطلاق الخط الأول للقطار الفائق السرعة وسيمكنان من تلبية الطلب المتزايد للمسافرين من خلال توفير خدمات تحترم معايير الجودة وتحسين تسيير المحطتين.

وعرفت سنة 2016 مواصلة إنجاز الخط الفائق السرعة الرابط بين الدار البيضاء وطنجة بكلفة مالية تقدر بـ 22,9 مليار درهم. وبلغت نسبة تقدم الأشغال بهذا المشروع إلى غاية يوليوز 2016، 82% كما تم تسليم تسع قاطرات لورشة الصيانة، على أن يبدأ العمل بها خلال النصف الأول من سنة 2018. وقد انطلقت التجارب على الخط العادي في يناير 2016.

وشهدت سنة 2016 كذلك إبرام اتفاقية شراكة بين المكتب الوطني للسكك الحديدية والمكتب الشريف للفوسفات للفترة 2016-2021 والتي تحدد شروط وآليات التعاون بين الطرفين.

وبالإضافة إلى ذلك، شهدت سنة 2016 متابعة أشغال التثنية الجزئية للخط الرابط بين سطات ومراكش وتثليث الخط الرابط بين القنيطرة والدار البيضاء، وإعادة تأهيل خطوط السكك الحديدية الرابطة بين سطات ومراكش وبين سيدي قاسم وطنجة وبين فاس ووجدة وتحديث المحطات السككية وحذف الممرات غير المحروسة.

III.2.4.1. تطوير النقل واللوجستيك

III.2.4.1.1. تطوير النقل

◀ النقل الطرقي والسلامة الطرقية

عرف قطاع النقل الطرقي خلال السنوات الأخيرة إصلاحات مهمة تهدف إلى إعادة هيكلة وتأهيل القطاع. في هذا الصدد تمثلت التدابير المهيكلية المتخذة في :

- تخصيص منحة للتكسير ومنحة لتجديد المركبات المخصصة لخدمات النقل العمومي الجماعي للمسافرين عبر الطرق؛
 - دعم المقاولات عن طريق تخصيص منحة لتأهيل مقاولات خدمات النقل العمومي الجماعي للمسافرين عبر الطرق؛
 - تخصيص منحة لتجديد المركبات المخصصة لخدمات النقل الطرقي للبضائع لحساب الغير ونقل الأشخاص بالوسط القروي، ومنحة لتكسير المركبات المخصصة لخدمات النقل الطرقي للبضائع لحساب الغير.
- فيما يتعلق بمجال السلامة الطرقية، عرفت حصيلة حوادث السير وضحايا حوادث السير لسنة 2015 ارتفاعا ملحوظا بالمقارنة مع سنة 2014 حيث بلغ عدد حوادث السير 78.003 حادثة وبلغ عدد القتلى 3.776 قتيل. ومن أجل معالجة الاختلالات التي تم رصدها خلال تطبيق مدونة السير، تم سنة 2016 إدخال تعديلات على القانون المتعلق بمدونة السير على الطرق ومن أبرزها تلك المتعلقة بتخفيض بعض الغرامات المتعلقة بمخالفات المرور.
- كما تم تعزيز معدات المراقبة الطرقية وتطوير منظومة الفحص التقني للمركبات عن طريق فتح مراكز جديدة، بالإضافة إلى توقيع عقد برنامج مع مهنيي تعليم السياقة.

علاوة على ذلك، صادق المجلس الحكومي في شهر يونيو 2016 على مشروع قانون يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية التي ستساهم في التنسيق ما بين جميع الأنشطة المتعلقة بالسلامة الطرقية عبر تجميعها في مؤسسة واحدة مما يسهل تنفيذ استراتيجية السلامة الطرقية بالمغرب.

وستواصل خلال سنة 2017 المجهودات المبذولة لتحسين السلامة الطرقية عبر:

- اقتناء وتركيب وتشغيل الرادارات الثابتة من أجل المراقبة الأوتوماتيكية للسرعة؛
- تعزيز فرق المراقبة الطرقية عبر مدها بالتجهيزات الضرورية ؛
- تحسين شروط السلامة على مستوى بعض مقاطع الشبكة الطرقية الوطنية.

◀ النقل البحري

وضعت الحكومة استراتيجية جديدة لقطاع النقل البحري بهدف استعادة القدرة التنافسية واستدامة الأسطول الوطني وتطويره في إطار مقاربة تشاركية مع مختلف المتدخلين بهذا القطاع.

وفي إطار تطوير القطاع البحري الوطني، شهدت سنة 2016 انطلاق نشاط شركة بحرية جديدة تحت العلم المغربي في طنجة. وتعتبر هذه الشركة الجديدة ثمرة تقارب بين شركة يونانية مالكة للسفن ومجموعة من المستثمرين المغاربة.

وتقدم الشركة الجديدة خدماتها منذ بداية موسم الصيف من خلال الخط البحري طنجة المتوسط - الجزيرة الخضراء عبر استغلال عبارة أولى تسع لـ 1.135 راكب و280 سيارة. وابتداء من النصف الأول من سنة 2017، ستمكن هذه الشركة من تأمين الربط البحري بين ألميريا والناظور وبين طنجة المتوسط وسيت.

◀ النقل الجوي

تميزت سنة 2016 بنشر القانون رقم 40.13 المتعلق بمدونة الطيران المدني بالجريدة الرسمية، والذي يأطر الجانب القانوني المتعلق بجميع أنشطة الطيران. وعلاوة على ذلك، فإن الحكومة تسعى مع مختلف الأطراف المعنية، وفق منهجية تشاركية لإعداد النصوص التطبيقية للمدونة الجديدة.

من ناحية أخرى، تواصل الدولة دعمها لفتح خطوط الطيران الداخلية التي من شأنها الإسهام في تعزيز التنمية الترابية والاقتصاد المحلي بمساهمة إجمالية تصل إلى 131 مليون درهم. كما يتم حالياً ربط 6 جهات انطلاقاً من الدار البيضاء، ويتعلق الأمر بجهات طنجة-تطوان-الحسيمة والشرق ودرعة-تافيلالت وكلميم-وادي نون والعيون-الساقية الحمراء والداخلة-واد الذهب. ومكنت هذه الخطوط، التي شكلت نجاحاً في هذا الميدان، من فك العزلة على بعض المناطق وتثمين رصيدها الثقافي والسياحي.

III.2.2.4.1 تطوير الخدمات اللوجستية

واصلت الدولة جهودها الرامية لإعداد المخططات الجهوية لتنمية المناطق اللوجيستية أخذاً بعين الاعتبار التقسيم الإداري الجديد للمملكة، وكذا السياق الاقتصادي لكل جهة والمعايير ذات الصلة المتعلقة أساساً بالربط مع مختلف شبكات البنية التحتية والبنية الطبوغرافية. وقد تم في هذا الصدد تحيين مشاريع العقود التطبيقية بالنسبة للجهات المعنية.

وفيما يخص تعبئة العقار اللازم لتنمية المناطق اللوجيستية، تم تخصيص حوالي 2.750 هكتارا وهو ما يمثل 83% من احتياجات الوعاء العقاري التي تم حصرها في إطار المخطط الوطني للمناطق اللوجيستية.

وبالإضافة إلى ذلك، وفي إطار تحسين السلسلة اللوجيستية للتوزيع الداخلي، وضعت الدولة بشراكة مع مختلف الجهات المعنية، البرنامج الوطني لتحسين الخدمات اللوجيستية الحضرية خلال الفترة 2016-2021 في عدد من مدن المملكة والتي بلغت بها الإجراءات التحضيرية مراحل متقدمة.

وعلاوة على ذلك، عملت الدولة على وضع وتنفيذ برنامج تأهيل لوجيستيك المقاولات الصغرى والمتوسطة وذلك في إطار شراكة مع الاتحاد العام لمقاولات المغرب ومجموعة (GIAC Translog).

ويهدف هذا البرنامج إلى الرفع من مهنية مقدمي الخدمات اللوجيستية وكذا تأهيل الوظيفة اللوجيستية على مستوى الشاحن.

وهكذا، ستتواصل الجهود خلال سنة 2017 لتسريع التنفيذ الأمثل للاستراتيجية اللوجيستية الوطنية.

III.2 تعزيز تنافسية الاقتصاد الوطني وإنعاش الاستثمار الخاص

تواصل الحكومة تنفيذ التدابير المتخذة في مجال تحسين مناخ الأعمال وإنعاش الاستثمار وتحديث القطاع المالي. وقد مكنت هذه التدابير، التي تروم مواكبة دينامية الاستثمار والمقاولات، المغرب من التقدم بمركزين على مستوى تصنيف المنتدى الاقتصادي العالمي 2016-2017 والحفاظ على مكانته الرائدة بشمال إفريقيا.

كذلك ركزت الجهود الرامية إلى تعزيز القدرة التنافسية للاقتصاد الوطني على مواصلة تأهيل النسيج المقاولاتي الوطني ودمج القطاع غير المهيكل وإسهام جميع الأدوات القانونية والضريبية والجمركية المتاحة لضمان المنافسة الشريفة بين الفاعلين الاقتصاديين وحماية النسيج الصناعي الوطني.

III.2.1 تحسين مناخ الأعمال

منذ إحداثها سنة 2009، مكنت اللجنة الوطنية لمناخ الأعمال، التي يرأسها رئيس الحكومة من تسريع تحديد وتنفيذ الإصلاحات المتعلقة بمناخ الأعمال في المغرب.

وتشكل هذه اللجنة الأثرية الوحيدة للحوار بين القطاعين العام والخاص في مجال تحسين مناخ الأعمال وتتبع صورة المغرب على المستوى الدولي. وتشكل، بجانب اللجن الجهوية لمناخ الأعمال، أداة للاقتراح والإشراف على تنفيذ وتقييم الإصلاحات المنجزة على كل من المستويين الوطني والجهوي.

حققت هذه اللجنة منذ إحداثها، إنجازات هامة تتعلق بتعديل بعض النصوص القانونية والتشريعية وتنفيذ الأنظمة الإلكترونية لتبادل المعلومات بين الإدارات والفاعلين الاقتصاديين وكذلك رقمنة عدد من المساطر المتعلقة بالمقاول.

واستمرارا للجهود المبذولة، يضم مخطط عمل اللجنة لسنة 2016 كما تمت المصادقة عليه، من طرف اللجنة الوطنية المكلفة بمناخ الأعمال في اجتماعها المنعقد في 03 مارس 2016، أربعة محاور أساسية وهي:

◀ تحديث الإطار القانوني والتشريعي للأعمال؛

◀ رقمنة المساطر وتحديث إطار الأعمال؛

◀ إنشاء نظام الشباك الوحيد؛

◀ القيام بالدراسات الاستشرافية وتطوير عمل اللجنة.

III.1.2.1 تبسيط المساطر الإدارية المتعلقة بإنعاش الاستثمار

تتلخص أهم الإنجازات في مجال تبسيط المساطر الإدارية المتعلقة بإنعاش الاستثمارات في تنفيذ التعريف الموحد للمقاول مع إلزامها بتسجيل أداة التعريف الجديدة في جميع وثائق المحاسبة، كما ينص على ذلك قانون المالية 2016، وإنشاء المقاول عبر الأنترنت وإنجاز أرضية لنشر المساطر الإدارية المبسطة الخاصة بالمقاول وإنجاز أرضية للتبادل الإلكتروني للمعطيات بين الخزينة العامة للمملكة والجماعات الترابية ورقمنة رسوم التصدير والاستيراد.

III.2.1.2. تحديث الإطار القانوني للأعمال

وتنفيذا للتوجيهات الملكية السامية، ستعمل الحكومة على تفعيل المخطط الجديد لإصلاح الاستثمار وذلك لتحسين جاذبية بلادنا للاستثمارات ودعم المقاولات المصدرة.

وسيتم تفعيل هذا المخطط خاصة من خلال اعتماد ميثاق جديد للاستثمار وخلق وكالة وحيدة موجهة لتنمية الاستثمارات وإنعاش الصادرات وذلك من أجل تعزيز التلاحم بين القطاعين العام والخاص في هذا المجال.

◀ إصلاح ميثاق الاستثمار

يهدف إصلاح القانون-الإطار بمثابة ميثاق الاستثمار إلى خلق نظام جديد توافقي وشامل ومتجانس وأكثر تحفيزا للاستثمار قادر على تعزيز جاذبية وتنافسية المغرب في مواجهة المنافسة الدولية.

ويستند هذا الإطار التحفيزي الجديد على أربعة مبادئ مهيكلية، وهي:

- توضيح وتبسيط التدابير التحفيزية للاستثمار؛
- الشفافية والتعريف بعروض دعم الاستثمار؛
- تحسين مناخ الأعمال وإعادة التأكيد على الضمانات الأساسية المقدمة للمستثمرين؛
- دعم الدولة المخصص لتنمية روح المقاول.

يضم عرض الدولة فيما يخص التحفيزات الاستثمارية ثلاث فئات وهي:

- عرض أساسي، يهتم مختلف القطاعات مع إيلاء اهتمام خاص بالموقع الجغرافي للمشروع الاستثماري؛
- عرض قطاعي، يتمحور حول انتماء مشروع استثماري لقطاع معين في إطار الاستراتيجيات القطاعية؛
- عرض خاص للمشاريع الكبرى.

◀ إنشاء الوكالة المغربية لتنمية الاستثمارات والصادرات

بغية التوفر على وكالة وحيدة لانعاش الاستثمارات والصادرات وكذا تعزيز تدبير الموارد البشرية والمالية، تمت المصادقة على القانون رقم 16-60 المتعلق بإحداث الوكالة المغربية لتنمية الاستثمارات والصادرات في المجلس الحكومي المنعقد بتاريخ 28 يوليوز 2016. وينص هذا القانون على تجميع ثلاث مؤسسات عمومية، وهي الوكالة المغربية لتنمية الاستثمارات والمكتب المغربي لانعاش الصادرات ومكتب المعارض بالدار البيضاء في وكالة واحدة.

وستتكلف هذه الوكالة، إلى جانب دورها في تنمية الصادرات، بتعزيز جاذبية المملكة لدى المستثمرين الدوليين. وستتكلف كذلك باقتراح وتنفيذ استراتيجية التواصل والتأثير لتحسين صورة المغرب على المستوى الدولي.

◀ استكمال إصلاح نظام الصفقات العمومية

باشرت الحكومة ورشا لتحديث نظام تدبير الطلبات العمومية بغية ملاءمة قواعد التدبير في هذا المجال مع المعايير الدولية.

وبعد المصادقة على المرسوم رقم 2-12-349 بتاريخ 20 مارس 2013 المتعلق بالصفقات العمومية وعلى المرسوم رقم 2-14-394 المتعلق بالمصادقة على دفتر الشروط الإدارية العامة المطبقة على صفقات الأشغال في سنة 2016، استمر مسار التحديث من خلال إنشاء دفتر الشروط الإدارية العامة المطبقة على صفقات التوريدات والخدمات. وفي هذا الإطار قامت الدولة بما يلي:

- إعداد مشروع دفتر الشروط الإدارية العامة المطبقة على صفقات التوريدات الذي يهدف بالأساس إلى اعتماد دفتر الشروط الإدارية العامة خاص بصفقات التوريدات وضمان حقوق الممونين عن طريق إدراج آلية التحكيم كأداة جديدة لفض النزاعات؛
- إعادة تصميم دفتر الشروط الإدارية العامة المطبقة على الصفقات المتعلقة بالدراسات والاشراف على المشاريع من خلال توسيع نطاقها ليشمل خدمات أخرى. وسيمكن هذا المشروع من تزويد الإدارة بأداة تنظيمية لتنفيذ صفقات الخدمات علما أن تنفيذ مثل هذه الصفقات يتم حاليا قياسا على دفتر معايير صفقات الخدمات مع ملاءمته لخصوصيات الخدمات.

◀ إصلاح آجال الأداء

أعطت الحكومة الأولوية لتحسين آجال أداء الديون المتعلقة بالمعاملات التجارية والصفقات العمومية، وذلك من أجل تمكين المقاولات من تحصيل ديونها في الإطار الزمني القانوني والمساهمة في تطوير الدينامية الاقتصادية وتوطيد الثقة في عالم الأعمال وتعزيز الاستثمارات وتحسين جاذبية المملكة.

يدخل هذا الورش في إطار الجهود والتدابير التي اتخذتها الحكومة لتشجيع المقاولات، خصوصا المقاولات الصغيرة والمتوسطة، وذلك من خلال تسريع استرداد الضريبة على القيمة المضافة، وكذلك استرداد الديون المترتبة على الضريبة على القيمة المضافة، وكذا معالجة المتأخرات المترتبة عن الإدارة والمؤسسات العمومية.

وهكذا، اتسمت سنة 2016 بنشر بالجريدة الرسمية بنصين مهمين وهما:

- القانون رقم 15-49 القاضي بتغيير وتتميم القانون رقم 95-15 المتعلق بمدونة التجارة وسن أحكام خاصة بآجال الأداء، وترتكز الأحكام الرئيسية لهذا المشروع على:

– توسيع نطاق القانون ليشمل الأشخاص الخاضعين للقانون الخاص القائمين بالتدبير المفوض للخدمة العمومية وكذلك الأشخاص المعنويين الخاضعين للقانون العام المزاولين بصفة اعتيادية أو مهنية لأنشطة تجارية الواردة في القانون رقم 95-15 بمثابة مدونة التجارة (تطبق هذه القاعدة على هذه المؤسسات العمومية ابتداء من فاتح يناير 2018)؛

– التدرج في تطبيق أجل ستين يوما مع إمكانية عقد اتفاقيات قطاعية تعتمد آجالا توافقية خاصة، وذلك في إطار المادة 3 من القانون رقم 15-49؛

- إنشاء مرصد لآجال الأداء، تحدد ولايته بنص قانوني. تكمن مهمته في توفير مؤشرات للسلطات العمومية حول احترام آجال الأداء وإجراء الدراسات الإحصائية وتحليل ممارسات المقاولات في ما يخص آجال الأداء؛
- اللجوء للوساطة، في حالة وقوع نزاع بين الطرفين يخص تنفيذ الأحكام المتعلقة بآجال الأداء كوسيلة بديلة لفض النزاعات وفقاً لقانون المسطرة المدنية.
- **المرسوم رقم 2-16-344 المتعلق بتحديد آجال الأداء وفوائد التأخير المتعلقة بالطلبات العمومية الذي سيدخل حيز التنفيذ في فاتح يناير 2017، ويهدف بالخصوص إلى :**
 - تبسيط وتوضيح مسطرة معاينة الخدمة المنجزة؛
 - تقليص آجال الأداء المنصوص عليها بالمرسوم رقم 2-03-703 بتاريخ 13 نونبر 2003 المتعلق بآجال الأداء وفوائد التأخير لصفقات الدولة؛
 - تبسيط وتوضيح مسطرة أداء فوائد التأخير من طرف صاحب المشروع.

◀ تبسيط المساطر الجمركية ومحاربة الغش

في إطار تبسيط المساطر الجمركية ورقمنتها، تواصل إدارة الجمارك والضرائب الغير مباشرة مجهوداتها استجابة للمطالب المعبر عنها من طرف الفاعلين الاقتصاديين وانسجاماً مع أفضل الممارسات على الصعيد الدولي في هذا المجال. وفي هذا الصدد، تم إدراج مقتضيات جديدة في مدونة الجمارك بهدف إرساء مزيد من الشفافية على المساطر الجمركية ويتعلق الأمر بالمقررات الاستباقية والمعلومات الملزمة بخصوص التصنيف التعريفي والمنشأ وطرق التقييم في الجمرك. وبموجب هذا الإجراء الذي يتماشى مع أحكام اتفاقية "بالي" لمنظمة التجارة العالمية بشأن تيسير التجارة، أصبح بإمكان الفاعلين الاقتصاديين الحصول مسبقاً من إدارة الجمارك على جميع المعلومات الضرورية المتعلقة بالتصنيف التعريفي والمنشأ وطرق التقييم في الجمرك والمرتبطة بعمليات الاستيراد أو التصدير.

كما تساهم إدارة الجمارك بشكل مباشر في تطوير وإرساء الشباك الوحيد الافتراضي للتجارة الخارجية « Portnet » الذي يهدف إلى تبسيط إجراءات التجارة الخارجية وتأمين مساطر التعشير وذلك من خلال تبادل المعلومات بين مختلف المتدخلين في عمليات الاستيراد والتصدير.

ومن جهة أخرى، وفي إطار تقوية برنامج تصنيف المقاولات، تم التوقيع بين الدول الأطراف لاتفاقية أغادير (المغرب وتونس والأردن ومصر) على اتفاق بشأن الاعتراف المتبادل للفاعل الاقتصادي المعتمد وعلى بروتوكول تفاهم حول الربط الإلكتروني بين هذه الدول لتسهيل عملية الاعتراف المتبادل للفاعل الاقتصادي المعتمد وذلك عبر التبادل المعلوماتي للمعطيات الضرورية.

ولتعزيز هذا التوجه، يتم إعداد اتفاقية تتعلق بتسهيل المبادلات التجارية بين المغرب وروسيا.

وعلاوة على ذلك، وفي إطار تبسيط المساطر الجمركية التي تمكن من مواكبة وتشجيع قطاع الصناعة التقليدية الذي يخلق قيمة مضافة وطنية على المستوى الاقتصادي والاجتماعي، تم إبرام اتفاقية مع شركة Chronopost تخول وضع نظام ومسطرة للكفالة مبسطين لفائدة حرفيي قطاع النسيج الذين ينشطون على المستوى الدولي يمكنهم من الوفاء بالتزاماتهم إزاء زبائنهم بالخارج في ظروف أفضل من حيث التكلفة والآجال.

موازاة مع ذلك، بادرت إدارة الجمارك بوضع مسطرة خاصة بعمليات النقل المتعدد الوسائط (البحري والبري والجوي) للبضائع التي يتم تبادلها بين أوروبا وإفريقيا عبر المغرب. وبفضل هذا الإجراء، أصبح بإمكان شركات الشحن الوطنية الاستفادة من النشاط التجاري الواعد بين أوروبا وإفريقيا وضمان تسليم البضائع إلى مقصدها النهائي.

أما في مجال تدبير المنازعات، فقد تم ابتداء من شهر شتنبر 2016 إدماج تدبير المنازعات في النظام المعلوماتي "بدر" (BADR) مما يضمن نجاعة وشفافية أكبر في تتبع ملفاتها بشقها القانوني والمعاملاتي.

تواصل إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة نهج استراتيجياتها الاستباقية في مجال المراقبة ومكافحة الغش، وذلك باعتماد مقاربة تنبني على الانتقاء وتحليل المخاطر، باعتبارهم عناصر أساسية في نظام المراقبة الذي يمكن من القيام بتدخلات مدروسة وتحسين قواعد الاستهداف. كما تمت تقوية المراقبة البعدية بفضل البرنامج الوطني للمراقبة الذي يركز على تحديد المخاطر ذات الأولوية واستهداف مجموعة من المجالات والأنشطة التجارية التي تعتبر ذات مخاطر حقيقية.

كما عملت إدارة الجمارك على تحويل طبيعة بعض الفرق من قارة إلى متحركة من أجل ضمان تواجدها بمختلف ربوع التراب الوطني.

وهكذا، وبعد تقييم حصيلة استراتيجية 2011-2016، تم اعتماد مخطط استراتيجي ثاني في أفق سنة 2021 يهدف إلى إنجاز مشاريع جديدة تتماشى مع التغيرات التي يعرفها الدور المنوط بإدارة الجمارك. ويشكل إصلاح الضرائب الغير مباشرة أحد أهم المشاريع الاستراتيجية المرتقبة برسم سنة 2017، وذلك أخذا بعين الاعتبار الرهانات الجبائية الخاصة به.

وفي نفس الإطار ونظرا للتحويلات التي يعرفها محيط تدخل إدارة الجمارك، خاصة فيما يتعلق بتأمين السلسلة اللوجيستكية، سيتم خلال سنة 2017 تقوية الدور الأمني لهذه الإدارة من خلال إرساء عدد من البرامج التي تهدف إلى تقوية اليقظة في مجال تأمين المبادلات التجارية الخارجية و محاربة التهريب.

ومن جهة أخرى وفي إطار التحسين المستمر لجودة خدماتها، ستقوم إدارة الجمارك والضرائب الغير مباشرة بإحداث المركز الوطني للاستخلاص الجمركي للطرود البريدية الذي سيضمن تدبير أفضل للمراسلات البريدية. وسيتمكن هذا المركز الذي يرتقب إنجازه خلال سنة 2017، من عقلنة تدبير الموارد البشرية التي كانت مكلفة بالاستخلاص الجمركي للطرود البريدية وذلك عبر إعادة انتشارها لمواجهة ارتفاع وثيرة العمل في المكاتب الجمركية على مستوى الموانئ والمطارات.

III.2.2. تسهيل الولوج إلى التمويل

واصلت الحكومة جهودها الرامية لتسهيل وولوج المقاولات للتمويل واستكمال إصلاح القطاع المالي لا سيما من خلال المحاور التالية:

III.2.2.1. تنويع وتحديث آليات تمويل الاقتصاد

في إطار تقوية دور السوق المالي في مجال تمويل الاقتصاد، اتخذت الحكومة جملة من التدابير التشريعية والتنظيمية بغية تحديث القطاع المالي. وتتمحور هذه التدابير بالأساس حول:

◀ هيئات التوظيف الجماعي للرأسمال

يهدف تعديل القانون رقم 05-41 المتعلق بهيئات التوظيف الجماعي للرأسمال إلى استثمار الخبرات والدروس الناجمة عن تطبيق القانون الحالي والمستقاة من أفضل الممارسات الدولية وذلك بغية إحداث إطار قانوني يلائم الحاجيات الاقتصادية لبلدنا.

وفي هذا الصدد، تتمثل أهم مستجدات هذا المشروع في توسيع نطاق تطبيق القانون لتغطية جميع أنشطة رأسمال الاستثمار بما في ذلك نشاط رأسمال المجازفة وتحسين تأمين هذه الآلية وتعزيز حماية المستثمرين وكذا تشجيع الاستثمار الأجنبي في أنشطة رأسمال الاستثمار.

◀ هيئات الاستثمار الجماعي في العقارات

أعدت الحكومة، بالتشاور مع المهنيين، إطارا قانونيا ينظم أداة جديدة للاستثمار تروم تعبئة الادخار الوطني لفائدة الاستثمارات العقارية في القطاعات المستهدفة (مناطق صناعية، وحدات فندقية، عقارات موجهة للكراء...) وذلك عبر إحداث هيئات الاستثمار الجماعي في العقارات.

هذا وقد تمت المصادقة على القانون المتعلق بهيئات التوظيف الجماعي للعقار من طرف مجلس المستشارين في 5 غشت 2016.

◀ شهادات الصكوك

أضحت الصكوك إحدى الأدوات الأكثر طلبا على مستوى الشركات أو الإصدارات السيادية. وفي هذا الإطار، قام المغرب بتعديل القانون رقم 12-119 المتعلق بتسديد الديون بغية تمكين الدولة من إصدار صكوك سيادية في إطار توظيف لدى المستثمرين المقيمين والمستثمرين الدوليين. ويوجد حاليا القرار المتعلق بالصكوك في مرحلته النهائية.

◀ السندات المؤمنة

في إطار مواصلة تحديث القطاع المالي، تم إعداد مشروع قانون يتعلق بالسندات المؤمنة.

وستمكن هذه الأداة البنوك من تعزيز تمويلها للقطاع العقاري على الخصوص بفضل توفير موارد طويلة الأمد وبتكلفة أقل.

III.2.2.2 تعزيز وسائل الإدماج المالي للأشخاص الذاتيين والمقاولات الصغيرة جدا والمقاولات الصغرى والمتوسطة

◀ تمويل المقاولات المبتدئة والمبتكرة

واصلت الحكومة جهودها لتصميم نموذج ملائم لتمويل المقاولات المبتدئة والمبتكرة. ويتضمن هذا النموذج ما يلي:

◀ إحداء صندوق تشجيعي " INNOV INVEST "

سيتم تمويل هذا الصندوق أساساً من خلال صناديق عمومية-خصوصية لرأس المال-المجازفة تحدث عبر مسطرة طلبات عروض وكذا المساهمة في صناديق مماثلة تحدث مسبقاً من خلال استثمارات مشتركة مع شبكات "Business angel".

◀ المستثمرون "Business angel"

شرعت الحكومة بدعم من الوكالة الألمانية للتعاون الدولي في التفكير لتقديم الدعم المؤسسي لفائدة فاعلي السوق لتقوية تدخل المستثمرين المعروفين بـ "Business angel".

ويطلق لفظ "Business angel" على الشخص الذاتي الذي يرغب في تقديم خبرته وأمواله لمقولة ذات إمكانات تطور سريعة، وذلك بهدف تحقيق مكاسب مهمة.

◀ التمويل المعروف بـ "Crowdfunding" أو التمويل الجماعي

يهدف "Crowdfunding" أو التمويل الجماعي إلى ربط حاملي المشاريع الشباب، عبر الأنترنت، مع الجمهور الواسع. ويعتبر "Crowdfunding" آلية أخرى تنضاف إلى الجهود المبذولة الرامية لاستكمال آليات تمويل المقولة الشابة.

وينصب التفكير حالياً بشأن هذه الآلية أساساً على تحديد إطار قانوني ينظم أنشطة التمويل الجماعي التي تتضمن بالخصوص القروض و«رأسمال الاستثمار» وعمليات البيع المسبق وكذا الهبات.

◀ تحسين ولوج المقاولات للتمويل وخاصة المقاولات الصغيرة جداً والصغرى والمتوسطة

• تشجيع الاستثمار العقاري الموجه للكراء

يهدف مشروع القانون المتعلق بهيئات الاستثمار الجماعي في العقار إلى وضع إطار ينظم أنشطة الاستثمار العقاري الموجه للكراء.

• تعديل القانون المتعلق ببورصة القيم

يروم مشروع قانون رقم 14-19 المتعلق ببورصة القيم وشركات البورصة والمرشدين في الاستثمار المالي إلى تحديث الإطار التشريعي المنظم لبورصة القيم عن طريق: (أ) إحداء أسواق جديدة خصوصاً السوق الرئيسية والسوق البديل المخصص لإدراج المقاولات الصغرى والمتوسطة، (ب) تداول المقاولات الأجنبية، (ج) وتأطير أنشطة المرشدين في الاستثمار المالي وتوسيع أنشطة شركات البورصة.

• إصلاح القانون المتعلق بالسلفات الصغيرة

يهدف إصلاح القانون المتعلق بالسلفات الصغيرة إلى توسيع نطاق مراقبة بنك المغرب التي تخضع لها جمعيات السلفات الصغيرة نظراً لمستوى التطور الذي حققه هذا القطاع. ويشمل هذا التوسيع خصوصاً منح وسحب

الاعتماد لمزاولة نشاط السلفات الصغيرة والمقتضيات المحاسبية والاحترازية والمراقبة والاشراف الاحترازي الكلي والعلاقة مع العملاء وكذا نظام العقوبات.

ويهدف كذلك هذا الإصلاح إلى تحسين مقروئية آلية التشريع التي تنظم السلفات الصغيرة.

• إصلاح نظام الضمانات المنقولة:

يرمي مشروع القانون المتعلق بإصلاح نظام الضمانات المنقولة إلى إرساء إطار قانوني عصري للضمانات المنقولة يسمح باستعمال الأصول المنقولة المادية والغير المادية كضمان للحصول على تمويل بنكي.

ويشمل مشروع هذا الإصلاح مراجعة الإطار القانوني المتعلق بهذه الضمانات وإحداث السجل الوطني للضمانات المنقولة.

◀ الاستراتيجية الوطنية للإدماج المالي

عملت الحكومة، بالتشاور مع الشركاء الرئيسيين المعنيين، على وضع استراتيجية وطنية للإدماج المالي. تم تكوين مجموعة عمل لهذا الغرض، مكونة من ممثلين عن الحكومة وبنك المغرب، وبدعم من البنك الدولي والوكالة الألمانية للتعاون الدولي حيث أنيطت بهذه المجموعة مهمة تصميم نموذج حكمة الإدماج المالي بغية مواكبة وتتبع تفعيل هذه الاستراتيجية.

◀ تقوية نظام الضمان

في إطار الاستراتيجية الشاملة للإدماج المالي، تستعد الحكومة لإطلاق الجيل الثاني من إصلاحات أنظمة الضمان والذي يتوخى بالأساس تحسين الفعالية الشمولية لهذه الأنظمة وضمان استدامتها المالية على المدى الطويل.

وفي إطار الإعداد لهذه الإصلاحات، يجري مكتب دراسات دولي وبتنسيق من طرف البنك الدولي دراسة حول المقاولات الصغيرة جدا والمقاولات الصغرى والمتوسطة بمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

ويروم مشروع الإصلاح عدة أهداف خصوصا تقوية فعالية ونطاق آليات ضمان دعم المقاولات الصغيرة جدا والمقاولات الصغرى والمتوسطة وقروض السكن. ويرتقب تنفيذ خلاصات وتوصيات هذه الدراسة ابتداء من سنة 2017.

III.2.2.3 سياسات التمويل القطاعي

◀ تمويل قطاع السياحة

قامت الحكومة بتاريخ 28 يناير 2016 بإحداث صندوق الضمان لفائدة القطاع السياحي الذي يروم ضمان القروض البنكية المتوسطة والطويلة الأجل الموجهة لتمويل مشاريع الإيواء و/أو الترفيه السياحي.

ويهدف هذا الصندوق، الذي يتم تسييره من طرف صندوق الضمان المركزي، إلى تعزيز التمويل البنكي للمشاريع المتوسطة والكبرى المتعلقة بالإيواء والترفيه السياحي مع تحديد سقف التزامات الصندوق في 50 مليون درهم لكل مشروع.

◀ تمويل القطاع المحلي

يعتبر صندوق التجهيز الجماعي بنكا متخصصا في التمويل المحلي بتجربة تفوق خمسين سنة، ويقدم هذا الصندوق الدعم التقني والمالي والخبرة اللازمة لتنمية المشاريع المحلية للجماعات الترابية.

يسعى بذلك الصندوق إلى التوفيق بين انشغالين رئيسيين يتعلقان، على الخصوص، بضمان ديمومة نموذج تدخله المتميز من خلال التحكم في المخاطر والبحث عن المردودية التي تأمن نشاطه وتمكنه من تحسين جودة الخدمات العمومية المحلية المقدمة للمستفيدين.

هذا وعرفت سنة 2016 مواصلة المشاورات بشأن مراجعة القانون رقم 90-31 المتعلق بإعادة تنظيم صندوق تجهيز الجماعات المحلية.

III.4.2.2. تعزيز الإشراف على النظام المالي

شكل تعزيز سلامة وأمن القطاع المالي أحد المحاور الرئيسية في مسار تحديث القطاع المالي.

وقد مكنت هذه العملية من إصلاح الإطار التشريعي والتنظيمي المنظم للسلطات المكلفة بمراقبة مؤسسات الائتمان وسوق الرساميل وقطاع التأمينات ومن المرتقب إحداث مؤسسات رقابة مستقلة تتمتع بكافة السلطات اللازمة لأداء مهامها في أحسن الظروف وفق المعايير الدولية في هذا المجال.

وتتعلق أهم مشاريع القوانين المرتبطة بهذا المجال ب:

◀ إصلاح النظام الأساسي لبنك المغرب

يروم مشروع القانون المتعلق بالنظام الأساسي لبنك المغرب خصوصا توسيع مهام البنك لتشمل تعزيز الاستقرار المالي وتعزيز استقلاليته المؤسسية والوظيفية وكذا حكامته الجيدة. كما يروم كذلك وضع إطار قانوني جديد لأنظمة ووسائل الأداء.

◀ إصلاح النصوص القانونية المتعلقة بعمليات الصرف

يتم إعداد مشروع قانونين يتعلقان بعمليات الصرف وكذا مكتب الصرف:

- يروم مشروع القانون المتعلق بعمليات الصرف مراجعة مختلف الأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بعمليات الصرف بما يتماشى مع دينامية تحرير عمليات الصرف؛
- يهدف مشروع القانون المتعلق بمكتب الصرف إلى وضع حد لأوجه التعارض مع متطلبات الحكامة الجيدة المنصوص عليها في الدستور الجديد، لا سيما مبدأ المراقبة والتقييم. كما يروم المشروع كذلك تحديث مهام مكتب الصرف عبر إدراج مهام إعداد إحصائيات المبادلات الخارجية ومهمة المراقبة والإشراف على مؤسسات الصرف اليدوي.

III.2.2.5 « Casablanca Finance City » "القطب المالي للدار البيضاء" مشروع

وضعت السلطات المغربية مشروع "القطب المالي للدار البيضاء" بهدف تحديث وتعزيز إشعاع القطاع المالي الوطني، مستفيدا بذلك من موقع استراتيجي وشبكة واسعة من الشركاء بإفريقيا، بغية الرفع من تدفق رؤوس الأموال بالمنطقة عبر أدوات وخدمات مالية ذات قيمة مضافة عالية مع تمكين شركات القطاع المالي المقيمة بهذا القطب من إعفاءات ضريبية على عائداتها التصديرية.

ولتعزيز القطب المالي للدار البيضاء يتم إعداد مشروع قانون ينسخ ويعوض القانون رقم 10-44 المتعلق بصفة "القطب المالي للدار البيضاء" والقانون رقم 90-58 المتعلق بالمناطق المالية الحرة. ويهدف مشروع هذا القانون، الذي من المرتقب المصادقة عليه خلال سنة 2017، إلى إدماج أنشطة البنوك والشركات القابضة في إطار "القطب المالي للدار البيضاء".

III.2.3 تقوية تنافسية المقاولات وإدماج القطاع غير المهيكل

وفقا للتوجهات الجديدة لمخطط تسريع التنمية الصناعية الذي يركز أساسا على تنمية النظم الصناعية الناجعة، تم وضع آلية جديدة لمواكبة المبادرة المقاولاتية وإدماج القطاع غير المهيكل (2015-2020) تركز حول محورين أساسيين:

- ◀ عصرنة وتعزيز تنافسية 20.000 مقاول صغيرة جدا ومتوسطة منها 500 مقاول ذات تأثير كبير على دعم إقلاع جيل جديد من المقاولات الرائدة؛
- ◀ إدماج القطاع غير المهيكل ومواكبة 100.000 مقاول ذاتي مما سيساهم في إحداث ما يقدر ب 135.000 منصب شغل.

III.2.3.1 دعم المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة

في إطار سياسة تعزيز المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة وضعت الحكومة برامج عدة لمواكبة هذه الفئة ويشمل:

- ◀ عرض مواكبة المقاولات الصغيرة جدا من خلال:
 - برنامج دعم الاستثمار التنموي: "استثمار نمو" الموجه إلى دعم مشاريع الاستثمار والتطور التكنولوجي لدى المقاولات الصغيرة جدا من خلال منح للاستثمار محددة في سقف 2 مليون درهم لكل مستفيد؛
 - برنامج تحفيز الموجه إلى دعم العصرنة الوظيفية وتطوير النظام المعلوماتي من خلال مساهمة مالية محددة في سقف 1,5 مليون درهم لكل مستفيد.
- ◀ عرض مواكبة المقاولات الصغرى والمتوسطة من خلال:
 - برنامج دعم الاستثمار التنموي: "امتياز نمو" الذي يركز على منح للاستثمار لفائدة المقاولات الصغرى والمتوسطة والتي تبلغ 20% من الاستثمار الإجمالي محددة في سقف 10 مليون درهم.

- برنامج الدعم التقني والأنظمة المعلوماتية من أجل العصرية الوظيفية للمقاولات الصغرى والمتوسطة من خلال منح تمويل تصل إلى 80% من كلفة الخدمة.

وقصد دعم مشاريع الاستثمار التنموي، قامت الوكالة الوطنية للنهوض بالمقاولات الصغرى والمتوسطة بإعلان عن طلب مشاريع لبرنامج "امتياز نمو" خلال سنة 2016، كما قامت كذلك بالإعلان عن طلب مشاريع لبرنامج "استثمار نمو". أما فيما يخص الدعم التقني والأنظمة المعلوماتية، قامت هذه الوكالة في النصف الأول من سنة 2016 بمواكبة 96 مقاولات صغيرة جدا وصغيرة ومتوسطة بغلاف مالي إجمالي يقدر بـ 50 مليون درهم.

وستعرف سنة 2017، مواكبة 400 مشروع استثماري جديد للمقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة، في إطار برامج "امتياز نمو" و"استثمار نمو"، كما يرتقب مواكبة 1.400 مشروع عصرية مقاولات صغيرة جدا وصغرى ومتوسطة في إطار برنامج "الدعم التقني والأنظمة المعلوماتية" بغلاف مالي إجمالي يقدر بـ 700 مليون درهم.

III.2.3.2. تأهيل وتطوير النسيج المقاولاتي الوطني وإدماج القطاع الغير المهيكل

في إطار مشروع وضع نظام المقاول الذاتي، تميزت سنة 2015 بإصدار القانون رقم 13-114 المتعلق بنظام المقاول الذاتي ونشر مراسيمه التطبيقية وبالأخص المرسوم رقم 258-15-2 المتعلق بتطبيق المواد 5 و6 و8 لهذا القانون، وكذا المرسوم رقم 257-15-2 المتعلق بتأليف وسير اللجنة الوطنية للمقاول الذاتي والمرسوم رقم 263-15-2 يقضي باستثناء بعض الخاضعين للضريبة الذين يزاولون بعض المهن أو الأنشطة أو الذين يقدمون خدمات من الاستفادة من النظام الجبائي المطبق على المقاول الذاتي.

وإلى متم شهر غشت 2016، تم تسجيل ما يقارب 30.000 مقاول ذاتي في السجل الوطني للمقاول الذاتي. كما تمت المصادقة على القانون رقم 15-98 المتعلق بالتأمين الاجباري الأساسي عن المرض الخاص بفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا بما فيهم المقاول الذاتي، أما مشروع القانون رقم 15-99 المتعلق بإحداث نظام المعاشات لفائدة فئات المهنيين و العمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا فيوجد في طور المصادقة في البرلمان.

وفيما يتعلق بالتنزيل الجهوي والمحلي لبرامج دعم المقاولين الذاتيين، ستعرف سنة 2017 مواصلة توقيع اتفاقيات الشراكة مع الجهات وذلك من أجل وضع منظومة مقاولاتية وكذا تطوير شبكة المستشارين على المستوى المحلي والإقليمي والوطني.

III.4.2. إنعاش وتعبئة استثمارات القطاع الخاص

III.4.2.1. حصيلة لجنة الاستثمار

عقدت لجنة الاستثمارات، برئاسة السيد رئيس الحكومة سبعة اجتماعات منذ سنة 2012 وقد همت دراسة 172 مشروع اتفاقية استثمار وملحق لاتفاقيات استثمار بمبلغ مالي يقارب 166 مليار درهم ويساهم في توفير أزيد من 24.000 منصب شغل مباشر وقار .

وقد تمت خلال اجتماعي هذه اللجنة المنعقدتين برسم سنة 2015 على دراسة 36 مشروع اتفاقية وملحقا لاتفاقيات الاستثمار، بمبلغ إجمالي قدره 62,86 مليار درهم، من شأنها خلق 8.452 منصب شغل مباشر وقار.

وكرس القطاع الصناعي هيمنته في مجال الاستثمار وخلق فرص الشغل بمبلغ 20 مليار درهم أي حوالي 32% من المبلغ الإجمالي للاستثمارات المعروضة على لجنة الاستثمارات سنة 2015. كما يشكل هذا القطاع أول مشغل بحوالي 3.068 منصب شغل أي 36% من المناصب المزمع إحداثها.

كما أن أكثر من نصف إجمالي الاستثمارات تهم مشاريع مشتركة بنسبة 53% من الاستثمارات المعروضة على اللجنة سنة 2015 من أجل المصادقة عليها. هذه النتيجة تعزى إلى المشاريع الكبرى في قطاعات الاتصالات والطاقة.

III.2.4.2. تحسين تصنيف المغرب على المستوى الدولي

بفضل الدينامية الإصلاحية المتبعة والجهود المبذولة من طرف الحكومة، تمكن المغرب من تحسين ترتيبه على المستوى العالمي في مجال مناخ الأعمال وتعزيز القدرة التنافسية.

ويرجع هذا التطور إلى إصلاح مؤشر إحداث المقاولات عبر إعفائها من وجوب إيداع إعلان تأسيس المقاوله لدى وزارة التشغيل. وكذا مؤشر نقل الملكية عبر خلق روابط للتواصل الإلكتروني بين مختلف السلطات الضريبية.

وتقدم المغرب بمركزين على مستوى تصنيف المنتدى الاقتصادي العالمي 2016-2017، الذي يقوم بتقييم مقارن للتنافسية الاقتصادية للأمم ليحتل المرتبة 70 على المستوى الدولي محافظا بذلك على صدارته على مستوى دول شمال إفريقيا وعلى مرتبته الخامسة في إفريقيا.

III.3. تأهيل الرأسمال البشري وتقليص الفوارق الاجتماعية والمجالية

وفقا للتوجيهات الملكية السامية التي تضع المواطن في صلب أولويات العمل العمومي، أولت الحكومة، خلال فترة ولايتها، عناية خاصة لتأهيل الرأسمال البشري وتقليص الفوارق الاجتماعية والمجالية.

ويرسخ مشروع قانون المالية لسنة 2017 هذا التوجه وذلك بتخصيص ما يقارب نصف نفقات الميزانية العامة للقطاعات الاجتماعية. وفي هذا الصدد، تعززت الحكومة مواصلة مختلف البرامج والإجراءات التي تم اتخاذها خلال السنوات الأخيرة والتي تهدف بالخصوص إلى إصلاح التعليم وتحسين الخدمات الصحية وتعزيز عرض السكن اللائق وتشجيع تشغيل الشباب وكذا محاربة الفقر وتعزيز التماسك الاجتماعي.

كما ستواصل الحكومة الإجراءات الرامية إلى تشجيع المرأة وتحسين ظروف عيش الأطفال والشباب والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة وكذا تعزيز ارتباط المغاربة المقيمين في الخارج بوطنهم.

III.1.3. إصلاح التعليم وتنمية البحث والابتكار

تبعاً للرؤية الاستراتيجية لإصلاح المدرسة المغربية 2015-2030 التي تم إعدادها من طرف المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي والتي تهدف لإرساء مدرسة الإنصاف وتكافؤ الفرص والجودة للجميع والارتقاء بالفرد والمجتمع، قامت الحكومة برسم سنة 2016 بتعيين لجنة تقنية عهد إليها بإعداد مشروع القانون الإطار الخاص بهذه الاستراتيجية. ويتعلق الأمر بتنزيل المفاهيم والمبادئ الأساسية للرؤية الاستراتيجية في إطار عقد وطني ملزم وذلك تطبيقاً للتوجيهات الملكية السامية المضمنة في الخطاب الملكي لـ 30 يوليوز 2015 بمناسبة عيد العرش المجيد.

III.1.1.3 التربة الوطنية ومحاربة الأمية

◀ قطاع التربة الوطنية

فيما يتعلق بقطاع التربة الوطنية وفي انتظار الانتهاء من إعداد مشروع القانون الإطار السالف الذكر والمصادقة عليه، واستنادا إلى أهداف ورافعات الرؤية الاستراتيجية، تم تفعيل برنامج عمل يضم تدابير ذات أولوية ابتداء من سنة 2015. ويتعلق الأمر بمجموعة متكاملة من المشاريع موزعة على ثلاث مجالات تدخل تهم الإنصاف وتكافؤ الفرص والارتقاء بالجودة والحكمة.

• فيما يخص دعم التمدرس من أجل تعزيز الإنصاف وتكافؤ الفرص

تمت مواصلة المجهودات المبذولة لتوسيع شبكة المؤسسات وذلك في إطار تطوير العرض المدرسي، حيث بلغ عدد المؤسسات التعليمية 10.756 مؤسسة برسم الموسم الدراسي 2015-2016 بما فيها 7.667 مدرسة ابتدائية (منها 111 مدرسة جماعية) و1.927 ثانوية إعدادية و1.162 ثانوية تاهيلية.

على مستوى الدعم الاجتماعي وإلى جانب المجهودات المبذولة في إطار برنامج تيسير والمبادرة الملكية مليون محفظة والذين بلغ عدد المستفيدين منهما على التوالي 828.000 تلميذ و3,9 مليون تلميذ برسم السنة الدراسية 2015-2016، واصلت الحكومة مجهوداتها المتعلقة بالعمليات الأخرى للدعم الاجتماعي بغلاف مالي يقدر بحوالي مليار درهم برسم سنة 2016.

وتهم هذه العمليات على الخصوص الولوج إلى الداخليات حيث ارتفع عدد المستفيدين من 104.685 تلميذ برسم السنة الدراسية 2014-2015 إلى 108.749 برسم 2015-2016 والمطاعم المدرسية التي وصل عدد المستفيدين منها إلى 1.142.792 تلميذ برسم السنة الدراسية 2015-2016. وفيما يتعلق بالنقل المدرسي بلغ عدد المستفيدين 98.900 تلميذ برسم الموسم الدراسي 2015-2016 مقابل 63.461 خلال الموسم الدراسي 2014-2015 أي بزيادة تفوق 56%.

وقد مكنت المجهودات المبذولة لتعزيز العرض المدرسي والدعم الاجتماعي من تسجيل تطور إيجابي للمؤشرات التربوية بالنسبة للأسلاك التعليمية الثلاث. وهكذا، تم تسجيل تطور مهم في مجال تعميم التمدرس ويتجلى ذلك من خلال نسب التمدرس المسجلة على مستوى التعليم الابتدائي والإعدادي والتأهيلي والتي انتقلت على التوالي من 91,6% و70,2% و49,9% برسم الموسم الدراسي 2008-2009 إلى 99,1% و90,4% و70,1% برسم الموسم الدراسي 2014-2015.

• فيما يتعلق بالارتقاء بجودة التعليم والتكوين، تم العمل بمجموعة من التدابير المهيكلة لا سيما:

- مراجعة المنهاج الدراسي للسنوات الأربع الأولى من التعليم الابتدائي؛
- تحسين عتبات الانتقال بين المستويات والأسلاك؛
- إرساء ثمانية مسارات مهنية بالثانوي الإعدادي؛

– إحداث المسالك الدولية للباكالوريا وتوسيع مجال البكالوريا المهنية ليشمل 17 شعبة تهم 10 قطاعات واعدة؛

– تطوير منظومة التوجيه المدرسي والمهني من أجل تعزيز الجسور بين التربية الوطنية والتكوين المهني.

• كما تميزت سنة 2016 بإنجازات مهمة على مستوى الحكامة لا سيما من خلال:

– نشر القانون رقم 15-71 بتغيير وتتميم القانون رقم 00-07 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين بالجريدة الرسمية، وذلك من أجل ملاءمة التنظيم التربوي للأكاديميات مع التقطيع الجهوي الجديد وذلك مع اتخاذ إجراءات تهم إعادة توزيع الموارد المالية والبشرية؛

– اعتماد القرارات التنظيمية بشأن تحديد وتنظيم مصالح الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين وفق التقطيع الجهوي الجديد (12 جهة).

ومن جهة أخرى، وفي إطار المجهودات المبذولة في مجال التربية غير النظامية، واصلت الحكومة العمل على محاربة عدم التمدد والاندفاع عن الدراسة للأطفال أقل من 16 سنة وذلك من أجل تمكينهم من تحصيل المعارف الأساسية ومنحهم فرصة ثانية للإدماج وإعادة الإدماج بأسلاك التربية والتكوين. هذا وقد بلغ عدد المسجلين 60.361 مستفيدا برسم السنة الدراسية 2015-2016 منها 25.587 من الإناث أي بنسبة 42%.

بالنسبة لسنة 2017، يتضمن برنامج عمل الحكومة أساسا:

- مواصلة المجهودات المتعلقة بتوسيع العرض المدرسي واستبدال البناء المفكك وتأهيل المؤسسات التعليمية؛
- تكوين المكونين التابعين للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والمدرسين وتعزيز التنسيق مع مختلف الشركاء لدعم مسار اكتشاف المهن؛
- توسيع فروع البكالوريا المهنية بإحداث 5 شعب جديدة من مستوى تقني لهذا المسلك وكذا الرفع من عدد المقاعد البيداغوجية ليلغ 32.700 مقعد وعدد المؤسسات المدرسية إلى 199 مؤسسة حسب الخريطة التوقعية للسنة الدراسية 2016-2017؛
- إحداث مسالك للمهني بالثانوي الإعدادي بتسعة شعب جديدة حسب مستوى التأهيل والتخصص. ويرتقب الرفع من عدد المقاعد البيداغوجية لبلوغ 4.270 تلميذا حسب الخريطة التوقعية للمسار المهني بالثانوي الإعدادي للسنة الدراسية 2016-2017؛
- تطوير العرض وتحسين فعالية برامج التربية غير النظامية من أجل الاستجابة للحاجيات المستعجلة للفئات المستهدفة وكذا تحقيق الأهداف المتوخاة من الرؤية الاستراتيجية.

◀ محاربة الأمية

قام المغرب، خصوصا خلال العشرية الأخيرة، بتكثيف جهوده من أجل كسب تحدي محو الأمية. ويجسد إحداث الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية عزم المغرب على تأكيد التزامه بالقضايا المتعلقة بالقضاء على الأمية. ومكنت

المجهودات المبذولة في هذا المجال من تخفيض معدل الأمية إلى أقل من 32% برسم سنة 2014 مقابل 43% برسم سنة 2004.

وضعت هذه الوكالة رؤية استراتيجية للفترة 2015-2024، بهدف تسريع الإنجازات وخفض معدل الأمية إلى أقل من 5% في أفق 2024 مع تحسين مهارات السكان النشيطين الأميين أو شبه الأميين.

بالنسبة للسنة الدراسية 2015-2016، بلغ عدد المسجلين ببرامج محو الأمية 662.610 مستفيدا أغلبيتهم من الإناث بنسبة 90,4% من مجموع المسجلين. هذا وقد بلغ العدد الإجمالي للمستفيدين من هذه البرامج برسم الفترة 2002-2016 حوالي 8,7 مليون مستفيد.

علاوة على ذلك، ارتفع عدد المستفيدين من برنامج ما بعد محو الأمية من 29.521 برسم السنة الدراسية 2012-2013 إلى 84.537 مستفيد برسم 2015-2016 وذلك في أفق تعميم هذا البرنامج الذي يعتبر الحل الأمثل لتعزيز التعلم وتقليص إمكانية الارتداد إلى الأمية.

III.2.1.3 التعليم العالي

في ما يخص قطاع التعليم العالي، وعلى غرار باقي مكونات المنظومة الوطنية للتربية والتكوين، قامت الحكومة بترجمة التوجهات الأساسية للرؤية الاستراتيجية للإصلاح 2015-2030، إلى مخطط استراتيجي برسم نفس الفترة. وترتكز هذه الخطة على أربعة محاور رئيسية و39 مشروعا للتنفيذ، وذلك وفق برمجة زمنية تأخذ بعين الاعتبار المدى القريب والمتوسط والبعيد. وتتمثل هذه المحاور في ما يلي:

- ◀ تحسين الولوج للتعليم العالي من أجل تحقيق الإنصاف وتكافؤ الفرص واستدامة التعليم؛
- ◀ الارتقاء بالجودة لتحسين نتائج التعليم العالي وملاءمتها مع متطلبات التنمية وسوق الشغل؛
- ◀ دعم البحث العلمي والرفع من مردوديته؛
- ◀ تطوير حكمة منظومة التعليم العالي.

وفي هذا السياق، تم تحقيق تطورات إيجابية خلال السنوات الأخيرة تتجلى أساسا في:

◀ توسيع عرض التكوين والرفع من جودته

نظرا للجهد المبذولة في مجال التعليم العالي، حيث انتقل معدل التمدد من 28,1% برسم السنة الجامعية 2014-2015 إلى 31,1% برسم السنة الجامعية 2015-2016، كما عرف عدد طلبة التعليم العالي بدوره ارتفاعا بمعدل 5,9%. وقد تم تحقيق هذا التقدم عبر توفير بنيات الاستقبال الضرورية والرفع من نسبة التأطير البيداغوجي والإداري وكذا عبر تنويع ومهنة التكوينات بعرض تخصصات واعدة بالجامعات تواكب التطور العلمي والتكنولوجي وتلاءم مع متطلبات سوق الشغل. وهكذا، انتقل عدد مؤسسات التعليم العالي من 399 مؤسسة برسم السنة الجامعية 2014-2015 إلى 417 مؤسسة برسم السنة الجامعية 2015-2016، كما ارتفعت طاقتها الاستيعابية بنسبة 6,8%، لتبلغ 447.971 طالبا سنة 2015-2016.

◀ تطوير الخدمات الاجتماعية لفائدة الطلبة

شهدت الخدمات الاجتماعية لفائدة الطلبة تطورا مهما، حيث وصل عدد الممنوحين إلى 321.000 طالب برسم السنة الجامعية 2016-2015، محققا بذلك ارتفاعا بنسبة 12,7% مقارنة مع السنة الجامعية 2014-2015 بغلاف مالي يناهز 1,7 مليار درهم برسم سنة 2016. كما انتقلت الطاقة الإيوائية للأحياء الجامعية إلى 54.120 سرير برسم سنة 2016-2015 محققة بذلك معدلا للاستجابة لطلبات الإيواء يناهز 67% عوض 56% برسم سنة 2015-2014. وإضافة إلى ذلك عرفت سنة 2016 دخول نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض لفائدة الطلبة حيز التنفيذ.

◀ إحداث تكتلات جامعية جديدة مندمجة في بعدها الجهوي

تهدف هذه العملية إلى إحداث تكتلات مؤثرة على مستوى بنيات البحث والحث على الاستعمال المشترك للإمكانيات المادية والبشرية المتوفرة. وفي هذا السياق، فقد تم إدماج جامعتي الرباط في جامعة محمد الخامس الرباط وجامعتي الدار البيضاء والمحمدية في جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء. كما تم إحداث أقطاب تكنولوجية جامعية كقطب الحسن الثاني للتكنولوجيا بالرباط وقطب محمد السادس للتكنولوجيا بالدار البيضاء. علاوة على ذلك، تم إعطاء انطلاقة مشروع تجميع مدارس المهندسين وكليات العلوم والتقنيات والمدارس العليا للتكنولوجيا على مستوى كل جامعة وتحويلها إلى مؤسسات بوليتكنيك.

◀ وضع نظام لضبط وتحسين جودة التعليم العالي والبحث العلمي

لتحقيق هذا الهدف، وتطبيقا لمقتضيات المادة 79 من القانون رقم 00-01 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، تم إحداث الوكالة الوطنية لتقييم وضمان جودة التعليم العالي والبحث العلمي بموجب القانون رقم 12-80، تناط بها مهمة تقييم جميع مكونات المنظومة لاسيما مؤسسات ومسالك التكوين وأنشطة البحث العلمي ومشاريع التعاون الجامعي.

وسيتميز الدخول الجامعي 2017-2016 بتفعيل تدابير ذات أولوية على المدى القريب في إطار المخطط الاستراتيجي 2015-2030 السالف الذكر :

◀ **تعزيز الطاقة الاستيعابية:** عن طريق استكمال أعمال بناء وتجهيز المؤسسات الجديدة (كلية الطب والصيدلة بأكادير وطنجة والمركب الجامعي بتامنصورت) وكذا إعطاء الانطلاق لبناء 10 مدرجات بطاقة استيعابية تصل إلى 400 مقعد بكل مدرج وتكلفة تناهز 5 مليون درهم لكل مدرج.

◀ **تطوير جودة نظام التكوين:** وذلك عبر استكمال مشروع إعادة تأهيل مؤسسات المهندسين والرفع من معدل التأطير داخل المؤسسات الجامعية، وكذا تدعيم مهام التقييم وتعزيز مسالك التخصصات الممهنة بالمؤسسات ذات الاستقطاب غير المحدود.

◀ **الدعم والنهوض بالخدمات الاجتماعية لفائدة الطلبة:** عبر الرفع من عدد الممنوحين الجدد ب 9.000 ليصل العدد الإجمالي لـ 330.000 ممنوح برسم سنة 2017-2016، مقابل 321.000 برسم سنة 2016-2015، والرفع من الطاقة الإيوائية للأحياء الجامعية لسنة 2017-2016 ب 8.300 سرير للوصول إلى 62.420 سرير كطاقة إجمالية، وكذا تفعيل 15 مركزا صحيا جامعيًا حديثي البناء بالأحياء الجامعية .

III.3.1.3 التكوين المهني

تهدف الاستراتيجية الوطنية للتكوين المهني 2021 التي تم إعدادها وفق مقارنة تشاركية إلى تكوين حوالي 10 مليون مواطن في أفق 2021. وتهدف هذه الاستراتيجية التي تتوافق مع توصيات الرؤية الاستراتيجية لإصلاح المدرسة المغربية 2015-2030، خصوصا إلى تثمين التكوين المهني وتوسيع طاقته الاستيعابية والاعتراف بدوره ومكانته كمشتل للمهارات الفردية القادرة على تلبية متطلبات التنافسية الاقتصادية بشكل عام وانتظارات المقاولين وسوق الشغل بشكل خاص.

وهكذا، توجت هذه الاستراتيجية بالتوقيع على عقد برنامج و20 اتفاقية شراكة مرتبطة به خلال حفل ترأسه السيد رئيس الحكومة بتاريخ 30 مارس 2016.

ويشكل العقد البرنامج المذكور إطارا لالتزامات جميع الفاعلين لأجراً هذه الاستراتيجية، خصوصا عن طريق توسيع عرض التكوين المهني الذي تشرف عليه حاليا مجموعة من المتدخلين في القطاع من أجل مساندة الطلب المتزايد للشباب، وكذا وضع آليات جديدة للتكوين المهني وإنشاء "مؤسسات مختلطة" منجزة باستثمار مشترك للقطاعين العام والخاص.

وتتمثل العمليات الأساسية المتخذة خلال السنوات الأخيرة فيما يلي:

- ◀ افتتاح معهد التكوين في مهن الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية بوجدة برسم السنة الدراسية 2015-2016، والذي تطلب إنشاؤه مبلغ مالي يقدر ب 90 مليون درهم وإعطاء جلالة الملك الانطلاقة لأشغال بناء معهد التكوين في مهن الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية بطنجة بكلفة مالية تقدر ب 61 مليون درهم.
- ◀ الانتهاء من تجهيز معهد التكوين في مهن السيارات بطنجة (25 مليون درهم) وكذا توسعة معهد مهن الطيران بالدار البيضاء (38 مليون درهم)؛
- ◀ تنمية التكوين بالتدرج من خلال تكوين 31.660 متمرن برسم سنة 2014-2015 مقابل 30.979 خلال 2013-2014 ؛
- ◀ مواصلة دعم الدولة لمؤسسات التكوين المهني الخاصة المعتمدة عن طريق المساهمة في تكاليف تكوين المتمرنين بهاته المؤسسات بغية تأهيل القطاع والرفع من جاذبيته.
- ◀ وبالإضافة إلى ذلك، تم الشروع في إعداد عقد برنامج بين الدولة ومكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل 2016-2021 وذلك من أجل تنفيذ مخطط تطوير المكتب المذكور الذي تم تقديمه أمام جلالة الملك في 8 أكتوبر 2015 بطنجة.

ومن المرتقب خلال سنة 2017 العمل خاصة على :

- ◀ مواصلة تنفيذ أهداف وتوجهات الاستراتيجية الوطنية للتكوين المهني 2021؛
- ◀ الرفع من عدد المستفيدين من التكوين المهني الأولي ليصل إلى 492.587 برسم سنة 2017، بزيادة تناهز 8% مقارنة مع 2016؛

- ◀ إنهاء مسطرة المصادقة على مشروع القانون المتعلق بالتكوين المستمر والذي يتعلق بتوسيع نطاق المستفيدين من منظومة التكوين المستمر وكذا تحسين إطار تدبير آليات التكوين المستمر؛
- ◀ مواصلة برامج التكوين بالتدرج عن طريق تكوين حوالي 34.500 مستفيد؛
- ◀ انطلاق أشغال بناء وتجهيز معهد التكوين في مهن الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية بورزازات بغلاف مالي إجمالي يناهز 95 مليون درهم وتجهيز معهد التكوين في مهن الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية بطنجة (51 مليون درهم).

III.4.1.3 تطوير البحث والإبتكار

III.4.1.3.1 تطوير البحث العلمي

- نظرا للإكراهات التي تواجه منظومة التعليم العالي والبحث العلمي التي تكتسي أهمية كبيرة على المستوى الوطني والدولي، خصصت الرؤية الاستراتيجية لإصلاح المدرسة 2015-2030، محورا خاصا لدعم البحث العلمي وتطوير مردوديته والعمل على مواكبته لأهداف التنمية الشاملة.
- ولقد مكنت المبادرات التي أطلقتها الحكومة في مجال البحث العلمي من تعزيزه من خلال تفعيل التدابير التالية:
- ◀ مساهمة البحث العلمي لمتطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛
 - ◀ تفعيل الشراكة القطاعية لتمويل البحث العلمي؛
 - ◀ توأمة الجامعات المغربية مع نظيراتها الأجنبية، في إطار برامج الشراكة العلمية الثنائية؛
 - ◀ تطوير وتجويد نتائج البحث العلمي، وذلك عبر منح دعم مالي لهياكل البحث التي تنشر نتائج أبحاثها في المجلات الدولية المصنفة وتمويل 78 مشروعا للبحث والابتكار برسم سنة 2015-2016، بشراكة مع مجموعة المكتب الشريف للفوسفات (OCP S.A) بقيمة مالية تناهز 90 مليون درهم ، كما تم تشجيع الجامعات على إيداع براءات الاختراع لدى المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية (OMPIC)؛
 - ◀ تشجيع الاستعمال المشترك للبنيات التحتية والمعدات الخاصة بالبحث العلمي على المستوى الوطني والجهوي؛
 - ◀ تحديث مختبرات البحث عبر تقديم الدعم لوحدة البحث التابعة للمركز الوطني للبحث العلمي والتقني وكذلك لوحدة الدعم التقني للبحث العلمي (UATRS).
- وستتميز السنة الجامعية 2016-2017، بمواصلة مشروع تطوير البحث العلمي في إطار تفعيل الرؤية الاستراتيجية الجديدة للإصلاح، لاسيما عن طريق :
- ◀ تشجيع الاستعمال المشترك للبنيات التحتية الخاصة بالبحث من خلال توفير عرض التحاليل العلمية المنجزة من طرف وحدات الدعم التقني للبحث العلمي (UATRS) والاشتراك والولوج إلى المصادر الإلكترونية الدولية التي يديرها المعهد المغربي للإعلام العلمي والتقني (IMIST) ودعم الشبكة المعلوماتية (MARWAN III) ؛

◀ دعم البحث العلمي لتحسين إنتاجه وإشعاعه على المستوى الدولي، خاصة عن طريق تمويل أنشطة البحث والابتكار من خلال طلبات المشاريع ودعم نشر نتائج البحث العلمي وتشجيع التفوق في هذا المجال وتشجيع التعاون الدولي في هذا المجال وكذا الاستفادة من مؤهلات الباحثين المغاربة القاطنين بالخارج في إطار برنامج (FINCOME)؛

◀ تثمين نتائج البحث العلمي والتقني عبر تمويل مشاريع البحث والابتكار بشراكة مع المقاولات واحتضان مشاريع إحداث المقاولات المبتكرة وكذا دعم إحداث مدن الابتكار وإيداع براءات الاختراع واستغلالها.

III.2.4.1.3 إنعاش الابتكار والبحث والتطوير

أضحى الابتكار والتطوير التكنولوجي من الرهانات الرئيسية لتنافسية المقاولات. وتتوخى استراتيجية "مغرب ابتكار" بناء منظومة ملائمة للابتكار تضم الشركات المبتكرة وحاملي المشاريع والجامعات والمراكز التقنية ومنظمات رأسمال المجازفة وأقطاب التطوير التكنولوجي.

وتهدف هذه الاستراتيجية إلى تحفيز خلق القيمة وفرص عمل مؤهلة داخل المقاولات المغربية من خلال رافعة الابتكار وتثمين البحث والتنمية وإنتاج الملكية الصناعية والفكرية وكذا تشجيع روح المقاول المبتكرة وخلق الشركات الناشئة المبتكرة.

ومن أهم مشاريع وأوراش هذه الاستراتيجية :

◀ دعم إحداث المجمعات الصناعية المغربية

يتجسد دعم الدولة لإحداث المجمعات الصناعية من خلال الدعم المالي المحدد سقفه في 2 مليون درهم سنويا خلال فترة أقصاها 8 سنوات، وذلك من أجل دعم تسيير مركزها التنشيطي وكذا من خلال مساهمة الدولة في إحداث البنيات التكنولوجية أو التقنية المشتركة بين أعضاء هذه المجمعات. وإلى حدود اليوم، تم تشغيل 9 مجمعات في المجالات الصناعية و/أو التكنولوجية.

عرفت سنة 2016 عملية افتتاح المجمعات الصناعية المشغلة وإطلاق طلب المشاريع السابع من أجل انتقاء مجمعين صناعيين جديدين في القطاعات الصناعية والتكنولوجية.

وستعرف سنة 2017 مواصلة مواكبة ودعم المجمعات الصناعية المصنفة وإطلاق طلب المشاريع لاختيار مجمعات صناعية جديدة في القطاعات الصناعية والتكنولوجية.

◀ إحداث أحياء الابتكار

يتوخى برنامج إحداث أحياء الابتكار إنشاء 14 حيا للابتكار تابعة للجامعات المغربية وتوفير بنية تحتية للاستقبال التكنولوجي توافق المعايير الدولية وإطار تكنولوجي ملائم لمشاريع البحث والتنمية للمقاولين الشباب حاملي المشاريع المبتكرة.

وفي هذا الصدد، توجد 4 مشاريع أحياء للابتكار في طور الإحداث في كل من مراكش وفاس وسطات والرباط وذلك بشراكة مع الجامعات.

وستتميز سنة 2016، على الخصوص بالانتهاء من أشغال إنجاز أحياء الابتكار بمراكش ووسطات.

وستعرف سنة 2017 مواصلة إنجاز مشاريع أحياء الابتكار التي توجد في طور الانجاز وتحديد مشاريع جديدة بشراكة مع الجامعات.

ومن جهة أخرى، تم إعطاء الانطلاقة للعمل بصندوق " INNOV INVEST " في فاتح يوليوز 2016 لتمويل إحداث المقاولات الناشئة والابتكار وذلك بدعم من البنك الدولي بغلاف مالي أولي قدره 500 مليون درهم.

III.2.3. إنعاش التشغيل

تعتبر الحكومة إنعاش التشغيل واحدا من أوليات برنامجها وذلك من خلال القيام بعدة إجراءات تهدف خاصة إلى تعزيز برامج إنعاش التشغيل وتشجيع التشغيل الذاتي وتحسين تأهيل الشباب.

فيما يتعلق ببرامج إنعاش التشغيل، تتجلى حصيلة الإنجازات برسم الخمس شهور الأولى من سنة 2016 فيما يلي:

◀ **برنامج إدماج :** مكن هذا البرنامج من إدماج 30.543 باحثا عن العمل ليصل إجمالي المستفيدين منذ سنة 2011 إلى 334.664 مدمج. وقد شهدت هذه السنة دخول حيز التنفيذ لآلية جديدة تتعلق بعقود الإدماج المطورة.

◀ **برنامج تأهيل:** استفاد من هذا البرنامج 7.808 باحثا عن العمل الذين تابعوا دورة تكوينية لتسهيل إدماجهم في سوق الشغل، ليصل عدد المستفيدين منذ سنة 2011 إلى نهاية شهر ماي من سنة 2016 إلى 97.380 مستفيد. وقد تميزت سنة 2016 بتعديل آلية المساعدة على التكوين بالنسبة لقطاعات الأفشورينغ والملاحة الجوية والإلكترونيك بغية جعلها أكثر مرونة وجاذبية للمستثمرين وأرباب العمل في هذه القطاعات.

◀ **برنامج التشغيل الذاتي:** مكن هذا البرنامج من مواكبة أكثر من 874 من حاملي المشاريع وانطلاق 156 نشاط برسم الخمس شهور الأولى من سنة 2016. وهكذا بلغ عدد الشركات التي تم إحداثها منذ سنة 2011 ما مجموعه 4.000 شركة ساهمت في إحداث ما يفوق 8.300 منصبا للشغل.

◀ **برنامج تحفيز:** أطلق هذا البرنامج سنة 2015 واستفادت منه 704 مقالة في الفترة الممتدة من فاتح شتنبر 2015 إلى نهاية شهر ماي من سنة 2016. وقد تم خلال هذه السنة التوقيع على تعديل للاتفاقية المتعلقة بتدابير تنفيذ هذا البرنامج وذلك بغية تحديد سقف الأجر الشهري في 10.000 درهم بالنسبة للمستفيدين من تحمل الدولة لحصة المشغل برسم الاشتراكات المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وتوحيده بالتالي مع سقف الأجر الشهري المحدد للإعفاء من الضريبة على الدخل.

أما فيما يخص التعويض عن فقدان الشغل، فقد استفاد 5.313 مستخدم من هذا التعويض إلى غاية نهاية شهر ماي 2016 ليصل العدد الإجمالي للمستفيدين منذ فاتح يناير 2015 ما مجموعه 15.694 مستفيد، حيث يقدر التعويض المتوسط الممنوح لكل مستخدم بـ 2.131 درهم خلال مدة متوسطة تتراوح بين 4 و6 أشهر.

ولدعم انطلاقة خدمة التعويض عن فقدان الشغل، خصصت الدولة مبلغ مالي قدره 500 مليون درهم منح منها 250 مليون درهم برسم سنة 2015، ومن المتوقع دفع مبلغ 125 مليون درهم خلال سنة 2016.

على المستوى التشريعي والتنظيمي، تميزت سنة 2016 أساسا بنشر القانون رقم 12-19 القاضي بتحديد شروط العمل والتشغيل الخاصة بالعاملات والعمال المنزليين بالجريدة الرسمية.

انطلاقا من أهداف الاستراتيجية الوطنية للتشغيل، ستركز خطة عمل الحكومة في مجال التشغيل برسم سنة 2017 أساسا على :

- ◀ تطوير آلية جهوية لإنعاش التشغيل؛
- ◀ تعزيز قدرات الفاعلين في مجال إنعاش التشغيل وذلك من خلال إعداد مخطط للتكوين يهدف إلى توطيد القدرات في مجال إعداد وقيادة وتقييم برامج التشغيل؛
- ◀ تطوير أداة للتوقع وآلية لتتبع ولتقييم برامج إنعاش التشغيل والأنشطة المنجزة لرصد الطلب على العمل؛
- ◀ الانتهاء من دراسة تقييم برنامج "تأهيل".

III.3.3 تحسين الولوج إلى الخدمات الصحية وتوسعة التغطية الصحية الأساسية

تعتمد سياسة التنمية الاجتماعية في المغرب، أساسا على التضامن والتماسك الاجتماعي. ويشكل تحسين المستوى الصحي أولوية رئيسية وعنصرا من عناصر هذه السياسة التي تجعل الولوج إلى الخدمات الصحية حقا من الحقوق الأساسية كما كرستها الدستور الجديد. بالإضافة إلى ذلك، تم بذل العديد من الجهود في مجال توسيع التغطية الصحية الأساسية.

III.3.3.1 تحسين الولوج إلى الخدمات الصحية

في هذا الإطار، تحرص الحكومة على إعادة النظر في خدماتها ارتباطا بانشغالات المواطنين خاصة من منظور مقارنة النوع الأفقية وذلك ليكون تأثير هذه الإجراءات ملحوظا على جميع المستويات، بما فيها الاستقبال والتوجيه والتسيير والحكامة الجيدة والمستعجلات وصحة الأم والطفل والخدمات الاستشفائية والوقاية ومكافحة الأمراض.

وبالإضافة إلى ذلك، مكن تنفيذ الاستراتيجية القطاعية للصحة 2012-2016 من تحقيق الإنجازات الأساسية التالية :

◀ توفير خدمات صحية مستهدفة على أساس مقارنة النوع الاجتماعي

• تعزيز صحة الأم والطفل

مكنّت المجهودات المبذولة في إطار مخطط العمل 2012-2016 لتسريع تقليص وفيات الأمهات والرضع حديثي الولادة، من تسجيل تحسن ملحوظ في مؤشرات صحة الأم والطفل والرضع. وفي هذا الإطار تم اتخاذ العديد من الإجراءات للتخطيط لحالات الولادة ورعاية الرضع حديثي الولادة.

• تعزيز صحة الساكنة ذوي الاحتياجات الخاصة:

تولي الحكومة اهتماما خاصا لتحسين فرص الولوج للخدمات الصحية للأشخاص في وضعية إعاقة والمسنين. وفي هذا الإطار، تم اتخاذ العديد من الإجراءات، فيما يخص تقوية هياكل الدعم الصحي والاجتماعي لفائدة هذه الفئة من الساكنة وكذا التكفل الصحي والنفسي والاجتماعي للأطفال والنساء ضحايا العنف.

• تحسين فرص الولوج للخدمات الصحية لسكان المناطق المعزولة بالوسط القروي (الاستراتيجية المتنقلة ودعم خطة الصحة القروية)

يهدف هذا الإجراء إلى تحسين التغطية الصحية لسكان المناطق النائية والمعزولة بالوسط القروي فيما يخص الخدمات الصحية الأساسية، وذلك عبر تنظيم زيارات منتظمة للفرق الطبية المتنقلة من أجل تقديم خدمات صحية مماثلة لتلك المقدمة في مؤسسات الرعاية الصحية الأولية. وفي هذا الإطار، تم تحقيق العديد من الأنشطة منها:

– اقتناء وتشغيل أول مستشفى مدني متنقل في المغرب الذي مكن من انجاز أكثر من 670 عملية جراحية كبرى و80 حالة ولادة و11.654 فحص بالأشعة منها 603 فحص بالسكانير المتنقل و13.686 تحليلة بيولوجية؛

– إطلاق عملية "رعاية" لتقديم الدعم الصحي لفائدة سكان المناطق القروية النائية والمعزولة: وتتلخص نتائج هذه العملية برسم سنة 2016 في 3.554 زيارة ميدانية و90 قافلة طبية استفاد منها 5.713.000 مستفيد ينتمي 39% منهم الى المجال القروي.

• نظام المساعدة الطبية للأشخاص في وضعية الفقر (راميد)

استنادا إلى مبادئ الرعاية الاجتماعية والتضامن الوطني، مكن تنفيذ نظام المساعدة الطبية من تسجيل ما يفوق 9,9 مليون مستفيد إلى غاية 16 غشت 2016 و3.829.568 أسرة مسجلة اي ما يفوق الساكنة المستهدفة. وتجدر الإشارة إلى أن 87% من المستفيدين هم في وضعية فقر منهم 52% ينتمون للوسط الحضري و48% من الوسط القروي.

◀ ضمان توفير خدمات قرب من خلال منظور الجودة وتكافؤ الفرص

• تعزيز توفير الخدمات الصحية

لضمان ولوج جميع المواطنين لخدمات صحية ذات جودة وأمنة وفي الوقت المناسب وبمعزل عن قدرتهم على الأداء، عملت الحكومة على تعزيز شبكة مرافق الخدمات الصحية الأولية وما قبل الاستشفائية والاستشفائية، وذلك من خلال:

– تنفيذ برنامج تأهيل البنيات التحتية والتجهيزات الصحية: والذي استفاد خلال سنة 2016 من اعتماد إضافي قدره مليار درهم مكن من ضمان تجهيز المستشفيات المعنية بأجهزة سكانير والتصوير بالرنين المغناطيسي في كل جهة وإقليم وتأهيل غرف العمليات والمختبرات بالإضافة تحسين ظروف الاستقبال والاستشفاء؛

– تشغيل 109 مرفق صحي جديد: ويتعلق الأمر أساسا بالمركز الاستشفائي الجامعي بوجدة والمستشفى الجامعي المتعدد الاختصاصات بمراكش و45 مؤسسة للخدمات الصحية الأساسية ومستشفيين جامعيين لسرطان الدم و3 مستشفيات للأمراض النفسية والعقلية و9 مستشفيات إقليمية ومحلية و12 دار ومصلحة للولادة و8 مراكز لزراعة الأعضاء والأنسجة البشرية وكذا مشاريع البناء التي توجد في طور الانجاز لمركزين استشفائيين جامعيين بطنجة وأكادير وإعادة بناء مستشفى ابن سينا في الرباط.

- **تحسين التكفل بالمستعجلات الطبية:** ركزت الإجراءات الرئيسية التي نفذت في هذا المجال على إعادة تنظيم التكفل بالمستعجلات الطبية والاستشفائية واقتناء 393 وحدة للنقل الطبي الاستعجالي وتوفير 4 مروحيات طبية للمستعجلات بكل من مراكش ووجدة والعيون وطنجة وإحداث 58 وحدة استعجالية طبية للقرب.
- **تحسين الولوج للأدوية:** مكنت المجهودات المبذولة لضمان ولوج المواطنين للأدوية والمنتجات الصيدلانية الأخرى من تخفيض أثمان 2.602 دواء ما بين 20% و80% وكذا أثمان 1.000 من المستلزمات الطبية، بالإضافة إلى توفير أدوية لعلاج لالتهاب الكبد "س" بكلفة منخفضة مقارنة مع بلدان أخرى. كما تم تحيين المرسوم بشأن تحديد أسعار الأدوية والمرسوم المتعلق برخصة تسويق الأدوية.
- **مكافحة الأمراض: نحو نمط حياة صحي :**

– **الصحة العقلية والنفسية:** من أجل النهوض بالصحة العقلية، والوقاية من الاضطرابات النفسية وضمان عدالة وجودة التكفل بأقل تكلفة لكل الأشخاص الذين يعانون اضطرابا نفسيا، قامت الحكومة، في إطار تفعيل المخطط الوطني للصحة العقلية، باتخاذ العديد من الإجراءات من بينها:

* إنشاء 3 مستشفيات جهوية متخصصة (قلعة السراغنة واكادير والقنيطرة) و 07 مصالح مدمجة و13 مركز للإدمان؛

* إحداث 15 مصلحة مدمجة للطب العقلي في المستشفيات العمومية؛

* إحداث 04 وحدات للصحة النفسية والعقلية للأطفال (الرباط والدار البيضاء وفاس ومراكش)؛

* تخصيص اعتماد مالي سنوي قدره 50 مليون درهم لاقتناء الأدوية الأساسية للصحة العقلية والنفسية؛

* إطلاق مبادرة "كرامة" لصالح الأشخاص الذين يعانون من الاضطرابات النفسية بضريح "بوا عمر" (تعبئة 70 سيارة إسعاف لنقل المرضى إلى المستشفيات العمومية، وتوسيع الطاقة الاستيعابية لمستشفيات الطب النفسي وتوظيف 34 طبيبا و122 ممرض متخصصين في الطب النفسي، والتكفل والعلاج المجاني ل 1.000 مريض،...).

– **المخطط الوطني للوقاية ومكافحة داء السرطان**

في إطار مواصلة تنفيذ المخطط الوطني للوقاية ومكافحة السرطان 2010-2019، بشراكة مع "مؤسسة للا سلمى للوقاية وعلاج السرطان"، تم اتخاذ العديد من الإجراءات من أهمها تشغيل مراكز أنكولوجيا النساء بالرباط والدار البيضاء وكذا مراكز الأنكولوجيا التابعة للمؤسسات الاستشفائية الجامعية (فاس ومراكش)، وبناء مركز الأنكولوجيا بالمستشفى الجامعي بوجدة ومركزين الأنكولوجيا القرب بالراشيدية وبني ملال وتشغيل 11 مركز مرجعي للصحة الإنجابية والكشف المبكر عن سرطان الثدي وسرطان عنق الرحم.

– **الوقاية ومكافحة الأمراض الغير السارية**

وضعت الحكومة مكافحة الأمراض الغير السارية كأولوية صحية وطنية وذلك من خلال اتخاذ العديد من الإجراءات للوقاية ومراقبة هذه الأمراض، تتمثل أساسا في تجهيز 2.500 مركز صحي بمعدات لتشخيص مرض

السكري وتزويد مختلف المراكز الصحية بالتجهيزات الأساسية من أجل الكشف المبكر وتتبع المرضى الذين يعانون من ارتفاع الضغط الدموي وتعزيز الوقاية من هذه الأمراض.

◀ مواصلة تحسين المؤشرات الصحية الرئيسية

مكنك المجهودات المبذولة في هذا السياق من تحسين المؤشرات الصحية الأساسية خاصة:

- في مجال توسيع عرض الخدمات الصحية: سجل التأطير الطبي تحسنا ملحوظا حيث انتقل من 2.038 شخص لكل طبيب سنة 2003 إلى 1.925 شخص لكل طبيب سنة 2013، كما بلغ عدد السكان بالنسبة لكل مؤسسة للرعاية الصحية الأولية 11.943 سنة 2013 مقابل 12.241 سنة 2003؛
 - كما تم تعزيز العرض الصحي عن طريق بناء 301 مؤسسة للخدمات الصحية الأولية ما بين 2003 و2013؛
 - في مجال صحة الأم والطفل والرضع: تقليص نسبة وفيات الامهات بأكثر من النصف مقارنة مع 2003-2004 لتصل إلى نسبة 112 لكل 100.000 ولادة حية خلال 2009-2010 أي بتراجع بنسبة 50,7%. كما سجلت نسبة وفيات الأطفال انخفاضا لتصل إلى 28,8 لكل 1.000 ولادة حية بالنسبة للأطفال دون السنة خلال سنة 2011 عوض 40 لكل 1.000 ولادة حية خلال 2003-2004. أما بالنسبة لتلقيح الأطفال فقد تم إنجاز نسبة تغطية تفوق 95%؛
 - بالنسبة للمؤشرات المرتبطة بالمستشفيات العمومية: انتقل عدد أيام الاستشفاء من 4.410.759 سنة 2004 إلى 4.878.012 سنة 2014 مع تسجيل متوسط معدل الإيواء يقدر بنسبة 65,1% سنة 2014 مقارنة مع 54,2% سنة 2004. كما أن مصالح المستعجلات الطبية الوطنية تستقبل 5,2 مليون شخص سنويا.
- ومن أجل تعزيز المكتسبات التي تم إنجازها خلال السنوات الأخيرة، ستعمل الحكومة على مواصلة تطوير وتقديم خدمات صحية متكافئة وذات جودة. وفي هذا الصدد، سيتم خلال سنة 2017 إنجاز العمليات الرئيسية التالية:

- ◀ تقوية العرض الاستشفائي وتحسين الاستقبال: من خلال مواصلة تنفيذ برنامج تأهيل البنيات التحتية والتجهيزات الصحية؛
- ◀ تنفيذ برامج التنمية الصحية في إطار اتفاقيات الشراكة الموقعة أمام جلالة الملك نصره الله: وتتجلى أساسا في برنامج تنمية جهة الدار البيضاء الكبرى والبرنامج المندمج للتنمية الحضرية لمدينة الرباط وبرنامج التنمية المندمجة والمتوازنة لطنجة الكبرى.
- ◀ دعم البرامج الصحية: من خلال تعزيز المكتسبات واستكمال الأوراش في طور الإنجاز:
- تحسين الصحة الإنجابية وصحة الأم والطفل والشباب: يعتبر التلقيح والتغذية من المحددات الأساسية لحماية صحة الأم والطفل، لذا سيتم الحرص على تعزيز المكتسبات في هذا المجال؛
- دعم الساكنة ذات الاحتياجات الخاصة: من أجل تحسين الولوج للخدمات الصحية وإعادة التأهيل لهذه الفئة، ستقوم الحكومة بضمان تطوير وتقوية هياكل التكفل لفائدة هذه الفئة (البنية التحتية واقتناء المعدات)؛

- مواصلة استراتيجية الخدمات الصحية المتنقلة ودعم الصحة القروية: من خلال تحسين التغطية الصحية لسكان المناطق النائية والمعزولة بالوسط القروي عبر تقديم الخدمات الصحية الأساسية (اقتناء سيارات الإسعاف والوحدات الطبية المتنقلة)؛
- المراقبة الصحية، والوقاية ومكافحة الأمراض: ستركز الإجراءات المزمع القيام بها في هذا الإطار على مواصلة الجهود في مجال الوقاية ومراقبة الأمراض السارية، وتعزيز فحص الأمراض الغير السارية، وتحسين تقديم الرعاية الصحية في مجال الأمراض السرطانية والعقلية مع تعزيز الرقابة والتقييم في المحددات المرتبطة بالبيئة .
- تعزيز الخدمات الصحية الاستشفائية وتحسين فرص الولوج إليها: من خلال مواصلة أشغال بناء وتوسعة وتأهيل وتجهيز المستشفيات العمومية وأيضاً تقوية العرض الاستشفائي الجامعي عن طريق مواصلة أشغال بناء وتجهيز المستشفيات الجامعيين الجديدين بطنجة واكادير وكذا المستشفى الجديد ابن سينا بالرباط.
- ◀ إعادة التموضع الاستراتيجي لمختلف المتدخلين في مجال الصحة: سيتم في هذا المجال الذي يولي عناية خاصة للجهات الصحية، تسريع تفعيل الجهوية عن طريق مواصلة تفعيل التنظيم الجهوي الجديد وملاءمته مع الاختصاصات الجديدة للجهة في ميدان الصحة.

III.2.3.3. توسعة التغطية الصحية الأساسية

- في إطار استكمال إصلاحات المنظومة الصحية لا سيما تلك المتعلقة بمجال توسعة التغطية الصحية الأساسية، تتمثل الإجراءات المتخذة فيما يلي:
- ◀ وضع نظام تأمين إجباري أساسي عن المرض لفائدة طلبة التعليم العالي بالقطاعين العام والخاص، حيث يقدر عدد الطلبة المستهدفين بهذه التغطية ب 288.000 طالب؛
 - ◀ مصادقة مجلس المستشارين على مشروع القانون رقم 15-98 بشأن نظام التأمين الصحي الإجباري الأساسي لفئة المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذي يزاولون مهن حرة؛
 - ◀ المصادقة من طرف مجلس الحكومة لمشروع القانون رقم 16-63 المغير والمتمم للقانون رقم 00-65 بمثابة مدونة التغطية الصحية الأساسية. ويهدف هذا القانون إلى توسيع التغطية الصحية الخاصة بأجراء القطاع العام المسير من طرف الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي، لتشمل أبوي المؤمنين وإدراجهم من بين ذوي الحقوق وذلك في إطار التعميم الشامل لمنظومة التغطية الصحية الأساسية لفائدة مختلف الفئات الاجتماعية.

III.4.3. تسهيل الولوج إلى السكن اللائق وتنمية متماسكة ومتجانسة للتراب الوطني

III.1.4.3. تحسين ظروف السكن وتنويع العرض السكني

لطالما كان الهدف من السياسات العمومية في مجال السكن الحرص على ضمان ملاءمة أمثل بين العرض والطلب فيما يخص السكن والقضاء على جميع أشكال السكن غير اللائق. وهكذا، تم في إطار مقاربة تدرجية تخفيض العجز التراكمي المسجل في السكن من 1.240.000 وحدة سنة 2002 إلى 840.000 وحدة سنة 2011 ثم إلى 585.000 وحدة برسم سنة 2015. وقد حددت الحكومة كهدف لها تقليص هذا العجز إلى 400.000 وحدة سنة 2016 عبر إنتاج 170.000 وحدة سنوياً.

ومن أجل تحقيق هذا الهدف، تعمل الحكومة على التدخل من خلال المحورين التاليين :

◀ القضاء على السكن غير اللائق وتحسين إطار عيش الأسر المعوزة

وعيا منها بسوء الأحوال المعيشية في أحياء الصفيح وبالأخطار التي تواجه الأسر القاطنة بالبنيات الآيلة للسقوط، عملت السلطات العمومية على الانخراط في العديد من البرامج الكبرى.

• برنامج "مدن بدون صفيح"

لقد مكن برنامج "مدن بدون صفيح"، منذ انطلاقه وإلى متم يونيو من سنة 2016، من تحسين ظروف سكن ما يقرب 251.000 أسرة وإعلان 56 مدينة بدون صفيح. ومن المرتقب أن تعرف سنة 2017 الإعلان عن 8 مدن جديدة بدون صفيح، ويتعلق الأمر ب: طنجة وتطوان ووسطات والبروج والقصر الكبير ومولاي يعقوب وميسور وفاس.

• برنامج إعادة تأهيل المباني الآيلة للسقوط

تنقسم المباني الآيلة للسقوط أساسا إلى ثلاثة أشكال: المباني التاريخية والمسكن المتدهورة والآيلة للانهييار، والسكن السري.

وقد مكن الإحصاء المنجز من طرف المصالح العمومية في نونبر 2012 من الكشف على 43.697 بناية آيلة للسقوط، وبناء عليه أعطيت الانطلاقة برسم 2013 لستة برامج تهم معالجة 9.068 بناية آيلة للسقوط تقطنها 15.000 أسرة بتكلفة إجمالية تقدر بـ 2,2 مليار درهم منها 486 مليون درهم كمساهمة للدولة.

وقد شملت عمليات تأهيل المباني ما بين السنوات 2014 و2016 ما يناهز 9.275 بناية بتكلفة إجمالية تقدر بـ 957 مليون درهم منها 379 مليون درهم كمساهمة للدولة.

كما يرتقب، خلال سنة 2017، إبرام تعاقدات لفائدة الأسر القاطنة بالمباني الآيلة للسقوط المتبقية، والتي تقدر بـ 25.354 بناية.

وفي المجال التشريعي، عرفت سنة 2016 نشر القانون رقم 12-94 المتعلق بالمباني الآيلة للسقوط وتنظيم التجديد الحضري بالجريدة الرسمية والذي يشرع إجراءات تتعلق بمعالجة المباني المذكورة وتنظيم التجديد الحضري وكذا إحداث الوكالة الوطنية للتجديد الحضري وتأهيل المباني الآيلة للسقوط والتي ستناط بها مهام خاصة إعداد دراسات ووضع استراتيجيات من أجل تأهيل السكن غير اللائق.

• برنامج هيكلة الأحياء ناقصة التجهيز والتأهيل الحضري

يهدف التدخل الحكومي في الأحياء ناقصة التجهيز إلى تحسين ظروف سكن الأسر المعوزة، وذلك من خلال إنجاز البنيات التحتية الناقصة وتحسين الإطار المبنى والمجالات الحضرية.

ويرتكز تنفيذ هاته المشاريع على المقاربة التشاركية وذلك من أجل ضمان التجانس الأفضل على الصعيد المحلي والتكامل بين تدخلات كل الأطراف المعنية.

وقد مكن هذا البرنامج، منذ سنة 2002 وإلى متم يونيو من سنة 2016، من التعاقد على إنجاز 588 عملية بلغت مساهمة الدولة فيها 12 مليار درهم وبلغ عدد المستفيدين منها حوالي 1.250.000 أسرة.

• برنامج السكن الاجتماعي بالأقاليم الجنوبية

يعتبر برنامج السكن الاجتماعي بالأقاليم الجنوبية من البرامج الرائدة إذ تقدر تكلفته الإجمالية ب 4.095 مليون درهم ويتم تمويله من الدولة في حدود 95%. وقد مكن هذا البرنامج، الذي تستفيد منه 46.686 أسرة، من الاستجابة لحاجيات كافة الفئات الاجتماعية في ما يتعلق بالسكن وإنجاز مشاريع تأهيل المدن في هذه الأقاليم.

◀ تنوع العرض السكني

• برنامج المدن الجديدة

بإشراف من جلالة الملك، تم إطلاق سياسة إحداث المدن الجديدة سنة 2004، وذلك بهدف تخفيف الضغط على المدن الكبرى.

وهكذا تم إطلاق أربع مدن جديدة وهي تامسنا وتامنصورت والخيامة والشرافات على مساحة إجمالية قدرها 5.270 هكتار من أجل توفير عرض سكني متنوع وملائم لمختلف الطبقات الاجتماعية.

وقد تم اعتماد مخططات تعطي انطلاقة جديدة لهذه المدن من أجل الرفع من جاذبيتها وذلك من خلال إنجاز البنيات التحتية والمرافق العمومية في إطار مقارنة إلتقائية بين كافة المتدخلين. وفي هذا الصدد، تم التوقيع على اتفاقيتي شراكة بين مجموعة من الشركاء من أجل تأهيل مدينتي تامسنا وتامنصورت بكلفة إجمالية تقدر بحوالي 1.900 مليون درهم.

• برنامج السكن الاجتماعي ب 250.000 درهم

لقد تم في إطار هذا البرنامج، وإلى متم شهر غشت 2016، التوقيع على 969 اتفاقية لإنجاز 1.512.794 وحدة سكنية، يقوم القطاع الخاص بإنجاز 96% منها. وقد تم الشروع في إنجاز الأشغال على مستوى 686 مشروعا بمحتوى 475.297 وحدة سكنية.

بالإضافة إلى ذلك، وخلال نفس الفترة، حصلت 274.213 وحدة سكنية على شهادة المطابقة.

• برنامج السكن الاجتماعي منخفض التكلفة

تم إعطاء الانطلاقة لمنتوج السكن الاجتماعي منخفض التكلفة سنة 2008 كبديل عن اللجوء إلى السكن غير اللائق. ولتشجيع المنعشين العقاريين على الانخراط في إنجاز هذا النوع من السكن، قدمت لهم مجموعة من الحوافز من طرف الدولة.

ومنذ سنة 2008 وحتى نهاية يونيو من سنة 2016، تم الشروع في إنجاز 52.644 وحدة سكنية منخفضة التكلفة وإنهاء إنجاز 35.508 وحدة منها.

• برنامج السكن الموجه للطبقة المتوسطة

يهدف هذا البرنامج إلى تسهيل ولوج المواطنين الذين لا يتعدى دخلهم الشهري 20.000 درهم إلى سكن تتراوح مساحته بين 80 إلى 150 مترا مربعا ويبلغ ثمنه 6.000 درهم للمتر المربع الواحد دون احتساب الرسوم.

وفي هذا الإطار، تلتزم الدولة بدعم المنعشين العقاريين وتحسين مردودية المشاريع الموجهة لفائدة الطبقة المتوسطة خصوصا داخل التجمعات السكنية الكبرى، وذلك من خلال تحسين معايير التعمير المعمول بها خصوصا في ما يتعلق بالكثافة والعمودية.

منذ إعطاء انطلاقة هذا البرنامج، تمت المصادقة على 24 اتفاقية من أجل إنجاز 8.657 وحدة سكنية. كما تم التوقيع على اتفاقيتي إطار مع الفدرالية الوطنية للمنعشين العقاريين من أجل توفير 20.000 وحدة سكنية ومع مجموعة التهيئة العمران من أجل إنجاز 3.680 وحدة سكنية.

• آفاق العرض السكني

من أجل فهم أفضل لطبيعة الطلب وتطلعات المواطنين في ما يخص السكن، وتوجيه تدخل الدولة في هذا المجال، قامت الوزارة المكلفة بالسكنى بإنجاز بحث وطني حول الطلب الخاص بالسكن. وقد هم هذا البحث 55.460 أسرة على المستوى الوطني وأسفر عن النتائج التالية:

- بلغ الطلب على السكن 1.572.893 وحدة سكنية بجميع أنواعها، منها 86,5% بالوسط الحضري و13,5% بالوسط القروي؛
- تركز 77,8% من الطلب الاجمالي في خمس جهات رئيسية وهي: جهة الدار البيضاء-سطات وجهة مراكش-أسفي وجهة الرباط-سلا-القنيطرة وجهة طنجة-تطوان-الحسيمة وجهة فاس-مكناس؛
- يتميز الطلب على السكن بتفضيل الوحدات السكنية بنسبة 82,7% مقابل 17,2% بالنسبة للبقع الأرضية؛
- تتراوح مساحة الشقق المطلوبة بين 50 و80 متر مربع.

III.2.4.3. تنمية مندمجة للمدن

منذ تبني السياسة الجديدة المدينة سنة 2013 وإلى حدود يونيو من سنة 2016، تم إعطاء الانطلاقة لعدة مشاريع مندمجة بتكلفة إجمالية تناهز 6,2 مليار درهم تمولها الدولة بنسبة 52% أي ما يعادل مساهمة بحوالي 3,2 مليار درهم.

وتهدف هاته المشاريع إلى التأهيل الحضري، وتحسين إطار العيش وتعزيز جاذبية وتنافسية المدن، ودعم المراكز الصاعدة وتقوية الولوج للخدمات الأساسية.

كما أعطيت الانطلاقة، تحت إشراف جلالة الملك، لمشاريع تنمية كبرى بعدة مدن من المملكة، ويهم الأمر: طنجة وتطوان والرباط وسلا ومراكش والدار البيضاء والحسيمة باستثمار اجمالي يقارب 68 مليار درهم. وتبين هاته البرامج، التي تتقدم بوتيرة إنجاز مضطردة، مدى نجاح مقاربة مبتكرة في ما يتعلق باندماجية وتناسق التدخلات

العمومية الهادفة لتحسين البيئة الحضرية بهاته المدن وتثمين ثروتها البشرية وتعزيز وضعها الاقتصادي للراقي بها إلى مصاف المدن العالمية الكبرى.

III.3.4.3 تنمية منسجمة ومتجانسة للمجال الترابي

تهدف العمليات المنجزة في مجال التعمير وإعداد التراب إلى تجسيد التقائية السياسات العمومية في إعداد استراتيجيات تنمية مختلف جهات المملكة.

III.3.4.3.1 إعداد التراب

تستجيب اجراءات الحكومة في هذا المجال لأربعة أهداف استراتيجية:

◀ المساهمة في ضمان انسجام السياسات العمومية على المستوى الوطني والترابي؛

◀ تنوير صناع القرار عبر إنجاز الخبرات الاستشارية ؛

◀ المساهمة في تقليص التفاوتات المجالية من خلال وثائق التخطيط والوسائل الملائمة؛

◀ رصد الديناميات المجالية من خلال جمع وتحليل المعلومة الترابية.

وقد عرفت سنة 2016، تنظيم حدث هام ويتعلق الأمر بانعقاد الدورة الثانية للمجلس الأعلى لإعداد التراب، 12 عاما بعد انعقاد دورته الأولى. وقد عقدت هذه الدورة للمجلس، المكلف بالإسهام في إعداد السياسة الوطنية لإعداد التراب، تحت شعار "التقائية السياسات العمومية في عهد الدستور الجديد".

وتم خلال النصف الأول من سنة 2016 إنهاء دراستين، تتعلق الأولى بإعداد تقرير حول "واقع حال إعداد التراب لفترة الممتدة بين 2010 و2014" وتهم الثانية دراسة خبرة حول مهام وأدوار الهيئات البين وزارية وآليات التنسيق. من جهة أخرى، توجد 9 دراسات استراتيجية وتقنية في طور الإعداد من بينها الدراسة الخاصة بالتصميم الوطني للهيكلة الحضرية والدراسات المتعلقة بتقييم التصميم الوطني لإعداد التراب وبالاستراتيجية الوطنية لتدبير العقار بالمغرب وبالاستراتيجية الوطنية للتدبير المندمج للساحل.

ومن المرتقب خلال سنة 2017، متابعة هذه الدراسات الاستراتيجية خصوصا الدراسة الخاصة بإعداد التراب الوطني في أفق 2040 ودراسة الاندماج الترابي للسياسات العمومية ورهانات التنمية الترابية بالإضافة إلى دراسة تعنى بالمقاربة وآليات النجاعة البيئية للمجالات الترابية.

III.3.4.3.2 دعم التنمية الترابية

واصلت الدولة خلال الأسس الأول من سنة 2016 جهودها المتعلقة بتحقيق الأهداف المسطرة بخصوص دعم المجالات وتوفير الظروف الملائمة لتحقيق تنمية مجالية مستدامة بصفة عامة، ويتعلق الأمر خصوصا مواكبة الجهات في بلورة تصورها في مجال التنمية المجالية المندمجة وفي إعداد برامج التنمية الجهوية وتشجيع التخطيط الإقليمي الاستراتيجي والمشاريع المندمجة للتنمية القروية، وكذا دعم الفاعلين المحليين في مجال الهندسة والتنمية الترابيين.

وفي هذا الإطار، تم إبرام شراكات بين الدولة والمجالس الجهوية بخصوص تصاميم جهوية لإعداد التراب تهم ستة جهات، وذلك بهدف ملاءمة التصاميم الجاهزة مع التقطيع الترابي الجديد كما هو الشأن بالنسبة لجهات بني ملال-خنيفرة وفاس-مكناس ودرعة-تافيلالت والداخلة-وادي الذهب ومراكش-آسفي أو لإطلاق تصاميم جهوية جديدة على مستوى الجهة الشرقية.

يهم برنامج العمل برسم سنة 2017 أساسا مواكبة الجهات بهدف استكمال تغطية التراب الوطني بتصاميم جهوية لإعداد التراب وإطلاق عمليات الافتتاح المالي بالنسبة للمشاريع الممولة في إطار صندوق التنمية القروية والمناطق الجبلية.

III.3.4.3. ميدان التعمير

تتمحور الاجراءات الأساسية المتخذة في مجال التعمير حول ما يلي:

- ◀ تعميم تغطية التراب الوطني بوثائق التعمير؛
 - ◀ مراجعة في المساطر المتبعة في مجال التخطيط الحضري؛
 - ◀ التأطير القانوني لقطاع التعمير؛
 - ◀ دعم ومواكبة الاستراتيجيات القطاعية؛
 - ◀ تشجيع التعمير المستدام؛
 - ◀ تبسيط المساطر وتحسين مناخ الأعمال بغية جلب الاستثمار وتشجيعه.
- وبالنظر إلى الأهمية التي يكتسيها تعميم تغطية التراب الوطني بوثائق التعمير والمجهودات المبذولة من طرف الدولة في هذا المجال، فقد تم تسجيل ارتفاع ملموس في عدد وثائق التعمير المصادق عليها سنويا، وذلك بوثيرة متواصلة، بحيث انتقل عدد الوثائق من 27 وثيقة برسم سنة 2008 إلى 115 وثيقة برسم سنة 2013 وإلى 140 وثيقة برسم سنة 2015.

وسيتم العمل خلال سنة 2017 على تسريع وثيرة إعداد وثائق التعمير وإخراجها في الآجال المحددة لها، وكذا إطلاق طلبات العروض المتعلقة بالمخططات المديرية للتهيئة الحضرية الجديدة بالنسبة لبعض الجهات التي تعرف ضغطا عمرانيا كبيرا.

III.4.3.4. الهندسة المعمارية

تتمثل أهم التدابير المنجزة خلال سنة 2015 وإلى ممت شهر يونيو 2016 في الحفاظ وتثمين المدن العتيقة والقصور والقصبات والهندسة المعمارية الاستعمارية ومواكبة وتتبع المنظومة التكوينية للهندسة المعمارية عبر إحداث مدارس جديدة بكل من مدن فاس ومراكش وتطوان وإطلاق الدراسة المتعلقة بالتصميم الاستراتيجي للتكوين في مجال الهندسة المعمارية وكذا تنظيم الدورة الأولى لمهرجان الهندسة المعمارية.

أما فيما يخص برنامج العمل برسم سنة 2017، فسيرتكز أساسا على إنهاء الدراسة المتعلقة بإعداد التصميم الاستراتيجي للتكوين في مجال الهندسة المعمارية في أفق 2030 وتدشين "متحف الهندسة المعمارية" وتنظيم الدورة الثانية لمهرجان الهندسة المعمارية.

III.5.3. تقليل الفوارق المجالية والاجتماعية وتعزيز التماسك الاجتماعي ومحاربة الفقر

التزم المغرب، خلال السنوات الاخيرة، باستراتيجية مندمجة للتنمية الاجتماعية من خلال جعل تعزيز تماسك المجتمع المغربي، في صلب الانشغالات وإعطاء دفعة جديدة للبرامج التي تهدف إلى تعزيز الرأسمال البشري ومحاربة الفقر والمحافظة على القدرة الشرائية للمواطنين وتقليل الفوارق الاجتماعية والمجالية.

III.5.3.1. حيلة تنفيذ المبادرة الوطنية للتنمية البشرية

واصلت الحكومة تنفيذ المبادرة الوطنية للتنمية البشرية التي ترمي إلى تحسين الأوضاع المعيشية للفئات الفقيرة والهشة ومحاربة الإقصاء الاجتماعي والاقتصادي وذلك وفق مقاربة تعتمد على حكمة محلية جيدة.

هذا، وبعد إحدى عشرة سنة على إعطاء انطلاقة المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، من طرف جلالة الملك، بتاريخ 18 ماي 2005، مكنت هذه المبادرة من تحسين الظروف المعيشية للسكان الفقيرة والمعوزة عبر توفير الإمكانيات اللازمة للإدماج السوسيو-اقتصادي الأمثل لهذه الفئة وتمكينها من حياة كريمة.

ولقد تم تنفيذ هذه المبادرة عبر أربعة برامج وهي : (أ) محاربة الفقر بالوسط القروي و(ب) محاربة الإقصاء الاجتماعي بالوسط الحضري و(ج) محاربة الهشاشة و(د) البرنامج الأفقي الهادف إلى مواكبة الفاعلين في التنمية البشرية عن طريق دعم الأنشطة التكوينية وتعزيز الكفاءات والتواصل.

أما المرحلة الثانية من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية (2011-2015)، فتتميز بالاحتفاظ بالبرامج الأربعة المذكورة سابقا، واعتماد برنامج جديد مخصص لـ "التأهيل الترابي" لفائدة ساكنة بعض المناطق الجبلية.

وقد مكن تنفيذ المبادرة الوطنية للتنمية البشرية من خلال برامجها الأربعة في الفترة 2005-2015، من إنجاز ما يناهز 42.475 مشروعا منها 8.300 نشاطا مدرا للدخل و10.271 عملية باستثمار إجمالي بلغ 32,4 مليار درهم، ساهمت فيه المبادرة بـ 19,1 مليار درهم أي بأثر رافع يبلغ 41%. أما العدد الإجمالي للمستفيدين من هذه المشاريع فقد بلغ 10 مليون شخص، يتمركز 50 % منهم بالعالم القروي.

بالنسبة لبرنامج التأهيل الترابي، فقد بلغت اعتمادات الاستثمار الملتزم بها والمخصصة لهذا البرنامج ما يفوق مبلغ 5,1 مليار درهم برسم الفترة 2011-2015، تمثل مساهمة للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية 53% منها. وتتجلى الإنجازات المسجلة منذ انطلاقة هذا البرنامج سنة 2011 إلى نهاية سنة 2015 كالتالي:

◀ بناء 209 سكن وظيفي للأطر الطبية وتشغيل 44 مركز صحي واقتناء 48 سيارة إسعاف؛

◀ بناء 2.698 سكن وظيفي لأساتذة التربية الوطنية؛

◀ فك العزلة عن العالم القروي عبر تهيئة 1.887 كلم من الطرق والمسالك وبناء 40 معبر وكهربة 2.400 دوار وربط 158 دوارا بالمياه الصالحة للشرب وكذا إنجاز 543 مشروعا متعلقا بنقط المياه.

وقد أولت المبادرة الوطنية للتنمية البشرية منذ إنطلاقها، اهتماما خاصا لدعم الأنشطة المدرة للدخل لضمان الإدماج الاجتماعي والاقتصادي للفئات الفقيرة وتمكينها من المشاركة في الحياة العملية، وبالتالي التكفل بذاتها. وقد تم إطلاق 8.300 نشاط مدر للدخل بمبلغ إجمالي يقدر ب 2,4 مليار درهم لفائدة 128.000 مستفيد.

شهدت المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، منذ إعطاء انطلاقتها، تطورا ملحوظا تجسد في النتائج الهامة والملموسة والواقعية. ومكنت هذه المبادرة من ترسيخ ثقافة المشاركة وتعزيز مقاربة النوع والإدماج الاقتصادي والاجتماعي للمرأة وتنشيط دينامية العمل الجماعي وتعزيز مؤهلات حاملي المشاريع وتعميق الشعور بالثقة والكرامة والمسؤولية.

III.2.5.3 تنفيذ البرنامج الجديد لتقليص الفوارق الترابية والاجتماعية في العالم القروي

تطبيقا للتوجيهات الملكية السامية المتضمنة في خطاب العرش لسنة 2015، قامت الحكومة بإعداد خارطة طريق لتنفيذ برنامج جديد لتقليص الفوارق المجالية والاجتماعية في العالم القروي. ويهدف هذا البرنامج المندمج ذو الكلفة الاجمالية البالغة 50 مليار درهم إلى تقليص العجز المسجل في مجال البنيات التحتية والخدمات الاجتماعية الأساسية (التعليم والصحة والطرق والكهرباء والماء الصالح للشرب) بالمناطق المستهدفة، وذلك من خلال إنجاز 20.800 مشروع مندمج يغطي 24.000 دوار لفائدة 12 مليون مستفيد.

وسيتم تنفيذ هذا البرنامج وفق مقاربة مجالية وتوافقية وتعاقدية مبتكرة من أجل تلبية الحاجات الحقيقية للفئات المستهدفة على أساس تشخيص ترابي تم إجراؤه من طرف وزارة الداخلية. وترتكز هذه المقاربة على الشراكة بين مختلف القطاعات الوزارية والمؤسسات والجهات المعنية.

وسيتم تنفيذ هذا البرنامج، الذي عهدت قيادته للقطاع المكلف بالفلاحة، من خلال برامج عمل جهوية مدمجة سيتم تمويلها عبر مساهمات مختلف الشركاء المعنيين مع أخذ الخصوصيات والموارد وإكراهات التنمية لكل جهة بعين الاعتبار.

كما ستواصل الحكومة تنفيذ برامج الكهرباء القروية والتزويد بالماء الصالح للشرب والطرق القروية وذلك لتقليص النقص التي تعاني منه ساكنة القرى والمناطق الجبلية:

◀ **برنامج الكهرباء القروية الشمولي :** عند نهاية يوليو 2016، تمت كهربة 39.255 قرية بالشبكات المتصلة فيما بينها. وهكذا، ومنذ انطلاق هذا البرنامج سنة 1995، تمكن ما يقارب 2.093.881 أسرة أي ما يناهز 12,5 مليون شخص من الاستفادة من الكهرباء، لترتفع نسبة الكهرباء القروية إلى 99,2% مقابل 18% سنة 1995، وذلك باستثمار إجمالي قدره 22,69 مليار درهم؛

◀ **برنامج التزويد الجماعي بالماء الصالح للشرب لفائدة الساكنة القروية:** يهدف هذا البرنامج إلى توفير الماء الصالح للشرب لفائدة 31.000 تجمع سكني يضم 11 مليون شخصا. وقد تم بفضل هذا البرنامج الذي بلغت تكلفته حوالي 10 مليار درهم، الرفع من نسبة الولوج إلى الماء الصالح للشرب في العالم القروي إلى نسبة 95% في نهاية 2015 مقابل 94,5% في نهاية سنة 2014؛

◀ البرنامج الوطني الثاني للطرق القروية : منذ انطلاقتها، مكن هذا البرنامج من إنجاز 14.630 كلم من الطرق القروية بمبلغ إجمالي يقدر ب 14.544 مليون درهم، أي 95% من إجمالي الطرق المبرمجة في هذا الإطار، مما ساهم في رفع نسبة استفادة الساكنة القروية إلى 78% في نهاية يونيو 2016.

III.3.5.3 صندوق دعم التماسك الاجتماعي

من أجل تعزيز التماسك الاجتماعي، تواصل الحكومة مجهوداتها بغية تعبئة الامكانيات اللازمة قصد تمويل الأعمال الاجتماعية لفائدة الفئات المعوزة في إطار صندوق دعم التماسك الاجتماعي. يساهم هذا الصندوق في تمويل البرامج التالية:

◀ برنامج نظام المساعدة الطبية (راميد)

تقدر الساكنة المؤهلة للاستفادة من هذا النظام، والغير خاضعة لأي نظام للتأمين عن المرض، ب 8,5 مليون شخص أي ما يمثل 25% من الساكنة المغربية، وإلى غاية 16 غشت 2016، مكن تعميم نظام المساعدة الطبية على مجموع التراب الوطني، من تسجيل ما يناهز 3.829.568 أسرة أي ما يمثل 9,9 مليون مستفيد مما يفوق التوقعات بخصوص الفئة المستهدفة من هذا النظام بأكثر من 15%.

وبرسم سنة 2014، استفادت وزارة الصحة من اعتمادات مالية مهمة بلغت 1,2 مليار درهم، والتي تم رصدتها في إطار موارد "صندوق دعم التماسك الاجتماعي" المخصصة للمساهمة في تمويل النفقات المتعلقة بتفعيل نظام المساعدة الطبية، كما تم رصد مبلغ 1,34 مليار درهم برسم سنة 2015 لفائدة هذه الوزارة منها 800 مليون درهم تم تخصيصه للحساب المرصد لأموال خصوصية " الحساب الخاص بالصيدلية المركزية " لشراء الأدوية والمعدات الطبية و 548 مليون درهم لفائدة المراكز الاستشفائية الجامعية والوكالة الوطنية للتأمين الصحي.

وبرسم سنة 2016، استفادت وزارة الصحة من اعتمادات مالية مهمة بلغت 1,6 مليار درهم، من أجل شراء الأدوية والمستلزمات الطبية ولفائدة المراكز الاستشفائية الجامعية والوكالة الوطنية للتأمين الصحي.

◀ برنامج تيسير

من أجل محاربة الهدر المدرسي وتحقيق إلزامية التمدريس بالنسبة للأطفال المتراوحة أعمارهم ما بين 6 و 15 سنة من خلال تعزيز الطلب على التمدريس في المناطق النائية، يروم برنامج تيسير للتحويلات النقدية المشروطة، تقديم منح مدرسية لكل الأطفال بجميع المستويات داخل نفس المدرسة الابتدائية شريطة الاحترام التام لشروط الانضباط المحددة في عدد حصص الغياب التي لا يجب أن تتجاوز 4 مرات في الشهر.

وقد بلغ عدد المستفيدين من هذا البرنامج برسم السنة الدراسية 2015 - 2016 حوالي 522.000 أسرة و 828.000 تلميذا مقابل 494.000 أسرة و 812.000 تلميذا خلال السنة الدراسية 2014-2015 و 466.000 أسرة و 784.000 تلميذا برسم السنة الدراسية 2013-2014.

وفي إطار موارد "صندوق دعم التماسك الاجتماعي" تم رصد مبلغ سنوي قدره 500 مليون درهم لفائدة هذا البرنامج برسم سنوات 2014 و 2015 و 2016.

◀ المبادرة الملكية "مليون محفظة"

تهدف هذه المبادرة إلى توزيع المحفظات والأدوات المدرسية والمقررات والكتب على تلاميذ التعليم الابتدائي والإعدادي وذلك حسب مستويات التعليم في الوسطين القروي والحضري.

وقد بلغ عدد المستفيدين خلال السنة الدراسية (2015-2016) 3.909.895 تلميذا مقابل 3.914.949 تلميذا برسم سنة (2014-2015) و3.906.948 تلميذا برسم سنة (2013-2014).

وقد استفاد هذا البرنامج في إطار موارد "صندوق دعم التماسك الاجتماعي" من اعتمادات مالية مهمة بلغت 200 مليون درهم برسم سنة 2014 و100 مليون درهم تم رصدها برسم سنة 2015 ورصد مبلغ 417 مليون درهم برسم سنة 2016.

◀ برنامج دعم الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة

تتمثل مجالات تدخل صندوق دعم التماسك الاجتماعي فيما يخص النهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة وتحسين ولوجهم إلى الخدمات الاجتماعية الأساسية في المساهمة في اقتناء الأجهزة الخاصة والمساهمة في تحسين ظروف تـمدرس الأطفال في وضعية إعاقة ودعم الاندماج المهني وتشجيع الأنشطة المدرة للدخل لفائدة هذه الفئة والمساهمة في إحداث وتسيير مراكز الاستقبال.

وتجدر الإشارة إلى أنه في إطار تفعيل الخدمات المذكورة سالفا (صندوق دعم التماسك الاجتماعي لفائدة الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة)، تم بتاريخ 30 مارس 2015 توقيع اتفاقية شراكة بين الدولة ومؤسسة التعاون الوطني. وقد تم رصد مبلغ 150 مليون درهم لفائدة هذه المؤسسة منها مبلغ 50 مليون درهم برسم سنة 2015 ومبلغ 100 مليون درهم برسم سنة 2016 وذلك في إطار موارد صندوق دعم التماسك الاجتماعي.

◀ برنامج الدعم المباشر للنساء الأرامل في وضعية هشّة

طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 791-14-2 بتاريخ 4 دجنبر 2014 المتعلق بتحديد شروط ومعايير الاستفادة من الدعم المباشر للنساء الأرامل في وضعية هشّة الحاضنات لأطفالهن اليتامى، تم تحديد المبلغ الشهري للدعم في 350 درهما عن كل طفل يتيم، على ألا يتعدى مجموع الدعم 1.050 درهما عن كل شهر للأسرة الواحدة (في حدود ثلاث أطفال) دون الجمع بين هذا الدعم المالي وأي مساعدة أخرى كيفما كان نوعها (المنح الدراسية، الدعم الممنوح في إطار برنامج تيسير، المعاشات، التعويضات العائلية،...).

وفي إطار موارد "صندوق دعم التماسك الاجتماعي"، تم رصد مبلغ 150 مليون درهم إلى حدود نهاية غشت 2016 مقابل مبلغ 196 مليون درهم برسم سنة 2015، لتمويل هذا البرنامج وقد استفادت منه 56.600 أرملة إلى نهاية شهر يوليوز 2016.

III.4.5.3 صندوق التكافل العائلي

منذ إعطاء انطلاقته سنة 2011 وحتى نهاية غشت 2016، نفذ صندوق التكافل العائلي 11.312 قرار قضائي بغلاف مالي قدره 109 مليون درهم عن طريق صندوق الإيداع والتدبير بصفته الهيئة المسؤولة عن تدبير الاعتمادات المتعلقة بعمليات الصندوق.

III.5.3.5 تنمية الاقتصاد الاجتماعي والتضامني

تهدف الاستراتيجية الوطنية لتنمية الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بالمغرب إلى جعل هذا القطاع ركيزة لتطور الاقتصاد المحلي ورافعة لتشجيع الأنشطة المدرة للدخل.

كما تهدف هذه الاستراتيجية إلى تعزيز وخلق توافق في العمل العمومي، وذلك بهدف تسهيل إقلاع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني عبر تقسيم تراي مبني على الاستغلال العقلاني وتثمين الثروات والإمكانيات المحلية من أجل المساهمة في الحد من الفقر والإقصاء والهشاشة.

وفي هذا الصدد، تتمثل أهم الإنجازات برسم سنة 2016 فيما يلي:

◀ تنظيم الدورة الثانية للمناظرة الوطنية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني والدورة الخامسة لمعرض الاقتصاد الاجتماعي والتضامني ؛

◀ إنهاء الدراسات المتعلقة بثمان مخططات للتنمية الجهوية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني ؛

◀ توقيع اتفاقية شراكة مع المجلس الجهوي للشرق.

أما برسم سنة 2017، فسيتم على الخصوص:

◀ تنظيم الدورة السادسة للمعرض الوطني للاقتصاد الاجتماعي والتضامني؛

◀ تنظيم الدورة الثالثة للمناظرة الوطنية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني؛

◀ تنظيم ندوة وطنية تحت شعار "النسيج الجمعي" على ضوء القانون الإطار رقم 12-112 المتعلق بالتعاونيات؛

◀ المساهمة في المشاريع التي توجد قيد الإنجاز بشراكة مع المنظمات العمومية، لا سيما تفعيل ست مخططات للتنمية الجهوية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

إن الدينامية التي يعرفها قطاع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني ترجمت بإحداث 16.000 تعاونية إلى حدود سنة 2016 أي ثلاثة أضعاف التعاونيات المسجلة سنة 2004. كما ارتفع عدد جمعيات القطاع إلى 117.000 جمعية برسم سنة 2016 مقابل 45.000 برسم سنة 2009.

و تمثل هذه الهياكل مصدرا مهما للدخل، إذ تضم التعاونيات 450.000 منخرط وتشغل 25.000 شخص برأسمال يفوق 6 ملايين درهم.

III.5.3.6 البرنامج الثاني للتعاون مع مؤسسة تحدي الألفية

يأتي البرنامج الثاني للتعاون (Compact II) مع مؤسسة تحدي الألفية (Corporation Millennium Challenge)، بعد النجاح الذي عرفه تنفيذ البرنامج الأول (Compact I) الذي خصصت له ميزانية تقدر بـ 697,5 مليون دولار وامتد تنفيذه على الفترة 2008-2013.

وقد تم التوقيع على البرنامج الثاني للتعاون بين الحكومة المغربية ومؤسسة تحدي الألفية، بتاريخ 30 نونبر 2015، بميزانية تناهز 450 مليون دولار إضافة إلى مساهمة الحكومة المغربية التي تبلغ، على الأقل، 67,5 مليون دولار.

وقد تم الاتفاق بين الحكومة ومؤسسة تحدي الألفية على التركيز على أولويتين وطنيتين تتمثلان في "التشغيل" و"العقار" حيث سيمول البرنامج الثاني للتعاون مشروعين : "التربية والتكوين من أجل التشغيل" و"الإنتاجية العقارية" والذان سيمتد تنفيذهما على مدى خمس سنوات.

يهدف المشروع الأول "التربية والتكوين من أجل التشغيل"، الذي تبلغ الميزانية المخصصة له 220 مليون دولار، إلى تحسين تشغيل الشباب عبر تعزيز جودة وتكافؤ الفرص لولوج التعليم الثانوي والتكوين المهني قصد الاستجابة لمتطلبات القطاع الخاص.

أما المشروع الثاني "الإنتاجية العقارية"، والذي تبلغ ميزانيته 170,5 مليون دولار، فيتوخى الرفع من الإنتاجية العقارية، القروية منها والصناعية، والاستثمار الخاص من خلال ثلاثة أنشطة تتعلق بـ "الحكامة"، و"العقار الصناعي"، و"العقار القروي".

وسيعهد بتنفيذ هذين المشروعين للوكالة «MCA-Morocco» التي تم إحداثها لهذه الغاية. وسيشهر على تسيير هذه المؤسسة العمومية المغربية، التي تتوفر على شخصية معنوية واستقلال مالي والخاضعة لوصاية الدولة، مدير عام تحت إدارة مجلس للتوجيه الاستراتيجي يرأسه السيد رئيس الحكومة، مدعوما بلجنة للتسيير.

III.6.3 الاندماج الاجتماعي للشباب والفئات الهشة وتشجيع المرأة ومواكبة مغاربة العالم

III.6.3.1 الإدماج الاجتماعي للشباب

عملت الحكومة خلال السنوات الأخيرة، في إطار الاستراتيجية المندمجة للشباب على تقوية وتحسين الخدمات العمومية لفائدة الشباب والطفولة والمرأة.

ويمكن تلخيص أهم الإنجازات في هذا الإطار كما يلي :

- ◀ تأهيل وتهيئة وتجهيز المؤسسات السوسيو- تربوية (روض الأطفال، الأندية النسوية، دور الشباب، مراكز المستقبل...)؛
- ◀ ارتفاع عدد روض الأطفال من 352 سنة 2011 إلى 393 سنة 2016 وارتفاع عدد المستفيدين إلى 12.600 سنة 2016 مقابل 10.829 سنة 2011؛
- ◀ تطور شبكة الأندية النسوية لتصل إلى 310 مؤسسة مما مكن من رفع عدد المستفيدين ليلبلغ 18.000 سنة 2016 ؛
- ◀ ارتفاع عدد دور الشباب من 526 سنة 2011 إلى 612 سنة 2016 مما مكن من رفع عدد المستفيدين إلى 3.400.000 شاب وشابة؛
- ◀ استفادة 250.000 طفل من برنامج " العطل والترفيه " سنة 2016 مقابل 209.992 سنة 2013.

كما تم برسم سنة 2016، إحداث 7 مراكز للاستقبال في خدمة الشباب وتأهيل 134 دارا للشباب و120 مؤسسة للشؤون النسوية و17 مركزا للملاحظة وإعادة التربية و48 مركزا للتخميم إضافة إلى تنظيم حدث " الرباط العاصمة العربية للشباب" الهادف إلى الإدماج الاقتصادي والاجتماعي للشباب في العالم العربي.

وفيما يخص مخطط عمل السنة المالية 2017 ، فيهدف بصفة خاصة إلى :

◀ تأهيل 200 دار للشباب و133 مؤسسة للشؤون النسوية و17 مركزا للملاحظة وإعادة التربية و43 مركزا للتخميم؛

◀ إحداث 5 مراكز للعطل والترفيه و3 مراكز للاستقبال؛

◀ إعادة تهيئة وتجهيز مركز مولاي رشيد للشباب والطفولة بوزنيقة .

III.2.6.3 المرأة والأسرة والطفولة والمسنين

تميزت سنة 2016 باستمرارية تنفيذ الحكومة لاستراتيجية 4 + 4 للقطاع الاجتماعي برسم الفترة 2012-2016، التي تركز على أربعة محاور أساسية:

◀ الدعم المؤسسي للقطاع الاجتماعي وتقويته؛

◀ تأطير العمل الاجتماعي ومواكبته وهيكلته ؛

◀ تشجيع العمل التكافلي والتضامني؛

◀ العمل على تحقيق الإنصاف والمساواة والعدالة الاجتماعية.

وفي هذا الإطار، فإن أهم الإنجازات التي تم القيام بها برسم سنة 2016 وكذا الإجراءات المبرمجة برسم السنة 2017 تتلخص كالتالي:

◀ في المجال التشريعي

- نشر القانون الإطار رقم 13-97 المتعلق بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة بالجريدة الرسمية بتاريخ 19 ماي 2016، ومواصلة إعداد النصوص التطبيقية الخاصة به؛
- مصادقة مجلس النواب بتاريخ 20 يوليوز 2016 على مشروع القانون رقم 13-103 المتعلق بمحاربة العنف ضد المرأة وتحديد الآليات الضرورية لتطبيقه وإحالة على مجلس المستشارين بتاريخ 2 غشت 2016 ؛
- نشر القانون رقم 14-78 المتعلق بإحداث المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة بالجريدة الرسمية ومواصلة إعداد النصوص التطبيقية الخاصة به؛
- مصادقة مجلس النواب بتاريخ 10 ماي 2016 على مشروع القانون رقم 14-79 الخاص بهيئة المساواة ومكافحة كل أشكال التمييز ؛
- مصادقة مجلس الحكومة على مشروع القانون رقم 15-65 بتغيير وتتميم القانون رقم 05-14 بتحديد شروط فتح وتدبير مؤسسات الرعاية الاجتماعية.

◀ في مجال إدماج مقاربة النوع ضمن برامج التنمية الاجتماعية

مكن تفعيل المخطط الحكومي لتحقيق المساواة «ICRAM» 2012-2016 من خلق إطار للتقارب بين مختلف المبادرات الرامية إلى تعزيز المساواة وإدماج حقوق المرأة في برامج التنمية والسياسات العمومية. وهكذا فإنه من المقرر الشروع في إجراء تقييم لهذا المخطط، وإطلاق مخطط حكومي ثانٍ لتحقيق المساواة «ICRAM2» خلال الفترة 2017-2021، وذلك من أجل ضمان تنسيق أفضل للبرامج والجهود التي تبذلها الحكومة وبرمجة أفضل للإجراءات المتعلقة بحماية حقوق المرأة بالمغرب.

وقد تم في هذا الإطار، إنجاز التدابير التالية:

- تفعيل المرصد الوطني لمحاربة العنف ضد النساء؛
- الدعم المالي وتعزيز قدرات مراكز الاستماع والإرشاد للنساء ضحايا العنف في إطار الشراكة مع الاتحاد الأوروبي ومنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE)؛
- تطوير الشراكة مع النسيج الجماعي بخصوص تعزيز الآليات المحدثة لتحقيق المساواة وتشجيع الاستقلالية الاقتصادية للنساء؛
- مواصلة عملية إنجاز 40 فضاء متعدد الوظائف للنساء (EMF) على مستوى مختلف جهات المملكة وذلك بالتنسيق مع مؤسسة التعاون الوطني؛
- تنظيم الدورة الثانية لجائزة "التميز" للمرأة المغربية 2016 الرامية إلى تشجيع أفضل إنجازات المرأة. كما تجدر الإشارة إلى أن المبلغ الإجمالي للجائزة برسم هذه السنة ارتفع من 180.000 درهم إلى 300.000 درهم؛
- تطوير معرفة مقاربة النوع كآلية للمساعدة على اتخاذ القرارات الاستراتيجية من أجل الأخذ بعين الاعتبار وبطريقة منتظمة لمعيار النوع وتثمين المكتسبات في إطار البرامج والمشاريع.

◀ في مجال تعزيز العمل الاجتماعي

فيما يخص تعزيز العمل الاجتماعي ووضع برامج القرب تم تنفيذ العمليات الأساسية التالية:

- إنجاز برنامج تقوية القدرات «IRTIQAE» بشراكة مع وكالة التنمية الاجتماعية تستفيد منه الجمعيات العاملة بالقطب الاجتماعي؛
- إبرام اتفاقية شراكة مع وكالة التنمية الاجتماعية تهدف إلى التفويض لهذه الأخيرة تدبير الشراكة مع الجمعيات؛
- توقيع اتفاقية شراكة مع مؤسسة التعاون الوطني تخول لهذه المؤسسة صلاحية تدبير وتتبع الدعم لفائدة الجمعيات العاملة في مجال تدخل القطاع المكلف بالتنمية الاجتماعية.

أما بالنسبة لسنة 2017 فيرتقب إنجاز العمليات التالية:

- مواصلة دعم الجمعيات عبر الإعلان عن طلبات جديدة للمشاريع في إطار الشراكة مع وكالة التنمية الاجتماعية ومؤسسة التعاون الوطني؛

- إعداد وتنفيذ مخطط تأهيل مؤسسات الرعاية الاجتماعية؛
- المساهمة في إحداث مراكز اجتماعية في إطار برامج إعادة التأهيل الحضري للمدن.

◀ في مجال النهوض بقيم التنمية الاجتماعية لفائدة الفئات الهشة

- فيما يخص الأسرة، وبعد تنظيم الندوة الدولية حول الوساطة الأسرية في دجنبر 2015، تم وضع وتفعيل برنامج للوساطة الأسرية يهدف إلى دعم إحداث مراكز للوساطة الأسرية ومواكبتها وتمكين الجمعيات العاملة في هذا المجال من الآليات والدعائم من أجل تحسين الممارسات في ميدان الوساطة الأسرية.
- ومن المرتقب خلال سنة 2017 مواصلة مواكبة مراكز الوساطة الأسرية وكذا إعداد سياسة عمومية للأسرة من أجل النهوض بخدمات الوساطة الأسرية والتوجيه الأسري والتربية على الأبوة.
- فيما يتعلق بحماية الطفولة، عملت الحكومة خلال سنة 2016 على مواصلة تفعيل السياسة العمومية المندمجة لحماية الطفولة بالمغرب، التي تم اعتمادها بتاريخ 03 يونيو 2015 من طرف اللجنة الوزارية المكلفة بتتبع وتفعيل السياسات وبرامج العمل الوطنية في مجال النهوض وحماية الطفولة، التي يرأسها السيد رئيس الحكومة. وتهدف هذه السياسة إلى مكافحة كافة أشكال الإهمال والاستغلال والعنف ضد الأطفال قصد الحد من انتشار هذه الآفات وضمان حلول تمكن من التكفل بالأطفال وإدماجهم.

وفي هذا الإطار، من المرتقب خلال سنة 2017 إنجاز العمليات التالية:

- إحداث وحدات مجالية مندمجة لحماية الطفولة ؛
- توحيد الهياكل والممارسات عبر وضع دليل وطني لتأطير التكوين المستمر لفائدة العاملين الاجتماعيين في مجال حماية الطفولة وكذا تقييم مؤسسات استقبال الأطفال من حيث مطابقتها مع دفاتر التحملات بالإضافة إلى دعم المبادرات الجمعوية لتعزيز جودة التكفل بالأطفال؛
- تطوير معايير اجتماعية لحماية الأطفال.

◀ فيما يهم النهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة، تميزت سنة 2016 بما يلي :

- الكشف عن النتائج النهائية للبحث الوطني الثاني حول الإعاقة بالمغرب؛
- البدء في تفعيل السياسة العمومية للإعاقة بطريقة مندمجة وتوافقية تضمن الالتقاء على صعيد مختلف القطاعات المعنية بالإضافة إلى إعداد خطة عمل حكومية مرتبطة بهذه السياسة؛
- إعطاء انطلاقة الأشغال المتعلقة بالولوجيات بمدينة مراكش وإعداد مشاريع القرارات التنظيمية المتعلقة بولوجيات المعمار والعمران بالإضافة إلى إعداد دراسة حول معايير الولوجيات بالنقل العمومي؛
- مواصلة تنفيذ برامج العمل مع الهيئات الدولية خصوصا UNICEF في مجال تقييم وتنظيم المراكز العاملة في ميدان الإعاقة و PNUD في مجال وضع نظام جديد لتصنيف الإعاقات وإعداد قاعدة وطنية معلوماتية حول الإعاقة.

كما ستعرف سنة 2017 إنجاز خطة عمل حكومية مرتبطة بالسياسة العمومية المندمجة للنهوض بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة، والتي تشمل وضع نظام للتقييم والمعلومات حول الإعاقة وإعداد مخططات مجالية للإعاقة وكذا ملاءمة الإطار التشريعي والتنظيمي الوطني مع أفضل الممارسات الدولية ووضع وسائل التواصل.

◀ فيما يخص الأشخاص المسنين، تميزت الأنشطة التي تم إنجازها فيما يلي:

- إعداد مخطط عمل يروم النهوض بحقوق الأشخاص المسنين؛
- إحداث المرصد الوطني للأشخاص المسنين.

بالنسبة لسنة 2017، سيتم مواصلة تنفيذ برنامج تأهيل مراكز الحماية الاجتماعية للأشخاص المسنين.

III.3.6.3 مغاربة العالم وشؤون الهجرة

طبقا للتوجيهات الملكية السامية، يندرج تدبير شؤون المغاربة المقيمين بالخارج والهجرة في صلب البرامج الحكومية. وضمنا لتتبع منتظم لهذه الشؤون، تم إحداث لجنة وزارية لشؤون المغاربة المقيمين بالخارج وشؤون الهجرة تحت رئاسة السيد رئيس الحكومة.

يبلغ تعداد الجالية المغربية المقيمة بالخارج حوالي 4,5 مليون نسمة، 70% منها تقل أعمارهم عن 45 سنة، وما يقارب نسبة 20% منهم ازدادوا بالخارج. الشيء الذي يطرح رهانا كبيرا بالنسبة للمغرب على جميع المستويات (الاقتصادي والسياسي والسوسيو ثقافي،...).

تعتمد الاستراتيجية المعمول بها حالياً في هذا المجال على مواكبة التطور الدينامي لمغاربة العالم ووضع تدابير وإجراءات قصد الاستجابة لمختلف تطلعاتهم، وذلك أساسا من خلال البرامج الثلاثة التالية:

◀ **برنامج المراكز الثقافية** الذي يهدف إلى تعزيز إدماج المغاربة المقيمين بالخارج في بلدان الاستقبال والارتقاء بالثقافة والحضارة المغربية بغية تقوية روابطهم مع بلدهم الأصلي ودعم التنمية البشرية وتعزيز مساهمتهم الاقتصادية؛

◀ **البرنامج الاجتماعي** الذي يروم تقوية حضور الدولة المغربية بالقرب من المغاربة المقيمين بالخارج من خلال الاستقبال والاستماع والتمكين من المعلومة والتوجيه والدعم والمشورة عبر تعزيز المصالح الاجتماعية على صعيد القنصليات بالموارد البشرية والمادية وتحسين جودة الخدمات وإعادة جثامين المغاربة المقيمين بالخارج الذين هم في وضعية هشّة إلى أرض الوطن وإقامة شراكات مع الجمعيات الناشطة في هذا المجال؛

◀ **برنامج دعم الجمعيات** الذي يصبو إلى تقوية قدرات الجمعيات لتمكينها من الدفاع عن حقوق ومصالح المغاربة المقيمين في الخارج وإلى الإسهام في تنمية المغرب.

تطبيقا للتعليمات الملكية السامية بخصوص شؤون الهجرة، وتنفيذا لتوصيات المجلس الوطني لحقوق الإنسان، التزم المغرب منذ شتنبر سنة 2013 بوضع الاستراتيجية الوطنية للهجرة واللجوء التي تسعى أساسا إلى إدماج اجتماعي ناجح للمهاجرين واللاجئين بالمغرب وذلك بتشاور مع القطاعات والمؤسسات العمومية المعنية بقضايا الهجرة.

كما أن عقد الاجتماعات الدورية للجنة الوزارية لشؤون المغاربة المقيمين بالخارج السالفة الذكر يمكن من تتبع تنفيذ التوصيات المعتمدة لتفعيل الاستراتيجية الوطنية للهجرة واللجوء خصوصا في الجوانب المتعلقة بالتعليم والصحة والسكن والثقافة.

وعلى المستوى القانوني، من المرتقب إقرار مشاريع قوانين الهجرة واللجوء ومكافحة الاتجار بالبشر وتعديل أحكام مدونة الشغل المتعلقة بالمهاجرين وإتمام إجراءات المصادقة على مجموع الإطار التعاقدى المتعلق بالعمال المهاجرين.

تتمثل أبرز الإنجازات التي تم تحقيقها في مجال تدبير شؤون المغاربة المقيمين بالخارج والهجرة برسم سنة 2016 في ما يلي:

- ◀ مواصلة تنفيذ برنامج إنشاء المراكز الثقافية في بلدان الاستقبال : إعطاء انطلاقة أشغال المركز الثقافي المغربي في باريس؛
 - ◀ تعزيز برنامج تدريس اللغة العربية والثقافة المغربية لفائدة الشباب المغاربة في الخارج. وبلغت الميزانية المرصودة لهذا البرنامج برسم سنة 2016 ما مجموعه 246 مليون درهم؛
 - ◀ تنظيم مجموعة من الأيام التوافقية والتشاورية لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج وذلك بمناسبة الأعياد الوطنية؛
 - ◀ دعم مشاريع جمعيات المغاربة المقيمين بالخارج من خلال المواكبة والتمويل المشترك للأنشطة التي يقوم بها النسيج الجمعوي لفائدة الجالية المغربية في الخارج. وقد بلغت الميزانية السنوية المرصودة لهذه العمليات 27 مليون درهم؛
 - ◀ مواصلة تنفيذ استراتيجية التواصل التي تستهدف المغاربة المقيمين بالخارج وبلدان الإقامة والتي تمكن كذلك من تنسيق أفضل مع مختلف المتدخلين (مؤسسة الحسن الثاني للمغاربة المقيمين بالخارج ومجلس الجالية المغربية بالخارج ووزارة الشؤون الخارجية والتعاون...)
 - ◀ تشجيع ومواكبة استثمارات المغاربة المقيمين بالخارج في المغرب من خلال تجديد آلية صندوق الدعم -MDM Invest، بشراكة مع الصندوق المركزي للضمان (CCG)؛
 - ◀ متابعة تنفيذ السياسة الشاملة الجديدة المتعلقة بقضايا الهجرة واللجوء وفق مقاربة انسانية تتلاءم مع الالتزامات الدولية لبلادنا وتحترم حقوق المهاجرين.
- تتمحور الأنشطة والعمليات المبرمجة لسنة 2017 حول ما يلي:
- ◀ تحسين أداء المراكز الثقافية المغربية في بلدان الاستقبال والاستمرار في مشروع بناء المركز الثقافي للمملكة المغربية في باريس؛
 - ◀ تقوية ارتباط الأطفال والشباب وكبار السن من جاليتنا في الخارج بالقيم والتقاليد المغربية؛
 - ◀ تعزيز المواكبة الاجتماعية للفئات المختلفة من المغاربة المقيمين بالخارج وتفعيل أنشطة المساعدة الاجتماعية للفئات الهشة وللأشخاص في وضعية صعبة؛
 - ◀ تعبئة كفاءات المغاربة المقيمين بالخارج لإنعاش الاستثمار المنتج والتنمية المحلية؛

- ◀ مواصلة الشراكة مع الجمعيات التي تعمل لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج وتقوية قدراتها؛
- ◀ مواصلة تنفيذ برامج الاستراتيجية الوطنية للهجرة واللجوء؛
- ◀ تسريع مسطرة المصادقة على الثلاث مشاريع قوانين بخصوص الهجرة واللجوء؛
- ◀ إعداد ووضع مخطط تواصلي وتحسيبي حول قضايا الهجرة الذي سيخصص للمهاجرين والمواطنين والإدارات والمجتمع المدني ووسائل الإعلام والشركاء الدوليين؛
- ◀ تنظيم النسخة الرابعة من المنتدى السنوي للهجرة في مارس 2017.

III.4.6.3 دعم المقاومين وقدماء أعضاء جيش التحرير

تولي الحكومة اهتماما خاصا لأسرة المقاومة وأعضاء جيش التحرير من خلال مواصلة تنفيذ استراتيجية تركز على محورين رئيسيين :

- ◀ مواصلة تحسين الظروف المادية والاجتماعية لأسرة المقاومة وأعضاء جيش التحرير من خلال :
 - مواصلة التكفل بمصاريف التأمين الصحي الأساسي والتكميلي لفائدة قدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير وذوي الحقوق علما أن عدد المنخرطين المؤمنين يبلغ 22.272 شخص بغلاف مالي سنوي يقدر ب 56 مليون درهم؛
 - دعم إحداث أو توسيع التعاونيات وإنجاز مشاريع اقتصادية لفائدة أسرة المقاومة حيث بلغ عدد المستفيدين 30 شخصا برسم سنة 2016؛
 - المساهمة في اقتناء الأراضي أو السكن لفائدة قدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير حيث بلغ عدد المستفيدين 16 شخصا برسم سنة 2016؛
 - تقديم المساعدة لفائدة 250 شخصا من قدماء المقاومين المحتاجين؛
 - تقديم المساعدة لأرامل قدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير بصرف نفقات الجنازة حيث بلغ عدد المستفيدين 250 برسم سنة 2016؛
 - مواكبة ذوي حقوق قدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير من خلال مجموعة من المبادرات الهادفة إلى إحداث المقاولات وكذا تنظيم دورات تكوينية لتسهيل إدماجهم في القطاعين العام والخاص.
- ◀ الحفاظ على الذاكرة التاريخية وأمجاد الكفاح الوطني ونشر قيم الوطنية وثقافة المواطنة الفعالة من خلال :
 - مواصلة برنامج استعادة الأرشيف الوطني للحقبة الاستعمارية (1912-1956) من الخارج والذي مكن منذ إنطلاقه سنة 2008 من استرجاع 2.676.000 وثيقة من مجموع 20.000.000 وثيقة؛
 - المساهمة في بناء وتجهيز مركبات سوسيو-ثقافية للمقاومة في عدة أقاليم بالمملكة بشراكة مع الجماعات الترابية التي وصل عددها إلى 73 وحدة سنة 2016 (فضاءات الذاكرة التاريخية والتحرير) ومواصلة أشغال بناء 34 مركبا سيتم إتمام إنجاز 22 منها سنة 2017؛

- بناء النصب التذكارية وتهيئة مقابر الشهداء وذلك من أجل التعريف برموز المقاومة الوطنية؛
- طبع الكتب والمجلات المرتبطة بتاريخ المقاومة المغربية التي بلغ عددها 19 خلال سنة 2016.

III.5.6.3 إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي للسجناء

طبقا للتوجيهات الملكية السامية الواردة في الخطاب الملكي بتاريخ 29 يناير 2003 بمناسبة افتتاح السنة القضائية والذي نص على أن "... ما نوليه من رعاية شاملة للبعد الاجتماعي في مجال العدالة، لا يستكمل إلا بما نوفره من الكرامة الإنسانية للمواطنين السجناء التي لا تجردهم منها الأحكام القضائية السالبة للحرية..."، وضعت الحكومة نهجا جديدا يقوم على أنسنة ظروف السجن، والحفاظ على سلامة السجناء وإعدادهم لإعادة الإدماج.

وفي هذا الإطار، ارتكز برنامج عمل الحكومة على المحاور الاستراتيجية التالية :

- ◀ التحسين المستمر لظروف عيش وإيواء نزلاء السجون، ولا سيما من خلال الإجراءات التالية:
- التحسين التدريجي لظروف إيواء نزلاء السجون من خلال الزيادة في المساحة المتوسطة المخصصة لكل سجين؛
- الزيادة في كلفة حصة الطعام المخصصة لكل سجين وتحسين مستوى النظافة في السجون وتعزيز الرعاية الطبية المقدمة للسجناء. وتبلغ الاعتمادات المرصودة في هذا الإطار أكثر من 400 مليون درهم برسم سنة 2016.
- ◀ نقل السجون خارج الوسط الحضري واستبدالها بمؤسسات سجنية حديثة تستجيب لمعايير السلامة والأمن. وفي هذا الإطار، تمت برمجة بناء 36 مؤسسة سجنية خلال الفترة 2016-2020؛
- ◀ تنفيذ مشاريع بناء سجون محلية جديدة في سنة 2017 لا سيما في بوجدور (القدرة الاستيعابية: 236 سجينا) والداخلية (800 سجين) وتولال 4 (1.300 سجين) والسجن المركزي بسيدي بنور (1.200 سجين) وطانطان (402 سجين)؛
- ◀ تعميم برنامج المناولة لخدمة الإطعام في السجون إذ لا يتجاوز هذا التدبير حاليا 40%؛
- ◀ مواصلة إعادة إدماج السجناء من خلال تعزيز البرامج التعليمية والتكوين المهني ومحاربة الأمية والدعم الاجتماعي والنفسي والروحي للسجناء. وفي هذا الإطار، تجدر الإشارة إلى أنه تم إنشاء مركز التكوين المهني في السجن المحلي الجديد العرجات والذي بدأ الشروع في العمل به في يونيو 2016 حيث سيتيح لنزلائه الاستفادة من برامج التكوين المتنوع تمكنهم من اكتساب مهارات ومعارف مهنية تتلاءم وبيئتهم السوسيو مهنية المحلية.
- ◀ الرفع من نسبة تأطير السجناء لتعزيز أمنهم ووضع برامج مناسبة لتحسين نمط حياتهم مما سيسمح لهم بمزاولة الأنشطة الثقافية والرياضية ويمكنهم من الاستفادة من الرعاية والدعم النفسي. وفي هذا الإطار، سيتم الرفع من عدد السجناء الذين سيستفيدون من الأنشطة الثقافية والرياضية والدينية من 13.000 سجين حاليا إلى 50.000 سجين في أفق 2018؛
- ◀ تعزيز التعاون مع مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء. وفي هذا الصدد، وتحت رئاسة جلالة الملك، تم في يونيو 2016 بالمركب السجني "عكاشة" بالدار البيضاء إطلاق برنامج دعم المشاريع الصغيرة والعمل الذاتي للسجناء السابقين وتوقيع ثلاثة اتفاقيات بشأن الإدماج المهني للسجناء السابقين.

III.7.3 التنمية الثقافية والرياضية وتشجيع الإعلام

III.7.3.1 التنمية الثقافية

تهدف الاستراتيجية الحكومية في المجال الثقافي في أفق 2020 إلى تطوير البنيات التحتية الثقافية والفنية للقرب وتشجيع الإبداع الثقافي والفني على المستوى الجهوي والمحلي والمحافظة على التراث الثقافي الوطني المادي واللامادي وكذا الدعم المالي للصناعات الثقافية والفنية باعتبارها قطاعا جديدا للإنتاج وخلق فرص الشغل.

ولتحقيق هذه الأهداف، وضعت الحكومة استراتيجيتي "مغرب الثقافة 2020" و"استراتيجية التراث 2020"، وللتين تعطيان الأولوية للتنمية الثقافية من خلال مقاربة مدمجة تجعل من السياسة الثقافية والفنية ركيزة لتعزيز الهوية الوطنية والانفتاح على الثقافات والحضارات الأخرى وكذا الترافع لدى المواطنين والفاعلين الاجتماعيين والاقتصاديين الوطنيين والمحليين حول القيمة التاريخية والهوياتية للتراث الثقافي الوطني وأهمية المحافظة عليه للأجيال القادمة.

وتتلخص أهم الإنجازات التي تهم توسيع البنية التحتية الثقافية برسم سنة 2016، فيما يلي:

- ◀ الشروع في العمل بمتحف محمد السادس للفن الحديث والمعاصر ومواصلة أشغال البناء بمسرحين بالرباط وبالدار البيضاء ومواصلة أشغال بناء المعهد الوطني العالي للموسيقى وفنون الرقص ؛
 - ◀ توسيع البنية التحتية للقرب من خلال إنشاء 8 مراكز ثقافية منها 4 مراكز في إطار الشراكة مع الجماعات الترابية (سطات، والداخلية وبوعرفة وأزرو وتارودانت وعين حرودة ومديونة والحي الحسني بالدار البيضاء)؛
 - ◀ مواصلة إنجاز 11 مركزا ثقافيا بكل من إفران وتازة والريصاني وقلعة السراغنة وشيشاوة وبن أحمد وبن سليمان وتامسنا وتامنصورت وتنغير والرشيديّة ؛
 - ◀ إنشاء 6 مكاتب عمومية وانطلاق الدراسات المتعلقة بالمكتبة الجهوية بوجدة وكذا أشغال المكتبة الوسائطية لمدينة طنجة، وكذلك تأهيل 8 مكاتب بجهة بني ملال-خنيفرة و4 مكاتب بطنجة ؛
 - ◀ ترميم العديد من المباني التاريخية من بينها صومعة حسان بالرباط وفيلا بيردكاريس بطنجة وقصر آيت حدو ومركز القيادة بأزمور وجزء من قصر البديع بمراكش وأقواس تطوان وأسوار تزنيّت وكذا انطلاق أشغال ترميم وتهيئة المواقع التاريخية بكل من شالة ووليلي وزليل بتعاون مع الجامعة الإيطالية بسينا.
- وستواصل الحكومة، خلال سنة 2017، جهودها لتشجيع الثقافة من خلال تنفيذ العمليات الأساسية التالية:
- ◀ تنفيذ المشاريع الثقافية والتراثية المضمنة في الاتفاقيات الموقعة أمام جلالة الملك بكل من مراكش والرباط والدار البيضاء وسلا وطنجة وتطوان والقنيطرة والحسيمة والأقاليم الجنوبية للمملكة؛
 - ◀ الانتهاء من المشاريع الثقافية التي توجد في طور الإنجاز منها على الخصوص المعهد الوطني العالي للموسيقى وفنون الرقص ومعهدين موسيقيين بكل من تازة وتزنيّت ومسرحين بكل من سلا وجرسيف و8 مراكز ثقافية بكل من إفران وبن سليمان وبن أحمد وبن مكداد بطنجة وتامسنا والريصاني وغفساي وبوعرفة ومكتبتين عموميتين بكل من وجدة وطنجة؛

◀ إنشاء مراكز ثقافية بمدن أكادير والدريوش وسيدي سليمان وسيدي بنور وإنشاء مسرح بفاس ومعهد للموسيقى بالرشيدية وتأهيل المكتبات العمومية والمعاهد الموسيقية وقاعات العرض والمسارح وترميم الآثار والمواقع التاريخية.

III.2.7.3 دعم التنمية الرياضية

تقوم استراتيجية الحكومة في الميدان الرياضي على سلسلة من القيم المندمجة تنطلق من الرياضة القاعدية ووصولاً إلى إعداد النخب الرياضية من المستوى العالي وتجعل من الولوج إلى البنيات التحتية للقرب رافعة لتنمية الثقافة والتنافسية الرياضية. وتتجلى أهم المنجزات برسم سنة 2016 فيما يلي:

◀ **على مستوى البنية التحتية:** تم إنهاء تهيئة 50 ملعباً بالعشب الاصطناعي وإنجاز ملعبين للتدريبات بالعشب الطبيعي بطنجة وإنهاء أشغال تهيئة مركز الرياضة والترفيه " المصباحيات " وإنجاز 5 مسابح نصف أولمبية وإعطاء الانطلاقة لبناء 10 مسابح نصف أولمبية أخرى وتأهيل 5 ملاعب بسعة 15.000 مقعد وإنجاز 179 مركباً سوسيو-رياضياً للقرب. كما تم كذلك بناء مسبح غير مغطى على كورنيش الرباط وقاعتين مغطاتين بحي الرياض وحسان بالرباط و16 ملعباً لكرة القدم المصغرة و7 ملاعب لكرة المضرب بطنجة.

◀ **على المستوى الرياضي،** تميزت سنة 2016 ب:

- مشاركة المغرب في التظاهرات الدولية الكبرى وخاصة الألعاب الأولمبية والبارا أولمبية بريودي جانيرو 2016 والألعاب المتوسطية الشاطئية المنظمة بإيطاليا خلال المرحلة الممتدة من 28 غشت إلى 06 شتنبر 2016؛
- تنظيم التظاهرات الدولية الكبرى وخاصة كأس محمد السادس للكراتي والجائزة الكبرى الحسن الثاني للتنس والجائزة الكبرى لصاحبة السمو الملكي الأميرة لالة مريم للتنس والملتقى الدولي محمد السادس لألعاب القوى وكأس الحسن الثاني لرياضة الكولف؛
- منح إعانات مالية لفائدة الجامعات من أجل التنمية الرياضية، وقد انتقل مبلغ هذه الإعانات من 39,89 مليون درهم برسم سنة 2008 إلى 300 مليون درهم برسم سنة 2016.

وفيما يخص مخطط العمل برسم سنة 2017، فيتلخص أساساً فيما يلي:

◀ انطلاق أشغال تهيئة المركب الرياضي بفاس وقصر الرياضات والقاعة متعددة الرياضات ابن ياسين التابعة للمركب الرياضي الأمير مولاي عبد الله بالرباط ؛

◀ إحداث 4 مدن رياضية؛

◀ إحداث 15 مسبحاً نصف أولمبي؛

◀ إنجاز أشغال تهيئة LA CASABLANCAISE؛

◀ تجهيز مركز " المصباحيات للرياضة والترفيه؛

◀ بناء مركبين رياضيين بسعة 15.000 مقعد بالناضور وكلميم؛

◀ إحداث 150 مركبا رياضيا للقرب؛

◀ إحداث 15 قاعة متعددة الرياضات ومحطة للتزحلق على الثلج بميشلفن بمدينة إفران.

III.3.7.3 تشجيع الإعلام

عملت الحكومة على وضع قطاع الإعلام ضمن المحاور الأساسية لتطور المجتمع المغربي. وفي هذا الصدد، شهدت سنة 2016 العديد من الإجراءات همت جميع الميادين المكونة لقطاع الإعلام والاتصال.

◀ بالنسبة للصحافة المكتوبة والإلكترونية

تميز قطاع الصحافة المكتوبة بإنشاء آليات للتنظيم الذاتي للمهنة من خلال اعتماد القانون رقم 13-90 المتعلق بإحداث المجلس الوطني للصحافة. وباعتبار هذا المجلس كهيئة منتخبة، فإنه أصبح يمثل السلطة المرجعية المنظمة للمهنة والمسؤولة عن تطويرها وضمان احترام قواعدها الأخلاقية.

علاوة على ذلك، يوجد قيد المصادقة من طرف البرلمان مشروع لمراجعة شاملة لمدونة الصحافة، يسعى لدمج النصوص المتعلقة بالصحافة والمنشورات في قانون واحد يضمن حرية الرأي والتعبير والحق في الحصول على المعلومة وممارسة هذه الحرية في إطار من المسؤولية وفقا للقوانين الجاري بها العمل ولأحكام الدستور.

أما الصحافة الإلكترونية، فتعرف تطورا ملحوظا بفضل الإنترنت وحرية الولوج إلى جميع أنواع المنصات الإلكترونية التي تتيح إحداث وسائل إعلام رقمية. ويصل عدد المواقع الإعلامية الإلكترونية حاليا إلى أكثر من 500 موقع.

كما استفادت الصحافة الرقمية على دعم آخر سنة 2016 من خلال توقيع اتفاقية شراكة مع وكالة المغرب العربي للأنباء (MAP) بهدف تزويدها بالمحتوى السمعي البصري واستغلاله.

أخيرا، وجب التأكيد على الجهود المبذولة لتحديث الإطار القانوني والمؤسسي لوكالة المغرب العربي للأنباء عبر مشروع مراجعة النص المحدث لهذه الوكالة.

ويهدف هذا المشروع إلى توسيع مجال اختصاص الوكالة وتحديثه لجعلها قادرة على توطيد حضورها دوليا وإقليميا وتطويرها مستقبلا بفضل تنويع خدماتها وإنتاجها وتوسيع شبكتها في الخارج.

◀ بالنسبة للقطاع السمعي البصري

شهد قطاع السمعي البصري خلال سنة 2016 مواصلة عملية التنزيل التدريجي لمقتضيات دفا تر التحملات المتعلقة بالإعلام العمومي.

وهكذا، تم إحراز تقدم كبير منذ بداية هذه العملية، وخاصة:

- تعزيز مكانة اللغة الأمازيغية في الإعلام العمومي حيث تحتل القناة الأمازيغية مرتبة الصدارة من بين قنوات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة من حيث نسبة المشاهدة في كثير من جهات المملكة؛

- توسيع وتقوية مجال استخدام اللهجة الحسانية الصحراوية في وسائل الاعلام العمومي وتعزيز شبكة برامج القناة الجهوية بالعيون؛
- تعزيز التعددية السياسية في وسائل الإعلام العمومي والخاص من خلال زيادة عدد البرامج الحوارية وتنوع المشاركين؛
- إحداث آلية متعلقة باحترام أخلاقيات المهنة داخل وسائل الإعلام العمومي (لجان خاصة بمراقبة أخلاقيات المهنة في القنوات التلفزية التابعة للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة والقناة الثانية 2M)؛
- تقوية الحكامة داخل القطب العمومي للتلفزة عن طريق اعتماد منهجية شفافة وتنافسية وعمومية بخصوص الإنتاجات الخارجية الضرورية لتقوية شبكات البرامج؛
- الشروع خلال سنة 2016 في تطبيق الإجراءات المتعلقة بمعالجة المشاريع السينمائية التي تلجأ إلى تمويل القطب العمومي.

وتبلغ الميزانية المرصودة لهذا القطاع برسم سنة 2016 ما مجموعه 1.045 مليون درهم.

تجدر الإشارة كذلك إلى أن سنة 2016 تعتبر السنة الأولى في تاريخ قطاع السمعي البصري بالمغرب فيما يتعلق بتطبيق التغطية الكاملة 100% للبث التلفزي الرقمي الأرضي.

وعلاوة على ذلك، ومن أجل تأسيس مشهد إعلامي متنوع ومتعدد ومتوازن ومندمج، بإمكانه تكريس قيم الكرامة الإنسانية ومحاربة كل أشكال التمييز ومنع جميع أنواع الاحتكار في وسائل الإعلام السمعي البصري، تم نشر القانون رقم 15-11 المتعلق بإعادة هيكلة الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالجريدة الرسمية.

◀ بالنسبة لقطاع السينما

تميز هذا القطاع في سنة 2016 بمنح دعم خاص للأعمال السينمائية والوثائقية التي تسلط الضوء على الشرعية التاريخية والعالمية لقضيتنا الوطنية والتنوع الثقافي للمملكة. ولهذا الغرض، تم تنظيم الدورة الأولى لمهرجان الوطني للفيلم الوثائقي حول الثقافة والتاريخ والمجال الصحراوي الحساني.

ومن جهة أخرى، تميزت سنة 2016 كذلك بمواصلة الجهود الرامية إلى دعم الإنتاج السينمائي الوطني لتعزيز حضور السينما المغربية دولياً والمساهمة في إشعاع الثقافة والقيم المغربية. وهكذا، فقد استفاد حوالي 54 مهرجاناً من مساعدات صندوق الدعم لتنظيم المهرجانات السينمائية، وتم اختيار 30 مشروع فيلم للاستفادة من تمويل صندوق دعم الإنتاج السينمائي، كما استفادت 9 قاعات سينمائية من دعم مالي من أجل رقمتها وتحديث تجهيزاتها.

4.III تعزيز آليات الحكامة المؤسسية ومواصلة استعادة التوازنات الماكرو-الاقتصادية

يعتبر تعزيز آليات الحكامة المؤسسية من بين أولويات الحكومة الرامية إلى مواصلة إرساء أسس دولة القانون كما هو منصوص عليه في الدستور.

في هذا الإطار، فإن مواصلة تنفيذ الإصلاحات المهيكلة الكبرى وكذا التنزيل الناجح لمؤسسات الحكامة المنصوص عليها في الدستور، يشكل رهانا لتعزيز الشفافية وتقوية نجاعة الأداء وتحقيق العدالة في مجال تدبير الشأن العام.

من جهة أخرى، وبغية تقوية ملائمة واستدامة الإطار الماكرو-اقتصادي، ستواصل الحكومة سياستها لاستعادة التوازنات الميزانية من خلال اعتماد مقتضيات القانون التنظيمي الجديد لقانون المالية، خاصة، في مجال التحكم في النفقات. وفي هذا الإطار، يرتقب تنزيل التدبير المرتكز على النتائج ونجاعة الأداء والمحاسبة.

وستعمل الحكومة كذلك، على تحسين المداخيل من خلال الاستفادة من الفرص التي يتيحها الإصلاح الضريبي وعلى تحسين المداخيل الجمركية وتثمين الرصيد العقاري والمساهمات العمومية.

بالإضافة إلى ذلك، ستستمر الحكومة في تقويم التوازنات الخارجية من خلال الجهود الرامية إلى توسيع وتنشيط العرض التصديري والتحكم في تدفقات الواردات والنهوض بالاستثمارات الأجنبية المباشرة.

III.4.1. تنزيل الإصلاحات الكبرى ومواصلة البناء المؤسسي

III.4.1.1. تنفيذ المخطط التشريعي للحكومة

تميزت الولاية الحكومية بنشاط تشريعي مكثف كما يدل على ذلك عدد مشاريع القوانين التي تمت المصادقة عليها. وهكذا، ووفقا للمقتضيات الدستورية وتطبيقا للالتزامات المتضمنة في البرنامج الحكومي 2012-2016، عملت الحكومة، خلال ولايتها وإلى غاية اختتام الدورة البرلمانية لشهر أبريل 2016، على تنفيذ مخطط تشريعي عبر اعتماد وإحالة 389 مشروع قانون على البرلمان بغرفتيه.

وهكذا، تمت المصادقة على 359 مشروع قانون، أي ما نسبته 92% من عدد القوانين التي أحالتها الحكومة على البرلمان. علاوة على ذلك، وحتى تتم دورة أبريل 2016، صادق البرلمان على معظم القوانين التنظيمية المنصوص عليها في الدستور، ويتعلق الأمر أساسا بـ:

- ◀ القانون التنظيمي المتعلق بالأحزاب السياسية (الفصل 7 من الدستور)؛
- ◀ القانون التنظيمي بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملتزمات في مجال التشريع (الفصل 14 من الدستور)؛
- ◀ القانون التنظيمي بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية (الفصل 15 من الدستور)؛
- ◀ القانون التنظيمي المتعلق بمجلس الوصاية (الفصل 44 من الدستور)؛
- ◀ القانون التنظيمي المتعلق بالتعيين في المناصب العليا (الفصل 49 من الدستور)؛
- ◀ القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب (الفصل 62 من الدستور)؛
- ◀ القانون التنظيمي المتعلق بمجلس المستشارين (الفصل 63 من الدستور)؛
- ◀ القانون التنظيمي المتعلق بطريقة تسيير اللجان النيابية لتقصي الحقائق (الفصل 67 من الدستور)؛

- ◀ القانون التنظيمي لقانون المالية (الفصل 75 من الدستور)؛
 - ◀ القانون التنظيمي المتعلق بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة والوضع القانوني لأعضائها (الفصل 87 من الدستور)؛
 - ◀ القانون التنظيمي المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة (الفصل 112 من الدستور)؛
 - ◀ القانون التنظيمي المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية (الفصل 116 من الدستور)؛
 - ◀ القانون التنظيمي المتعلق بالمحكمة الدستورية (الفصل 131 من الدستور)؛
 - ◀ القانون التنظيمي المتعلق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي (الفصل 153 من الدستور)؛
 - ◀ القانون التنظيمي المتعلق بالجهات والقانون التنظيمي المتعلق بالعمالات والأقاليم والقانون التنظيمي المتعلق بالجماعات والقانون التنظيمي المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية (الفصل 146 من الدستور).
- وتجدر الإشارة إلى أن مشروع القانون التنظيمي المتعلق بالدفع بعدم دستورية القوانين (الفصل 133 من الدستور) يوجد قيد الدراسة بالبرلمان. أما مشاريع القوانين التنظيمية الثلاث المتبقية تمت المصادقة عليها من طرف مجلس الوزراء بتاريخ 26 شتنبر 2016. ويتعلق الأمر بـ :
- ◀ مشروع القانون التنظيمي رقم 15-97 بتحديد شروط وكيفية ممارسة حق الإضراب (الفصل 29 من الدستور)؛
 - ◀ مشروع القانون التنظيمي رقم 16-26 المتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للغة الأمازيغية وكيفية إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية (الفصل 5 من الدستور)؛
 - ◀ مشروع القانون التنظيمي رقم 16-04 المتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية (الفصل 5 من الدستور).
- بالإضافة إلى ذلك، تم استكمال البناء المؤسسي بمصادقة الحكومة على سبعة مشاريع قوانين ترتبط بإحداث مؤسسات وهيئات الحكامة المنصوص عليها في الدستور والتي تمت المصادقة على خمس منها من طرف البرلمان. ويتعلق الأمر بمجلس المنافسة والهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها والمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة والمجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي والهيئة العليا للاتصال السمعي البصري.
- أما فيما يخص مشروع القانونين المتعلقين على التوالي بهيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز والمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعوي، فيوجدان قيد الدراسة بالبرلمان.

III. 2.1.4. الجهوية المتقدمة

منذ اعتماد القوانين التنظيمية رقم 14-111 ورقم 14-112 ورقم 14-113 المتعلقة على التوالي بالجهات وبالعمالات والأقاليم وبالجماعات، اتخذ المغرب خطوة مهمة في تنفيذ مشروع الجهوية المتقدمة. حيث ساعدت هذه النصوص الجديدة على وضع الأسس القانونية اللازمة لتحقيق هذا الورش الديمقراطي.

وفي هذا الصدد، عرفت سنة 2016، التي تزامنت مع السنة الأولى لعمل المجالس الجهوية الجديدة، تنزيل جل الأحكام الواردة في النصوص المشار إليها أعلاه، منها إنشاء حسابين خصوميين للخزينة : "صندوق التأهيل

الاجتماعي" الذي يهدف إلى سد العجز في مجال التنمية البشرية والبنية التحتية والمعدات و"صندوق التضامن بين الجهات" الذي يتوخى ضمان التوزيع العادل للموارد بغية تقليص الفوارق بين الجهات.

وبالإضافة إلى ذلك، فقد شهدت سنة 2016 بداية الرفع من تحويلات الدولة لفائدة الجماعات المحلية لتصل حصتها من الضريبة على الدخل والضريبة على الشركات إلى 2% والضريبة على عقود التأمين إلى 20%. كما تم نشر 22 مرسوماً بتنفيذ القوانين التنظيمية المتعلقة بالجماعات الترابية في الجريدة الرسمية بتاريخ 14 يوليوز 2016.

كذلك، وفي سياق تنزيل الجهوية المتقدمة، عرفت الجماعات الترابية تعزيز مهامها، لا سيما من خلال التحويل التدريجي لبعض اختصاصات الدولة (المعدات والبنية التحتية ذات الطابع الجهوي والصناعة والصحة والتجارة والتعليم والثقافة والطاقة والمياه والبيئة) لفائدة هذه الجماعات.

تجدر الإشارة كذلك إلى أن النموذج التنموي الجديد للأقاليم الجنوبية للمملكة عرف، خلال سنة 2016، انطلاق أوراش كبرى مهيكلية. إذ، تم التوقيع على ثلاثة عقود برامج للفترة 2016-2021 بين الدولة وجهات العيون الساقية الحمراء والداخلية-واد الذهب وكلميم واد نون تتعلق بتنفيذ برنامج التنمية المندمجة لهذه الجهات.

كما يهدف هذا البرنامج التنموي الطموح إلى انجاز مشاريع مهيكلية كبرى كأشغال بناء الطريق السريع الذي سيربط تزنيت بالعيون ومشروع ميناء الداخلة الأطلسي وبرنامج التهيئة الحضرية وكذا تنفيذ مشاريع في مجالات الطاقة المتجددة والفلاحة والسياحة والماء والتطهير السائل والحماية من الفيضانات.

ومن أجل مواكبة تنزيل الجهوية المتقدمة، تقوم الحكومة بإنجاز دراسة لإعداد الميثاق الوطني للامركز الإداري.

III.1.4.3 تعزيز الديمقراطية التشاركية

إرساء لأسس ديمقراطية تشاركية تدعم مشاركة المواطنين والمجتمع المدني في الحياة العامة وتشجيعاً لإنماء نسيج جمعي عصري، اتخذت الحكومة، في السنوات الأخيرة، مجموعة من الإجراءات تركز على المحاورين التاليين:

◀ تفعيل الأدوار الدستورية الجديدة للمجتمع المدني وتعزيز الديمقراطية التشاركية

عرفت سنة 2016 مصادقة البرلمان على قانونين تنظيميين يهدفان لتعزيز الديمقراطية التشاركية، ينظم الأول حق المواطنين في تقديم الملاحظات في مجال التشريع ويتعلق الثاني بحق المواطنين في تقديم العرائض إلى السلطات الحكومية.

كما ستشهد سنة 2017 تفعيل حقيقياً لهذا الإطار القانوني الجديد المتعلق بالمشاركة المواطنة. ولهاته الغاية، تم اعتماد مخطط مواكبة تنفيذ هذا الإطار يتمحور حول ما يلي:

- إنشاء لجنة العرائض لدى رئيس الحكومة؛
- تطوير وإجراء حملة إعلامية وتواصلية وتحسيسية؛
- تعزيز قدرات الفاعلين الجمعويين ؛

- تطوير منصة الكترونية مدمجة « E-participation » التي تضمّ كلاً من « l'E-pétition » و « l'E-consultation » و « l'E-motion »، بالإضافة إلى نظام تتبع وتقييم تنفيذ هذه الآلية.
- وبغية إتمام الترسنة القانونية المتعلقة بالديمقراطية التشاركية، ستعمل الحكومة على وضع إطار قانوني لتطوير سياسة التشاور العمومي.

◀ تثمين وتعزيز عمل المجتمع المدني وتعزيز حكامته

في إطار توفير مناخ ملائم لبروز منظمات المجتمع المدني، تميزت سنة 2016 بالإنجازات التالية:

- إطلاق بوابة الشراكة بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني "www.charaka-association.ma" التي تهدف إلى تحسين الولوجية والشفافية والحكمة الجيدة في منح التمويل العمومي لفائدة هذه المنظمات؛
- إعطاء الانطلاقة لمركز الاتصال ومواكبة الفاعلين في المجتمع المدني؛
- اصدار التقرير الحكومي الأول حول الشراكة بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني؛
- المصادقة على المرسوم المتعلق بالجائزة الوطنية للمجتمع المدني؛
- تنظيم النسخة الثانية من اليوم الوطني للمجتمع المدني.
- إضافة إلى مجموع هذه العمليات، سيشمل هذا المحور الاستراتيجي، برسم سنة 2017، الإجراءات والتدابير التالية:
- ◀ إصلاح الإطار القانوني للجمعيات من خلال المصادقة على مشروع مدونة منظمات المجتمع المدني؛
- ◀ إعداد سياسة عمومية لصالح جمعيات المجتمع المدني؛
- ◀ المصادقة على مرسوم إنشاء اللجنة بين وزارية لتنسيق السياسات العمومية وتنفيذها؛
- ◀ تنظيم الجائزة الأولى للمجتمع المدني.

III.4.1.4 إصلاح القضاء وتعزيز حقوق الانسان

◀ إصلاح القضاء

يستمد إصلاح المنظومة القضائية مبادئه الأساسية من دستور المملكة الذي كرس مبدأ استقلالية السلطة القضائية. ويرتكز هذا الورش الحيوي على التوجيهات السامية لجلالة الملك الذي يولي أهمية خاصة لمسألة العدالة وحماية حقوق وحريات المواطنين.

وهكذا، فإن أهم الإنجازات المسجلة منذ انطلاق عملية الإصلاح سنة 2013 تخص ما يلي:

- توطيد استقلال السلطة القضائية خصوصا من خلال ضمان الاستقلالية الادارية والمالية للمجلس الأعلى للسلطة القضائية.

وفي هذا الصدد، حرص القانون التنظيمي الجديد المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية على تطبيق الضمانات الممنوحة للقضاة، ولا سيما ما يتعلق بالاستقلالية والتعيين والترقية والتقاعد والانضباط.

وبالإضافة إلى ذلك، كرس القانون التنظيمي المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة مبدأ وحدة القضاء ووضع معايير لتقييم القضاة وتنظيم حقوقهم وواجباتهم وتدريب مساهمهم المهني.

- **تخليق منظومة العدالة** عبر مراقبة وتقييم النشاط المهني لهيئة كتاب الضبط وتنظيم وتخليق المهن القضائية من خلال توسيع مجال اختصاص المحامين في خدمة المواطنين (مرسوم المساعدة القضائية) وتعزيز التكوين الأولي والمستمر لفائدة المهن القانونية (المحامين والموثقين والمفوضين القضائيين...) وتحسين شفافية هذه المهن.
- **تعزيز الحماية القضائية للحقوق والحريات** من خلال اعتماد الحكومة لمشروع القانون التنظيمي المتعلق بالدفع بعدم دستورية القوانين وإعداد مشروع تعديل قانون المسطرة الجنائية ومشروع مراجعة القانون الجنائي في أفق إدراج جرائم جديدة وعقوبات بديلة مثل العمل من أجل المصلحة العامة ووضع مشروع قانون حول بنك وطني للبصمات الجينية.
- **الارتقاء بفعالية وكفاءة القضاء وتسهيل الولوج إلى الحقوق والعدالة** عبر توفير المساعدة القضائية للمتقاضين المعوزين عملاً بأحكام المادتين 118 و120 من الدستور، وكذا من خلال إعداد مشروع القانون المتعلق بالتنظيم القضائي الذي يهدف إلى تحسين أداء القضاء من خلال إحداث أقسام تجارية ومحاكم استئناف تجارية متخصصة ومعالجة صعوبات المقاولات عبر إرساء مسطرة جديدة وتسريع تنفيذ الأحكام القضائية.
- **تنمية القدرات المؤسسية** لا سيما من خلال تعزيز التكوين الأساسي ورفع مستوى وفعالية التكوين المستمر لجميع الهيئات المهنية التابعة للمجال القضائي. وهكذا، يرتقب الانتهاء من بناء المقر الجديد للمعهد العالي للقضاء بتكنوبوليس في سلا سنة 2017 بغلاف مالي يناهز 240 مليون درهم. سيخصص هذا المعهد، والذي تبلغ طاقته الاستيعابية 1000 طالب، لتكوين القضاة وكتاب الضبط وغيرهم من موظفي وزارة العدل والحريات، إضافة إلى مساعدي القضاء : المحامون والموثقون والعدول والمفوضون القضائيون...
- **تحديث الإدارة القضائية وتعزيز حكامتها** بالاعتماد على استخدام التقنيات الحديثة في أفق إحداث المحكمة الرقمية سنة 2020 لتشمل مجالات المحفوظات الرقمية القانونية وكذا المعاينة الإلكترونية لخلاصات الطب الشرعي ولسجلات القضايا والشكاوى.

وموازة مع ذلك، سيتم تسريع تحسين مستوى البنية التحتية للمحاكم عبر الشروع في بناء العديد من المحاكم ومحاكم الأسرة ومراكز القضاة المقيمين وتعميم استعمال الأدوات المعلوماتية.

◀ تعزيز المؤسسات العاملة في مجال حقوق الإنسان

تمت إعادة اعتماد المجلس الوطني لحقوق الإنسان "مركز أ" من قبل التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان كمؤسسة وطنية مستقلة ومتعددة المكونات، وذلك طبقاً لمبادئ باريس المنظمة للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

تتمثل أهم المنجزات التي حققها المجلس برسم سنة 2016 في ما يلي:

- في مجال حماية حقوق الإنسان، واصل المجلس جهوده لإعداد وضع آليات الوقاية والطعن التي تدخل ضمن الالتزامات الدولية للمغرب. كما واصل المجلس أيضا جهوده في مجال حماية حقوق المهاجرين وتنفيذ السياسة الجديدة للمملكة في مجال الهجرة.
- في إطار مساهمته في تنزيل الدستور والمذكرة الموقعة مع مجلسي البرلمان، أصدر المجلس الوطني لحقوق الإنسان ثلاثة تقارير موضوعاتية (الحرية الجموعية والحق في التظاهر ومشروع قانون بشأن حق اللجوء) وستة آراء حول مشاريع القوانين ودراسة حول تشغيل وقابلية تشغيل الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة؛
- في إطار تدخله في الأقاليم الجنوبية، تمّ تعزيز اللجان الجهوية العيون-السمارة والداخلية-أوسرد وكلميم-طانطان مما مكنها من أن تصبح فاعلا أساسيا على صعيد هذه الجهات. وفي نفس السياق، واصل المجلس الوطني لحقوق الإنسان دعمه لمركز الدراسات المتعلقة بالصحراء؛
- في مجال العلاقات الدولية، واصل المجلس نشاطه الدولي مع الشبكة الفرنكوفونية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والشبكة الأفريقية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وبالإضافة إلى ذلك، لا يزال المجلس يضطلع بدوره المؤسساتي المتمثل في تفاعله مع نظام حقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمم المتحدة؛
- في مجال تعزيز حقوق الإنسان، قام المجلس الذي يترأس اللجنة الوطنية لاعتماد المراقبين، بتنظيم مراقبة انتخابات الجماعات الترابية لشتبر من سنة 2015، كما شرع في التحضير لمراقبة الانتخابات التشريعية لأكتوبر 2016.

موازة مع ذلك، تمّ إنشاء المعهد الوطني للتكوين في حقوق الإنسان، مما مكن من تنظيم 30 دورة تدريبية في مجال حقوق الإنسان وكذا إعداد ونشر دليل التدريب في مجال حقوق الإنسان لفائدة الشباب (بالعربية والفرنسية) بشراكة مع اليونسكو ودليل لأندية التربية على المواطنة وعلى حقوق الإنسان (باللغة العربية).

III.1.4.5 تأطير الحقل الديني

اعتمد المغرب تحت القيادة السامية لأمر المؤمنين، استراتيجية متكاملة وشاملة ومتعددة الأبعاد لإصلاح الحقل الديني.

وفي هذا الإطار، يمكن تلخيص أهم الإنجازات خلال الفترة 2012-2016 فيما يلي:

◀ تكريس الإشعاع العالمي للنموذج الثقافي والديني المغربي من خلال إنشاء مؤسسة محمد السادس للعلماء الأفارقة وتعيين أعضاء مجلسه الأعلى وكذا تعزيز التعاون مع الدول الأجنبية في المجال الديني خصوصا من خلال تكوين 1.283 إماما ومرشدا إفريقيا؛

◀ تحسين التأطير الديني والتكوين العلمي عبر:

- إعادة تنظيم جامعة القرويين بفاس التي أصبحت تحت الرعاية السامية لجلالة الملك؛
- إنشاء معهد محمد السادس للقراءات والدراسات القرآنية بغية تكوين متخصصين في التجويد وكذا معهد محمد السادس لتكوين الأئمة والمرشدين والمرشدات والذي تم توسيعه لاستيعاب 1.000 طالب سنويا؛

- الرفع من عدد المستفيدين من برنامج التكوين الأولي للأئمة والمرشدين إلى 250 مستفيدا في السنة (150 إماما مرشدا و100 مرشدة)؛
- تكريس دور المرأة في التأطير الديني وتعزيز تمثيليتها بالمجلس العلمي الأعلى والمجالس العلمية المحلية؛
- تعزيز التأطير الديني للجالية المغربية المقيمة بالخارج من خلال الدعم المالي للمراكز الثقافية والجمعيات ذات الطابع الديني والروحي؛
- تأهيل الأئمة في إطار ميثاق العلماء من أجل تجديد الخطاب الديني وتحسين أداء المؤسسات الدينية، حتى تتمكن من مواكبة دينامية المجتمع المغربي؛
- مواصلة المجهودات المتعلقة بتحسين الوضع المادي للقيمين الدينيين وتعزيز الخدمات الاجتماعية لفائدتهم خاصة من خلال الرفع من التعويضات المقدمة وتحمل الدولة لمصاريف التأمين الطبي الأساسي والتكميلي وكذا إبرام اتفاقيات مع مجموعة من مقدمي الخدمات.

◀ تقوية البنية التحتية الثقافية والدينية من خلال :

- بناء 104 مساجد والمحافظات على 23 مسجد تاريخي وتأهيل 1281 مسجد في إطار البرنامج الوطني لتأهيل المساجد الآيلة للسقوط (منها 802 مسجد في طور الإنجاز) وكذا تجهيز فضاء تبلغ مساحته مليوني متر مربع مخصص لقاءات الصلاة؛
- مواصلة تنفيذ البرنامج الوطني للتزويد بالماء الصالح للشرب وخدمات الصرف الصحي عبر التأهيل البيئي ل 1122 مسجد ومؤسسة؛
- بناء 4 مركبات إدارية وثقافية و4 مركبات دينية وثقافية ومواصلة بناء 8 مركبات دينية وثقافية؛
- بناء متحف الحضارة المغربية للماء في مراكش في إطار تنظيم المؤتمر العالمي حول المناخ (كوب-22) بالمغرب؛
- ترميم تراث الأوقاف من خلال إعادة تأهيل العديد من المواقع الأثرية والمؤسسات التاريخية والمكتبات.

◀ تطوير التعليم العتيق ومحو الأمية في المساجد عبر:

- تأهيل مؤسسات التعليم العتيق من خلال إطلاق بناء 7 مؤسسات نموذجية، بالإضافة إلى ترميم وتهيئة 35 مؤسسة وكذا تجهيز العديد من المؤسسات؛
- تعميم المنح للتلاميذ الذين بلغ عددهم 26.941 برسم سنة 2016 ومنح بعض التعويضات وتنظيم دورات التكوين المستمر لفائدة المدرسين والإداريين في التعليم العتيق؛
- الرفع من عدد المستفيدين من برنامج محو الأمية بالمساجد، للوصول إلى أزيد من 250.000 مستفيد سنويا والزيادة في تعويضات المؤطرين؛
- احداث مستوى ثان للتكوين وتنفيذ الجيل الثاني من برنامج محو الأمية في المساجد الذي يتميز باستعمال التكنولوجيا الحديثة للمعلومات.

وسيرتكز برنامج العمل برسم سنة 2017 على المحاور الأساسية التالية:

- مواصلة اشغال بناء وترميم 13 مسجدا وتأهيل مجموعة من المساجد الآيلة للسقوط ؛
- مواصلة تنفيذ برنامج التأهيل البيئي للمساجد عبر برمجة خدمات للصرف الصحي لفائدة 124 مسجد؛
- مواصلة بناء 4 مؤسسات للتعليم العتيق وتجهيز 20 مؤسسة أخرى؛
- مواصلة برنامج محو الأمية في المساجد وبرنامج التأطير عن بعد لفائدة مليون مستفيد؛
- إتمام مشاريع بناء المركبات الدينية والثقافية للأحباس خاصة بوجدة وسلا وإطلاق أشغال بناء مشاريع جديدة؛
- إتمام مشاريع ترميم تراث الأوقاف خاصة ضريح مولاي إسماعيل بمكناس وسيدي علي أوبراهيم بخنيفرة مع إطلاق مشاريع جديدة للترميم؛
- مواصلة الجهود الرامية إلى تحسين الوضعية المادية وتوسيع الخدمات الاجتماعية المقدمة لفائدة القيمين الدينيين.

III.2.4 تعزيز دينامية الإصلاحات الكبرى

III.2.4.1 إصلاح أنظمة التقاعد

بناء على أشغال وتوصيات اللجنتين الوطنية والتقنية، وتبعا للاجتماعات المنعقدة مع المركزيات النقابية، وأخذا بعين الاعتبار آراء كل من المجلس الأعلى للحسابات وكذا المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، انخرطت الحكومة في إصلاح مقياسي لنظام المعاشات المدنية وذلك بهدف استعادة توازنه المالي وتمديد ديمومته من أجل ضمان الحقوق الحالية والمستقبلية للمنخرطين.

للإشارة، فإن هذا النظام قد سجل خلال سنتي 2014 و2015 عجزا تقنيا بلغ على التوالي 936 مليون درهم و2,7 مليار درهم، في حين سيتراوح العجز المتوقع برسم سنة 2016 ما بين 5,5 و6 مليار درهم. وبالتالي، فإن العجز المتراكم المتوقع نهاية سنة 2016 سيقارب 10 مليار درهم. هذا، وقد أبانت الدراسات الإكتوارية أن هذا النظام سيلجأ إلى احتياطاته المالية مما سيؤدي إلى نفاذها بحلول سنة 2022.

وفي هذا الإطار، عرفت سنة 2016، نشر القانون رقم 14-71 المغير والمتمم للقانون رقم 11-71 المحدث بموجبه نظام المعاشات المدنية وكذا القانون رقم 14-72 المحددة بموجبه السن التي يجب أن يحال فيها على التقاعد الموظفون والمستخدمون المنخرطون في نظام المعاشات المدنية بالجريدة الرسمية.

للإشارة أيضا، قررت الحكومة الرفع من الحد الأدنى للمعاش من 1.000 درهم إلى 1.500 درهم في الشهر، لفائدة المتقاعدين المدنيين والعسكريين المتوفرين على أكثر من 10 سنوات من الخدمة الفعلية وذلك من أجل تحسين مستوى المعاشات للفئات الأكثر فقرا.

هذا، ويجدر التذكير أن الإصلاح المقياسي لنظام المعاشات المدنية، لا يشكل سوى مرحلة أولية تندرج في إطار رؤية الإصلاح الشامل لأنظمة التقاعد الهادفة، على المدى المتوسط، إلى إرساء نظام معاشات ثنائي القطب يضم:

◀ **قطب القطاع العام:** يضم الصندوق المغربي للتقاعد والنظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد سيضم موظفي ومستخدمي القطاعات العمومية وشبه العمومية؛

◀ **قطب القطاع الخاص:** يتكون من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والصندوق المهني المغربي للتقاعد الذي سيضم أجراء القطاع الخاص وكذلك غير الاجراء بهذا القطاع.

كما تجدر الإشارة كذلك، إلى أن الحكومة انخرطت، من خلال مشروع القانون رقم 15-99 الذي تمت إحالته على مجلس المستشارين بتاريخ 19 يناير 2016، في توسيع التغطية في مجال التقاعد لفائدة المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا.

III.2.2.4. الإصلاص الضريبي

تشمل الإجراءات والإصلاحات الكبرى التي تم اتخاذها برسم سنة 2016، تقوية علاقة الشراكة والثقة مع الملزمين وتحسين عمل الإدارة الضريبية في مجال المراقبة والتحكم في عملية التحصيل وكذا تطوير الإدارة الرقمية.

◀ **تحسين العلاقات بين الإدارة الضريبية والملزمين، وذلك بالأساس عبر:**

- تبسيط مسطرة تسليم شهادة الوضعية الجبائية القانونية وذلك عبر وضع آلية تسمح بالبحث في الطلبات في أجل أقصاه 48 ساعة؛
- تخفيض عدد الوثائق المطلوبة من أجل الاستفادة من استرداد الضريبة على الدخل والمرتبطة باقتطاع الفوائد على القروض أو الأجر المتفق عليه مسبقا من أجل اقتناء سكن رئيسي؛
- تسريع معالجة المنازعات وتقليص أجل الرد على شكايات الملزمين ؛
- مواصلة برنامج "تصنيف الملزمين" بهدف تحديد، وفق مسطرة منظمة، المقاولات المتواجدة في وضعية ضريبية قانونية والمسيرة بطريقة شفافة وذات مستوى جيد من الانضباط الضريبي، وذلك من أجل تمكينها من تدابير مبسطة لتنفيذ التزاماتها الضريبية في أفضل شروط الاستجابة والسرعة : الإرجاع السريع للضريبة على القيمة المضافة، تخصيص شباك للاستقبال، معاملة تفضيلية للمنازعات الودية.....؛
- تنفيذ الاقتطاع من المنبع والدفع التلقائي المنصوص عليهما في مجال الضريبة على الدخل، بطريقة إلكترونية؛
- رقمنة شهادة رقم المعاملات وشهادة رقم التعريف الضريبي بالنسبة للمقاولات المنخرطة في خدمات الضريبة على الخط (SIMPL)؛
- تفويض استخلاص الضريبة على السيارات إلى المؤسسات البنكية وبعض مقدمي خدمات الأداء.

◀ **تعزير المراقبة الضريبية**

تتلخص أهم الإجراءات التي تم إنجازها في مجال المراقبة الضريبية فيما يلي:

- مراجعة آجال الفحص والتبليغ؛
- تبسيط ومراجعة الطعون وكذا اختصاصات اللجان (اللجان الضريبية المحلية واللجنة الوطنية للطعون الضريبية)؛

- مراجعة نظام الجزاءات ؛

- وضع نظام لتحليل المخاطر من أجل برمجة الملفات الواجب فحصها (نظام التنقيط)؛
- تعزيز تبادل المعطيات مع باقي الإدارات المعنية بغية الحد من الغش الضريبي علاوة على برمجة وإدارة الفحوصات المشتركة (المديرية العامة للضرائب وإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة)؛
- إحداث إطار رسمي لتأطير الاتفاقات الودية بغية توحيد وانسجام هذه الاتفاقات.

◀ تحسين التحصيل

تهم الإجراءات المنجزة برسم سنة 2016 بالأساس:

- إعداد مخطط سنوي للتحصيل؛
- إحداث أداة تسمح بتتبع الباقي تحصيله؛
- تطوير شراكات مختلفة مع باقي الإدارات العمومية (إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة، المحافظة العقارية والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي) للتمكن من المعلومة الضرورية لتحصيل الباقي تحصيله؛
- إعادة تنظيم الوحدات المكلفة بالتحصيل لا سيما من خلال الفصل بين التحصيل الجبري والتلقائي؛
- تعزيز الموارد البشرية المكلفة بالتحصيل وتطوير قدراتها.

◀ تطوير نظام المعلومات وذلك بالأساس عبر:

- تفويض عملية استخلاص الضريبة على السيارات ؛
- إنشاء نظام دفع متعدد القنوات لمجموع الضرائب والرسوم التي تديرها المديرية العامة للضرائب؛
- مواكبة تنفيذ التعريف الموحد للمقاولة؛
- تعزيز " النظام المندمج لفرض الضريبة " خاصة من خلال برنامج مخصص للتحصيل الجبري وكذا تحسين البرامج المتعلقة بالأمر بالصرف والمحاسبة؛
- إطلاق خدمة الضريبة على الدخل عبر الخط؛
- تفعيل نظام المعلومات المساعد على اتخاذ القرار « Système d'information Décisionnel »؛
- إطلاق مشروع "توثيق" والذي يروم رقمنة إيداع العقود الموثقة؛
- تفعيل "الحساب الضريبي" لفائدة المنخرطين في الخدمات الالكترونية للمديرية العامة للضرائب، والذي يمكن الملزم من الاطلاع على وضعيته الضريبية (التصريحات، الأداءات، نظام طلبات الإرجاع، الديون غير المؤداة...)
- تعزيز أمن النظام المعلوماتي وضمان استمرارية الخدمات ذات حساسية.

وتتعلق أهم الإصلاحات المبرمجة برسم سنة 2017 بمواصلة تنفيذ توصيات المناظرة الوطنية حول الجبايات، لا سيما عبر:

◀ مواصلة إصلاح الضريبة على القيمة المضافة؛

◀ إحداث مقتضيات مرتبطة بتنافسية المقاولات؛

◀ تبسيط الإجراءات وتحسين العلاقة بين الإدارة الضريبية والملزمين؛

◀ توسيع الوعاء الضريبي وترسيخ العدالة الضريبية؛

◀ مواصلة ترشيد النفقات الضريبية.

وتندرج الإجراءات المتعلقة بتحديث الإدارة الضريبية برسم سنة 2017 في إطار مواصلة تنفيذ المشاريع الموجودة قيد الإنجاز، وتتلخص في ما يلي:

◀ على مستوى تحسين جودة الخدمة، سيتم بالأساس مواصلة الإجراءات المتعلقة بتقليص مخزون وآجال معالجة الشكايات وتقليص آجال معالجة طلبات إرجاع الضريبة على القيمة المضافة وكذا تفعيل منظومة تصنيف المقاولات، بالإضافة إلى تعزيز رقمنة الشهادات وإحداث خدمات جديدة عبر الخط.

◀ على مستوى المراقبة الضريبية، سيتم التركيز على:

• إحداث نظام مندمج للتقاطع؛

• تسريع تفعيل التطبيقات المعلوماتية المخصصة للمراقبة الضريبية؛

• إحداث قاعدة معطيات لقرارات اللجنة الوطنية للطعون الضريبية وقرارات المحاكم والوثائق المونوغرافية ؛

• استكمال دليل الفحص؛

• تحيين وتعميم الدليل المرجعي لأئمة المعاملات العقارية؛

• تعزيز نظام تحليل المخاطر؛

• تطوير المبادرات في إطار التعاون الدولي.

◀ على مستوى التحصيل، تتعلق الإجراءات الرئيسية المرتقبة بإسناد الأداء التلقائي إلى المؤسسات البنكية كشريك للإدارة الضريبية وتقليص مخزون الباقي تحصيله وكذا تطوير الشراكات مع إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة والخزينة العامة للمملكة.

◀ على مستوى النظام المعلوماتي

تهدف الإجراءات المبرمجة إلى تقوية النظام المعلوماتي للإدارة الضريبية، عبر :

• مواكبة تعميم إجبارية الإقرار الإلكتروني، والأداء الإلكتروني للضرائب والحقوق والرسوم ؛

• مواصلة تعزيز "النظام المندمج لفرض الضريبة" عبر إغناء البرامج المخصصة للمنازعات الإدارية والقضائية وكذا المراقبة الضريبية والضريبة المحلية؛

• إطلاق خدمات الإرجاع والاسترجاع عبر الخط « Simpl-Remboursements » و« Simpl-Restitutions »؛

- إغناء نظام المعلومات المساعد على اتخاذ القرار ؛
- تطوير المبادلات الأتوماتيكية مع الشركاء.

◀ على المستوى التشريعي والتنظيمي

تتم مراجعة النصوص التشريعية والتنظيمية المؤطرة للميدان الضريبي، في إطار لجنة تم إحداثها لهذا الغرض وذلك بتشاور مع هيئة الخبراء المحاسبين. ويتعلق الأمر أساساً بتوضيح مقتضيات المدونة العامة للضرائب من أجل الحد من تباين التأويلات والتي تشكل مصدر نزاعات بين الإدارة الضريبية والملمزمين. كما ستشكل هذه العملية فرصة لتحسين النصوص الضريبية انسجاماً مع الممارسات الدولية الرائدة في هذا المجال.

III.3.2.4. إصلاح المقاصة

تم الشروع في إصلاح المقاصة منذ سنة 2012 من خلال مراجعة أولية لأسعار المحروقات. وقد مكن بعدها نظام المقايضة المعتمد بين سبتمبر 2013 ونونبر 2015 من مواصلة هذا الإصلاح عبر حذف الدعم الموجه لهذه المحروقات بصفة تدريجية، حيث لم تعد مدعمة ابتداء من فاتح يناير 2015.

على المستوى الميزانياتي، مكنت الهوامش الموفرة من خلال هذه الإجراءات من حصر نفقات الدعم في حدود الاعتمادات المالية المفتوحة برسم قانون المالية من جهة، ومن تصفية المتأخرات المتراكمة برسم السنوات السابقة من جهة أخرى.

وعلى إثر فترة انتقالية تراوحت بين شهري يناير ونونبر 2015 تمت خلالها المصادقة على أسعار المحروقات، تم لأول مرة تحرير هذه الأسعار ابتداء من فاتح ديسمبر 2015.

من ناحية أخرى، وبصفة عامة، يتوخى هذا الإصلاح إعادة هيكلة نظام الدعم الاجتماعي وذلك بالانتقال من منظومة دعم مرتكزة على الأسعار ومفتوحة لجميع الفئات الاجتماعية إلى منظومة دعم أكثر استهدافاً تعتمد على الخدمات وبرامج الحماية الاجتماعية (برنامج راميد وتيسير ومبادرة مليون محفظة...)

ومن أجل تعزيز تأمين تموين البلاد بحاجياتها من المواد الطاقية، أعطى القانون الجديد المتعلق بالمواد النفطية، الذي دخل حيز التنفيذ بتاريخ 2 مارس 2016، أهمية بالغة للتموين ومعايير جودة هذه المواد.

ويقدم التقرير حول المقاصة المرفق بمشروع قانون المالية أهم التفاصيل بخصوص هذه الإجراءات.

III.3.4. تحسين حكمة السياسات العمومية

III.3.4.1. تنزيل القانون التنظيمي رقم 13-13 لقانون المالية

خلال سنة 2017، ستواصل الحكومة جهودها الرامية لتنزيل القانون التنظيمي رقم 13-13 لقانون المالية. وهكذا، سيتم في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2017 بذل الجهود لمواصلة تفعيل التدابير المتعلقة بالقواعد المالية الجديدة الرامية إلى تعزيز نجاعة النفقة العمومية وتعزيز شفافية المالية العمومية والمقروئية الميزانياتية وكذا تقوية المراقبة البرلمانية على المالية العمومية.

هذا، وفي إطار الجهود المبذولة من أجل استثمار الفترة التي تسبق دخول جميع أحكام القانون التنظيمي لقانون المالية حيز التنفيذ وبغاية ضمان استمرارية التطور المسجل خلال المراحل التجريبية الثلاثة السابقة المنجزة برسم قوانين المالية لسنوات 2014 و2015 و2016، أعطى منشور رئيس الحكومة تحت رقم 6/2016 الصادر بتاريخ 23 ماي 2016، انطلاقة المرحلة التجريبية الرابعة لتشمل كافة القطاعات الوزارية والمؤسسات.

وستعرف هذه المرحلة التجريبية الرابعة، بالإضافة إلى المحاور التي تم تفعيلها خلال المراحل التجريبية الثلاثة السابقة، إعداد تقارير نجاعة الأداء من طرف القطاعات الوزارية التي شاركت في المرحلة التجريبية الأولى، والتي ستعرض من خلال هذه التقارير حصيلة المنجزات ودرجة تحقيق الأهداف المسطرة مسبقا في مشاريع نجاعة الأداء برسم السنة المالية 2015 مع إبراز وتبرير الفوارق المسجلة، عند الاقتضاء.

وتجدر الإشارة في هذا الصدد أنه استعدادا لدخول المقتضى المتعلق بمحدودية الاعتمادات المفتوحة برسم فصل الموظفين والأعوان حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2017، تم إحداث لجنة بين وزارية بموجب منشور السيد رئيس الحكومة الصادر بتاريخ 07 أكتوبر 2015، عهد إليها الانكباب والتفكير في سبل تفعيل المقتضى الجديد المتعلق بنفقات الموظفين والأعوان. وقد أثمر عمل هذه اللجنة اعتماد نموذج لاحتساب كتلة الأجور وكذا اقتراح تبسيطات مسطرية في مجال تدبير الموارد البشرية. كما تم وضع دليل عملي لتوقع كتلة الأجور رهن إشارة القطاعات الوزارية والمؤسسات.

علاوة على ذلك، تشكل سنة 2017 سنة حاسمة لتهيئ دخول مقتضيات القانون التنظيمي لقانون المالية حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2018. ويتعلق الأمر بالتدابير المتعلقة باعتماد التبويب الميزانياتي الجديد القائم على البرامج وبتفعيل منهجية نجاعة الأداء وبتقديم مشاريع نجاعة الأداء المرفوقة بمشاريع الميزانيات القطاعية للجان البرلمانية المعنية وبمسك المحاسبة العامة وبتطبيق القاعدة الجديدة المتعلقة بتحديد سقف ترحيل اعتمادات الاستثمار وكذا القواعد الجديدة المتعلقة بتحويل الاعتمادات.

موازة مع ذلك، ستتم خلال سنة 2017 مواصلة ملاءمة النظام المعلوماتي الميزانياتي الحالي بغاية إدراج الوظائف الجديدة المحدثه بموجب القانون التنظيمي، لا سيما إصدار الوثائق الميزانياتية (مشروع نجاعة الاداء، تقرير نجاعة الأداء) وإعداد البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات.

كذلك، ومن أجل منح خارطة طريق لمختلف الفاعلين المكلفين بتنفيذ القانون التنظيمي لقانون المالية خلال الفترة 2016-2020، تم إعداد برامج للعمل والتكوين والتواصل تهم تنزيل أحكام القانون التنظيمي لقانون المالية، وذلك بتنسيق مع القطاعات الوزارية والمؤسسات المعنية.

هكذا، وفي إطار تقوية الشفافية الميزانياتية، تم إعطاء الانطلاقة لموقع إلكتروني خاص بالقانون التنظيمي تتمثل أهدافه في تعزيز وتثمين التواصل بشأن القانون التنظيمي لقانون المالية، وتيسير الولوج للوثائق وكذا إحداث فضاء للنقاش وتبادل أفضل الممارسات.

III.2.3.4. تحديث الادارة العمومية

في إطار مواصلة تنفيذ التزامات الحكومة في مجال تحديث الإدارة العمومية، من أجل الرفع من فعاليتها وتحسين الخدمات التي تقدمها للمواطن والمقاولة، عملت الحكومة على تفعيل الاجراءات التالية :

◀ تطوير الرأسمال البشري عبر:

- مراجعة النظام العام للوظيفة العمومية من خلال إدراج المفاهيم الحديثة في تدبير الموارد البشرية بالوظيفة العمومية واعتماد مدونات أخلاقية خاصة ببعض أصناف الوظائف؛
- تفعيل منظومة التشغيل عن طريق التعاقد بالوظيفة العمومية بغية تمكين الإدارات من الاستعانة بخبرات وكفاءات عالية ومتميزة في الإشراف على بعض المشاريع المهيكلية وإنجازها، وكذا بعض الكفاءات التي ستكون لها مهام ذات طابع مؤقت ومستعجل؛
- توحيد منهجيات التدبير الحديث للموارد البشرية من خلال تعميم الدلائل المرجعية للوظائف والكفاءات؛
- مراجعة منظومة التكوين المستمر من أجل تقوية الكفاءات وتهيئ الخلف من الموارد البشرية؛
- تحسين الأوضاع الاجتماعية للموظفين والأعوان بالإدارات عبر توسيع الأعمال الاجتماعية وتعزيز الحماية الاجتماعية ومعالجة الإشكاليات المتعلقة بحوادث الشغل والأمراض المهنية ومعاش الزمانة ؛
- دعم مقارنة النوع بالوظيفة العمومية من خلال ملائمة الشغل مع الوضعية الاجتماعية للمرأة؛
- مراجعة مسطرة التعيين في المناصب العليا ومناصب المسؤولية.

◀ تأهيل الإدارة وتحسين خدماتها : عبر الإجراءات التالية:

- مواصلة الإجراءات المتعلقة بتبسيط المساطر الإدارية؛
- تحسين الاستقبال ومعالجة الشكايات؛
- تطوير الخدمات الإلكترونية؛
- دعم النزاهة والشفافية؛
- تحديث أساليب وطرق التدبير بالإدارة العمومية (تبادل أفضل الممارسات والتطبيقات بين الإدارات العمومية وإصدار ميثاق المرافق العمومية وإحداث مرصد الإدارة العمومية).

◀ تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للوقاية من الرشوة ومحاربتها

تميز العمل الحكومي في مجال تخليق الحياة العامة باعتماد استراتيجية وطنية للوقاية من الرشوة ومحاربتها والتي تهدف إلى تقوية النزاهة الأخلاقية للفاعلين في القطاعات المستهدفة والتخفيف من آثار الرشوة بشكل ملموس في أفق 2025.

وتستهدف هذه الاستراتيجية القطاعات الأكثر عرضة لآفة الرشوة ويتعلق الأمر بالصحة والأمن والعدل والجماعات الترابية. وتشمل الإجراءات ذات الأولوية لهذه الاستراتيجية 10 برامج و239 مشروعا وإجراء عمليا لها تأثير مباشر على آفة الرشوة وتهم مجالات الحكامة والوقاية والعقوبة والتواصل والتحسيس وكذا التربية والتكوين. وسيتم إنجاز هذه العمليات، الموزعة على 17 قطاعا وزاريا، على مدى 10 سنوات (2015-2025).

تجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن بعض القطاعات قامت ببرمجة بعض المشاريع برسم الفترة الأولى لتفعيل هذه الاستراتيجية (2015-2016) من خلال :

- صدور المرسوم المتعلق بإعادة تنظيم وتحديد اختصاصات اللجنة الوطنية للطلبات العمومية؛
- تفعيل الرقم الأخضر لدى وزارة العدل والحريات للتبليغ عن حالات الرشوة؛
- مراقبة رجال الدرك الملكي من خلال تثبيت كاميرات؛
- تحسين الاستقبال عبر أخذ المواعيد وإرسال ومعالجة الشكايات عن طريق الأنترنت على مستوى وزارة الصحة؛
- اجتياز امتحان السياقة عبر أخذ المواعيد ومراقبة مراكز الامتحانات بالكاميرات؛
- إعداد مشروع مرسوم يتعلق بتنظيم مباريات موحدة للولوج للوظيفة العمومية؛
- وضع نظام معلوماتي لتدبير خدمات الأمن الوطني.

III.3.4.3.3.4 تحسين حكمة المؤسسات والمقاولات العمومية

يهر تحسين حكمة قطاع المؤسسات والمقاولات العمومية عبر إصلاح منظومة الحكمة والمراقبة المالية ومواصلة تفعيل ميثاق الممارسات الجيدة لحكمة هذه المؤسسات الذي تم اعتماده سنة 2012 وتعميم العلاقات التعاقدية المتعددة السنوات بين الدولة والمؤسسات والمقاولات العمومية ودعم الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

◀ فيما يخص إصلاح آليات الحكمة والمراقبة المالية للدولة على المؤسسات والمقاولات العمومية، تم إعداد مشروع قانون من شأنه الارتقاء بهذه المنظومة نحو تدبير أفضل للمخاطر وتحسين نجاعة الأداء والحفاظ على الملك العمومي مع تعزيز احترافية مهن المراقبة والعضوية بالمجالس التداولية داخل المؤسسات والمقاولات العمومية .

◀ سيتم تسريع مسلسل تنفيذ ميثاق الممارسات الجيدة لحكمة المؤسسات والمقاولات العمومية خلال سنة 2017 عبر المصادقة، من قبل المجالس التداولية للمؤسسات والمقاولات العمومية، على مخططات تحسين الحكمة ووضع واستعمال مختلف آلياتها.

كما ستعرف سنة 2017 أنشطة جديدة في هذا المجال من قبيل إجراء عمليات التقييم الخارجي لحكمة بعض المؤسسات والمقاولات العمومية من جهة، ومن جهة أخرى، مباشرة أشغال تحيين ميثاق الممارسات الجيدة لحكمة المؤسسات والمقاولات العمومية الذي تم إعداده سنة 2012 .

◀ تعميم العلاقات التعاقدية المتعددة السنوات بين الدولة والمؤسسات والمقاولات العمومية

من أجل تمكين المؤسسات والمقاولات العمومية من تموقع أفضل وتعزيز مساهمتها في دينامية التطور الاقتصادي والاجتماعي للبلاد، تتواصل الجهود الرامية للتعميم التدريجي للعلاقات التعاقدية متعددة السنوات بين الدولة والمؤسسات والمقاولات العمومية وتعزيز جودة تدبيرها وشفافيتها.

ويتمثل الهدف الأساسي من هذا الإجراء في التأثير الإيجابي على الأداء العملي والتدبري للمحافظة العمومية نظرا لما يتيح من عصنة تسيير المؤسسات والمقاولات العمومية وترشيد نفقاتها وتحسين نمط حكومتها وربط المسؤولية بالمحاسبة وديمومة نموذجها المقاولاتي.

في مجال التعاقد، تخضع عقود البرامج التي توجد في طور الإنجاز للتتبع والتقييم الدوري وفقا للأحكام التعاقدية الخاصة بكل حالة، وتهتم على الخصوص الدولة-المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب (2014-2017)، الدولة-وكالة تهيئة ضفة أبي رقراق (2014-2018)، الدولة-مجموعة بريد المغرب (2013-2017)، الدولة-وكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بمراكش (2013-2016)، الدولة-الخطوط الملكية المغربية (2011-2016)، وكذا عقود البرامج المنتهية والمتعلقة بالدولة-المكتب الوطني للسكك الحديدية (2010-2015) والدولة-الشركة الوطنية للطرق السيارة بالمغرب (2008-2015).

وتجدر الإشارة إلى العلاقات التعاقدية الخاصة التي تميز عقود البرامج المبرمة بين الدولة وبعض المؤسسات والمقاولات العمومية نظرا للأهمية المالية والاقتصادية والاجتماعية التي تميزها. ويتعلق الأمر بالعقود المبرمة بين الدولة والمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب والخطوط الملكية المغربية التي تخضع لتتبع منتظم كل ثلاثة أشهر من طرف مكاتب دراسات خارجية.

◀ دعم الشراكة بين القطاعين العام والخاص

تماشيا مع إرادة الحكومة لتعزيز الاستثمار العمومي وتنويع مصادره، وموازة مع إحداث الإطار القانوني والتنظيمي للشراكة بين القطاعين العام والخاص، وضعت الحكومة، على إثر دخول القانون رقم 12-86 بتاريخ 22 يناير 2015 ومرسومه التطبيقي رقم 45-15-2 حيز التنفيذ، الإطار المؤسسي للحكومة العمومية لعقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص عن طريق تعيين أعضاء اللجنة بين-وزارية المكلفة بالشراكة بين القطاعين العام والخاص.

وعلاوة على ذلك، وفي إطار تنفيذ المقاربة البرمجية لمشاريع الشراكة بين القطاعين العام والخاص، قامت الحكومة بفحص المشاريع العمومية التي تلبى معايير الاستفادة من الشراكة بين القطاعين العام والخاص، وذلك من خلال إنجاز الدراسات القبلية التي تمكن من التحديد الدقيق لنطاقها وجدواها. يتعلق الأمر بـ 6 مشاريع تم إطلاق طلبات العروض المتعلقة بها وتهتم الصحة والمطارات والموانئ والطرق السيارة.

كما تعتزم الحكومة تسريع وتيرة ورش الشراكة بين القطاعين العام والخاص من خلال اتخاذ عدد من الإجراءات:

- مواصلة الدعم في إطار إعداد وتنفيذ المشاريع التي تم تحديدها من قبل المؤسسات والمقاولات العمومية والقطاعات الوزارية؛

- تنظيم دورات تكوينية متخصصة حسب القطاع لفائدة المؤسسات والمقاولات العمومية والوزارات؛

- تطوير مجال التعاون وتبادل الخبرات مع الشركاء الوطنيين والدوليين.

ويتناول التقرير حول المؤسسات العمومية والمقاولات العمومية، المرافق لمشروع قانون المالية، بالتفصيل أهم التدابير المتخذة في هذا الشأن.

III.4.3.4 إصلاح السياسة العقارية

يتم تجسيد إصلاح السياسة العقارية من خلال تنفيذ العديد من المشاريع المهيكلة الرامية إلى تحديث وتحسين تدبير الملك العقاري للدولة. وتتلخص أهم محاور هذا الإصلاح فيما يلي:

◀ دعم الاستثمار المنتج والتجهيزات العمومية

مع متم النصف الأول من سنة 2016، تمت تعبئة مساحة إجمالية تبلغ 10.537 هكتارا من الملك الخاص للدولة من أجل مواكبة دينامية التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلد. وتستهدف تعبئة هذا الوعاء العقاري إنجاز استثمارات تبلغ قيمتها 7.145 مليون درهم وإحداث 5.720 منصب شغل.

وقد تم خلال هذه الفترة، مواصلة مواكبة المشاريع التنموية الجهوية الكبرى والتي تتعلق بإنجاز منطقة صناعية في إطار برنامج "طنجة الكبرى 2014-2017" وتهيئة وادي مرتيل بتطوان وإنشاء قطب جهوي للمنتجات الغذائية واللوجستيك في إطار برنامج "الرباط مدينة الأنوار، العاصمة المغربية للثقافة".

علاوة على ذلك، وفي إطار مواكبة الاستراتيجيات القطاعية، تمت تعبئة مساحة تبلغ 9.815 هكتار لدعم تنفيذ الاستراتيجية الطاقية للمملكة كما تمت تعبئة مساحة تبلغ 245 هكتار لفائدة مشروع مصنع "بوجو (PSA)" بالقيظرة و450 هكتار من أجل مواكبة إنجاز المناطق اللوجستكية متعددة التدفق على صعيد جهة فاس-مكناس وذلك في إطار تفعيل عقد-البرنامج المتعلق بالاستراتيجية الوطنية لتطوير التنافسية اللوجستكية.

وفيما يتعلق بدعم تطوير القطاع الفلاحي، بلغت المساحة الإجمالية المعبئة في إطار الشراكة بين القطاعين العام و الخاص 103.701 هكتار باستثمار إجمالي قيمته 19,7 مليار درهم يتوخى إحداث 51.615 منصب شغل. وبلغت مساحة الأراضي الفلاحية الموضوعة رهن إشارة المستثمرين في إطار تأجير طويل الأمد برسم الأسدس الأول من سنة 2016، حوالي 1.470 هكتار باستثمار إجمالي يبلغ 293 مليون درهم يتوخى إحداث 756 منصب شغل وإتاوة إيجار تبلغ 1,6 مليون درهم.

وموازاة مع ذلك، وفي إطار تخصيص أراضي الدولة اللازمة لسير الإدارات العمومية، تم برسم النصف الأول من سنة 2016، تخصيص مساحة 57 هكتار للإدارات العمومية بهدف إنجاز التجهيزات العمومية.

◀ تصفية وحماية الأملاك العقارية للدولة

عرفت سنة 2016 مواصلة تصفية الوضعية القانونية للملك الخاص للدولة عبر تسجيل 5.694 هكتار مما رفع نسبة المساحة الإجمالية المسجلة إلى 52% .

كما ارتكزت الجهود المبذولة كذلك على تصفية حالات احتلال الملك الخاص للدولة بدون حق أو رسم عبر معالجة 8.041 حالة تخص مساحة إجمالية تقدر بـ 71.177 هكتار محتلة من طرف أشخاص ذاتيين ومعنويين بما نسبته 87% من حالات الاحتلال.

بالإضافة إلى ذلك، تمت معالجة قاعدة معطيات الأملاك العقارية بالتنسيق مع الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية. كما أفضت إجراءات تدبير وتتبع النزاعات القضائية بهدف الحفاظ على مصالح الدولة إلى إصدار أحكام قضائية تتعلق بـ 267 حالة نزاع قضائي لصالح الدولة تهم مساحة إجمالية تقدر بـ 3.655 هكتار، و121 حالة ضد الدولة تتعلق بمساحة إجمالية تقدر بـ 1.696 هكتار.

◀ التدبير الديناميكي لأموال الدولة

بهدف إضفاء دينامية على تفويت الدولة للمساكن ذات العائدات الجد ضعيفة، تم تعديل الأحكام التنظيمية واتخاذ مجموعة من التسهيلات في إطار مرسوم رقم 2-14-391 الصادر بتاريخ 30 أكتوبر 2014 وقرار وزير

الاقتصاد والمالية بتاريخ فاتح دجنبر 2014. وتهدف هذه الاجراءات ذات الطابع الاجتماعي إلى تشجيع الفئات الاجتماعية ذات الدخل الضعيف من قملك المساكن التي تستغلها.

◀ تحسين الحكامة

تهم الجهود المبذولة في هذا الصدد:

- إعداد مشروع مدونة أملاك الدولة وإخضاعه لمسطرة المصادقة من أجل مواكبة أفضل للدينامية الوطنية للاستثمار والاستجابة الفعالة لانتظارات الشركاء؛
- حماية المملك الخاص للدولة من خلال إطلاق صفقات لرقمنة الوثائق والرسوم المرجعية. وهكذا، تم رقمنة أكثر من 300.000 وثيقة وتحميلها في برنامج تم اقتناؤه لهذا الغرض « Ex libris ».

ستتميز سنة 2017 بمواصلة الجهود المبذولة من أجل تحسين الحكامة خصوصا من خلال تتبع تنفيذ مشروع مدونة أملاك الدولة ومواصلة ورش تحديث النظام المعلوماتي. كما ستعرف سنة 2017 مواصلة مواكبة السياسات القطاعية وبرامج التنمية الجهوية ودعم إنجاز التجهيزات العمومية وحماية وتصفية المملك الخاص للدولة .

ويتناول التقرير حول العقار العمومي المعبأ من أجل الاستثمار، المرافق لمشروع قانون المالية، بالتفصيل أهم التدابير المتخذة في هذا الإطار.

III.4.3.5 تعزيز الحكامة الأمنية

في ظل ظرفية دولية وجهوية تتسم بالتوتر واستفحال التهديدات الإرهابية والإجرامية بظلالها، تواصل الحكومة تقوية الوسائل الأمنية من أجل الحفاظ على أمن مجموع التراب الوطني. بالتالي، فإن المقاربة المغربية المبنية على اليقظة والمرونة حسب تطور التهديدات، تتوخى مقاربة استباقية هدفها خلق استراتيجية متكاملة ومتماسكة تقوم على ثلاث ركائز متكاملة: تعزيز الحكامة الأمنية ومكافحة الفقر والإقصاء وعدم المساواة الاجتماعية وتعزيز قيم التسامح الديني.

وهكذا واصلت مختلف الأجهزة الأمنية تعزيز مواردها البشرية وتحديث وسائلها التقنية من أجل اجتثاث بؤر التعصب والقضاء على جذورها.

في هذا الإطار، عززت الحكومة، سنة 2015، الترسانة القانونية لمكافحة الإرهاب من خلال سن القانون رقم 86-14 المعدل والمتمم لبعض أحكام المدونة الجنائية والمسطرة الجنائية المتعلقة بمكافحة الإرهاب لتشمل الالتحاق بمعسكرات وبؤر الإرهاب، وخاصة على المستوى الدولي. كما تمكن هذه الأحكام من تجريم أعمال الدعاية والإشادة أو تشجيع الإرهاب.

بخصوص سنة 2017، ووفقا للتوجيهات الملكية السامية، فإن الحكومة ستعمل على تعزيز أسس الحكامة الأمنية عن طريق توفير الموارد البشرية والمادية للأجهزة الأمنية الوطنية وذلك لتمكينها من أداء واجباتها على أكمل وجه وكذا تنسيق تدخلاتها على المستوى الداخلي والخارجي من أجل حماية سلامة البلاد والمواطنين ضد كل أشكال الجريمة والتطرف.

III.6.3.4. الإشعاع الدبلوماسي وتعزيز العمل الخارجي للمغرب

أخذا بعين الاعتبار الرهانات الدبلوماسية والاستراتيجية الجديدة، وتطبيقا للتوجيهات الملكية السامية، اعتمد المغرب سياسة خارجية أكثر تماسكا تهدف إلى التعريف بصورة المغرب وتسهيل الضوء على أهم إنجازاته في فضاءات الانتماء والجوار والشراكة، سواء على المستوى الجهوي أو على المستويين الثنائي والمتعدد الأطراف.

وتتطلب هذه التوجيهات الجديدة ملائمة الدبلوماسية المغربية للتطورات السريعة للممارسة الدبلوماسية، التي يغذيها التغيير المستمر في العلاقات الدولية والأزمات الجهوية المتعاقبة، لذا يتعين وضع رؤية دبلوماسية أكثر مهنية، قادرة على أن تتماشى مع الدينامية السياسية والاقتصادية التي يعرفها المغرب حاليا، والتي تمر عبر تعزيز قدرات تدبير النظام الدبلوماسي، لا سيما من خلال تسليط الضوء على إمكانات جديدة من حيث الموارد البشرية وهندسة جديدة للنظام المعلوماتي المرتكز على تحسين الفعالية وتوطيد الأمن.

وفي هذا الصدد سجلت سنة 2016 عددا من الإنجازات تتلخص أساسا فيما يلي:

- ◀ مواصلة التعبئة على الساحة الدولية للدفاع عن الوحدة الترابية للمملكة؛
- ◀ تحسين الخدمات المقدمة للمغاربة المقيمين بالخارج من خلال:
 - إطلاق رقم أخضر دولي لتلقي شكاوى المغاربة المقيمين بالخارج فيما يخص الخدمات القنصلية المقدمة لهم؛
 - إعادة تأهيل عدد من المباني القنصلية لتحسين ظروف الاستقبال. ويتعلق الأمر بإنهاء أشغال إعادة تأهيل مقر القنصليات العامة للمملكة بفرانكفورت، فالنسيا ودن بوش.
- ◀ تعزيز تمثيلية المغرب على الساحة الدولية عن طريق فتح تمثيلات دبلوماسية جديدة: بنين، رواندا، جزر موريشيوس، تنزانيا، موزامبيق، الفلبين، كازاخستان، بنما، باراغواي وأوروغواي وكذا عبر استمرار مساهمة المملكة في المنظمات الدولية ؛
- ◀ إطلاق التحضيرات لتنظيم المؤتمر الثاني والعشرين للأمم المتحدة للتغيرات المناخية (COP22) الذي سيعقد في مراكش في نونبر 2016 ، وذلك بالتنسيق مع مختلف الشركاء.
- ومن أجل رفع تحديات السياسة الخارجية وتعزيز العمل الدبلوماسي للمغرب، ستعرف سنة 2017 عددا من الإجراءات أهمها:
 - ◀ المساهمة، بشراكة مع القطاعات الوزارية المعنية، في تحسين تدبير شؤون الهجرة بالمغرب؛
 - ◀ تعميم برنامج الدبلوماسية بالأهداف على جميع البعثات الدبلوماسية والمراكز القنصلية ؛
 - ◀ تعزيز تمثيلية المغرب على الساحة الدولية عن طريق افتتاح تمثيلات دبلوماسية جديدة؛
 - ◀ تحسين الخدمات المقدمة للجالية المغربية بالخارج من خلال حماية الحقوق الاجتماعية للمغاربة المقيمين بالخارج، وكذا تقديم المساعدات الاجتماعية للمحتاجين؛
 - ◀ إنهاء مشاريع بناء المركبات الدبلوماسية بواشنطن، نواكشوط، ليرفيل، مالابو وأبوظبي؛

- ◀ إطلاق مشاريع جديدة لبناء مقرات سفارة المملكة المغربية، لا سيما بالمانماة، واجادوجو، كينشاسا، نيامي وأديسا أبابا؛
- ◀ مواصلة وإنهاء أشغال إعادة تأهيل عدد من المباني التي تضم قنصليات المملكة في الخارج.

III.4.4 مواصلة استعادة التوازنات الماكرو-اقتصادية

تماشيا مع مقتضيات الدستور، التزمت الحكومة منذ تنصيبها، بالتدبير الصارم للمالية العمومية من خلال تكريس مبدأ الحفاظ على التوازن الميزانياتي. وفي هذا الإطار، استهدف البرنامج الحكومي الاستعادة التدريجية لهذا التوازن بغية تقويم مسار المالية العمومية بهدف تقليص عجز الميزانية في حدود 3% من الناتج الداخلي الخام.

وقمت ترجمة هذا الالتزام، خلال السنوات الأخيرة، من خلال اعتماد التدابير الملائمة للتدبير الأمثل للنفقات والتحصيل الأمثل للمداخل، وكذا تنفيذ مقتضيات القانون التنظيمي الجديد لقانون المالية.

III.4.4.1 استعادة التوازن الميزانياتي

يتمثل استقرار الإطار الميزانياتي في احتواء عجز الميزانية في مستوى مقارب للمعايير الدولية مع تعزيز الاستثمار العمومي المنتج بغرض دعم التنمية الاقتصادية والاستجابة لحاجيات الدولة على مستوى البنيات التحتية الاقتصادية والاجتماعية.

وفي هذا الصدد، عرف العجز الميزانياتي انخفاضا تدريجيا منذ سنة 2013 ليصل إلى 5% من الناتج الداخلي الخام عوض 7,2% سنة 2012. وهكذا تم تسجيل نسبة 4,9% سنة 2014 و 4,3% سنة 2015 ومن المتوقع أن يبلغ 3,5% من الناتج الداخلي الخام متم 2016.

وتعزى هذه الإنجازات إلى التدابير المتخذة على مستوى ترشيد النفقات العمومية المعتمدة من طرف الحكومة خلال الفترة 2012-2016، ويتعلق الأمر بـ :

- ◀ تجميد 15 مليار درهم من اعتمادات الاستثمار الجديدة المفتوحة برسم قانون المالية لسنة 2013 بموجب مرسوم، واستهدف هذا الإجراء، أساسا، تصفية الاعتمادات المرحلة التي سجلت ارتفاعا مهما، حيث انتقلت من 9 مليار درهم سنة 2005 إلى 21 مليار درهم سنة 2013؛

◀ تخفيض النفقات المرتبطة بالإقامة والنفقات المخصصة للفندقة والاستقبال وكذا تنظيم المؤتمرات؛

◀ تقليص النفقات المخصصة لشراء وكرء السيارات مع إمكانية اللجوء إلى التأجير التمويلي (Leasing)؛

◀ تشجيع اللجوء إلى الاستعمال المشترك لوسائل التسيير؛

◀ عدم برمجة تشييد مباني إدارية أو مساكن وظيفية جديدة وتشجيع الاستعمال المشترك للمباني القائمة؛

◀ تخفيض النفقات المتعلقة بالدراسات مع تشجيع اللجوء إلى الخبرات الداخلية للإدارة؛

◀ ترشيد التحويلات لفائدة المؤسسات والمقاولات العمومية، وكذا مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة والحسابات الخصوصية للخزينة حسب مستوى فائض الخزينة والتقدم المسجل برسم المشاريع الموكولة إليهم.

وعليه، فإن مشروع قانون المالية لسنة 2017 يندرج في إطار مواصلة تدابير الترشيح التي تم تبنيها خلال السنوات الأخيرة، كما يعكس أيضا، التزام الحكومة باعتماد سياسة ميزانية فعالة والحفاظ على استقرار التوازنات الخارجية.

III.1.1.4.4 التحكم في النفقات

تضمنت المذكرة التوجيهية بخصوص إعداد مشروع قانون المالية برسم سنة 2017 مجموعة من التدابير الرامية إلى تقليص العجز الميزانياتي في حدود 3% من الناتج الإجمالي الخام، وذلك بالأساس، عبر اعتمادها لسياسة إرادية لترشيح النفقات حسب الاحتياجات بما يمكن من تقليص معدل ارتفاع الدين العمومي وتوفير الموارد الضرورية لدعم الاستثمارات العمومية. وترتكز هذه التدابير حول المحاور التالية:

◀ التحكم في كتلة الأجور، من خلال:

- دخول طابع محدودية اعتمادات نفقات الموظفين حيز التطبيق؛
- حصر المناصب المالية في الحد الأدنى الضروري لتحسين جودة الخدمات المقدمة للمواطنين، مع العمل على تفعيل آليات إعادة الانتشار بهدف تغطية العجز في أعداد الموظفين على المستوى التراي أو القطاعي؛
- التقيد بعدم برمجة نفقات الموظفين في ميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة.

◀ ترشيح نمط عيش الإدارة

يتعلق هذا الإجراء أساسا بمواصلة مجهودات ترشيح النفقات التالية:

- مستحقات الماء والكهرباء والاتصالات؛
- كراء وتهيئة وتأثيث المقرات الإدارية؛
- مصاريف المهام والتنقل إلى الخارج؛
- الاستقبال والفندقة وتنظيم المؤتمرات والندوات؛
- النفقات المرتبطة بكراء واقتناء السيارات.

◀ تحسين فعالية نفقات الاستثمار، وذلك عبر:

- تسريع وتيرة إنجاز المشاريع الاستثمارية مع إعطاء الأولوية من جهة للمشاريع موضوع اتفاقيات والتزامات موقعة أمام جلالة الملك، أو مع المؤسسات الدولية أو الدول المانحة، ومن جهة أخرى، للمشاريع ذات الأثر الواضح من حيث إحداث فرص الشغل وإنتاج الثروات وتحقيق التوازن المجالي والجهوي، وكذا تحسين ظروف عيش المواطنين؛

- الحرص على توفر المشاريع المبرمجة على دراسات قبلية تحدد مردوديتها الاجتماعية والاقتصادية، وعلى معايير محكمة لانتقائها، وكذا آليات دقيقة لتتبع تنفيذها وضبط كلفتها؛

- مواصلة تصفية الاعتمادات المرحلة في أفق تفعيل مقتضيات القانون التنظيمي الجديد لقانون المالية المتعلقة بتحديد سقف الاعتمادات المرحلة؛
- وجوب التزام الآمرين بالصرف بالمقتضيات الدستورية والقانونية المتعلقة بنزع الملكية من أجل المنفعة العامة والحرص على إحداث المرافق والتجهيزات العمومية على المواقع المتضمنة في تصاميم التهيئة والمنع التام للاعتداء المادي على عقارات الأغيار، والتقيد بالتسوية المسبقة للوضعية القانونية للعقار المخصص للمرافق والتجهيزات العمومية وذلك قبل الشروع في إنجاز المشاريع؛
- ترشيد النفقات المتعلقة بالدراسات من خلال تفعيل الدراسات المنجزة وتثمين خلاصاتها والاستفادة المتبادلة بين مختلف القطاعات الوزارية في المجالات ذات التدخل المشترك، وذلك بالاستثمار الأمثل للموارد البشرية والكفاءات المتوفرة بمختلف الإدارات العمومية؛
- حصر البرمجة بفصل التكاليف المشتركة في النفقات التي لا يمكن إدراجها ضمن ميزانيات القطاعات الوزارية أو المؤسسات وذلك تفعيلاً لمقتضيات القانون التنظيمي الجديد لقانون المالية؛
- التقيد بعدم برمجة نفقات التسيير في ميزانية الاستثمار.

III.2.1.4.4.2.1 تحسين المداخل

III.2.1.4.4.2.1.1 تعبئة المداخل الجبائية والجمركية

عند متم شهر يوليوز من سنة 2016، بلغت المداخل الجبائية والجمركية 111 مليار درهم مقابل 104,9 مليار درهم مقارنة مع نفس الفترة من سنة 2015 أي بارتفاع بلغ 5,8% أو زيادة 6,1 مليار درهم. وسوف تواصل الحكومة برسم سنة 2017 تفعيل التدابير المعتمدة بهدف تحسين وتقوية التحصيل.

كما ستواصل الحكومة جهودها الرامية للرفع من مردودية الملك الخاص للدولة وتطوير التدبير النشط للمحافظة العقارية العمومية.

III.2.2.1.4.4.2.2 الرفع من مردودية الملك الخاص للدولة

تم تفعيل نظام يعمل على تحديد وإحصاء المواقع المحتملة للموارد وعلى تتبع وتنسيق تحصيل مستحقات أملاك الدولة، وذلك بغية التحسين والرفع من عائداتها.

في هذا الصدد، بلغت الحقوق المستحقة 824 مليون درهم، بنسبة إنجاز بلغت 46% من القيمة المستهدفة، فيما بلغ التحصيل 574 مليون درهم، أي نسبة إنجاز بلغت 32% من القيمة المستهدفة.

III.3.2.1.4.4.2.3 تطوير تدبير فعال للمحافظة العمومية

يروم ورش إحداث التدبير الفعال للمحافظة العمومية تأطير دور الدولة بوصفها مساهما في أفق تحسين الأداء العملي والاقتصادي والمالي للمحافظة العمومية.

ارتكزت المقاربة المعتمدة في تنزيل هذا النمط التديري على تشخيص كمي ونوعي لمختلف مكونات محفظة أملاك الدولة، تم إغناؤها عبر الاطلاع على أفضل الممارسات الدولية في هذا المجال، واستشارة أهم المؤسسات والمقاولات العمومية والقطاعات الوزارية المعنية، وتحسيس أجهزة حكمة المؤسسات العمومية المعنية بخصوص اعتماد هذا النمط التديري. وتتمثل ركائز هذا المشروع في:

- ◀ ضرورة اعتماد استراتيجية مساهماتية عمومية وفق أهداف واضحة، وقابلة للقياس وتتلاءم مع متطلبات المؤسسات والمقاولات العمومية؛
- ◀ تحديد نطاق تطبيق استراتيجية مساهماتية عمومية، عبر تمكين الدولة من تركيز جهودها، في مرحلة أولى، على عدد محدود من المؤسسات والمقاولات العمومية ولعب دورها كاملا كمساهم عبر المشاركة الفعالة في أجهزة المؤسسات والمقاولات العمومية المعنية والبحث بصفة دائمة على خلق القيمة وحماية مصالح أملاك الدولة المساهمة؛
- ◀ مراجعة الإطار القانوني والتنظيمي المنظم للمساهمة العمومية والمتمثل في القانون رقم 39.89 المأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص؛
- ◀ إصلاح المجلس الوطني للمحاسبة والإلتقائية مع المعايير المحاسبية الدولية.

III.2.4.4. استعادة التوازنات الخارجية

بهدف استعادة التوازنات الخارجية، تواصل الحكومة دعم الاستراتيجيات القطاعية الموجهة للتصدير والتحكم في تدفق الواردات وكذا الجهود الرامية إلى تحسين جاذبية المغرب بهدف الاستفادة من الاستثمارات الأجنبية وتعبئة التمويل الخارجي.

وهكذا أظهرت النتائج الأولية للمبادلات الخارجية خلال السبعة أشهر الأولى من سنة 2016 ارتفاع الواردات (+10,9 مليار درهم) بنسبة أكبر من الصادرات (+3,6 مليار درهم)، مما أدى إلى ارتفاع العجز التجاري بنسبة 7,5% أو 7,27 مليار درهم ليستقر في 103,66 مليار درهم، وبذلك بلغ معدل تغطية الصادرات للواردات 55,8% بدلا من 56,9% في السنة الماضية.

وعلاوة على ذلك، تحسنت تحويلات المغاربة المقيمين في الخارج في نهاية يوليو 2016، بنسبة 2,3% لتبلغ 34,96 مليار دولار، في إطار التحسن النسبي للنمو الاقتصادي في منطقة اليورو. كما أن مداخيل الأسفار عرفت بدورها تحسنا بنسبة 3,1% كتغير سنوي لتصل إلى 32,8 مليار درهم.

كذلك بلغت الاحتياطات الصافية من العملة 243,2 مليار درهم (+43,6 مليار درهم) في متم شهر يوليو 2016 مقارنة مع 199,7 مليار درهم السنة الماضية (+26,5 مليار درهم).

III.2.4.4.1. تنشيط الصادرات والتحكم في تدفق الواردات

في مجال تنشيط الصادرات، واصلت الحكومة سياسة تطوير العرض التصديري المغربي وديناميته على مستوى الأسواق التقليدية وكذا توقيعه على مستوى الأسواق الجديدة ذات مؤهلات النمو الكبيرة. تروم التدابير المرتقبة

مواكبة وتقوية قدرات المقاولات المصدرة وتحديث الإطار القانوني للتجارة الخارجية وتسريع تنفيذ برامج الدعم للتصدير وكذا تطوير الدبلوماسية الاقتصادية عبر تعزيز المصالح الاقتصادية على مستوى السفارات.

على صعيد التحكم في تدفق الواردات، ستواصل الحكومة مجهوداتها الرامية لحماية النسيج الاقتصادي من خلال تدابير محاربة إغراق الأسواق ومحاربة التزوير والتهريب والتهرب الضريبي والتخفيض من قيمة الفواتير عند الاستيراد.

III.2.2.4.4. إنعاش الاستثمارات الأجنبية المباشرة

أخذا بعين الاعتبار الظرفية الدولية التي تعرف منافسة متزايدة بين الدول من أجل استقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، فإن المغرب مدعو إلى تسخير كافة مؤهلاته وإمكانياته وإلى تعزيز جاذبيته واستغلال كل السبل الكفيلة بجعله وجهة متميزة ودائمة للاستثمارات الأجنبية.

وتتمثل هذه السبل، خاصة، في مواصلة تحرير الاقتصاد وتقوية البنية التحتية المرتبطة بالاتصالات والنقل وتحسين مناخ الأعمال وكذا تأهيل اليد العاملة وتعزيز مرونة سوق الشغل وتطوير نسيج صناعي محلي تنافسي قادر على الاستجابة لمتطلبات السوق الدولية من حيث التكلفة وآجال التسليم وجودة المنتوجات.

على الصعيد المؤسسي، وبغية توحيد تناسق العمليات وترشيد الموارد البشرية والمالية في ميدان إنعاش الصادرات الوطنية وجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، تمت المصادقة من طرف الحكومة على مشروع القانون رقم 60.16 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمارات والصادرات، عن طريق دمج ثلاث هيئات عمومية، وهي المركز المغربي لإنعاش الصادرات والوكالة المغربية لتنمية الاستثمارات ومكتب المعارض بالدار البيضاء.

ولقد عرفت مداخيل الاستثمارات الأجنبية المباشرة الموجهة للمغرب أداء جيدا خلال السنوات الأخيرة، حيث انتقلت من 32,1 مليار درهم سنة 2012 إلى 39,9 مليار درهم سنة 2015. أما على مستوى صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة، فقد انتقلت من 23,5 مليار درهم سنة 2012 إلى 31,8 مليار درهم سنة 2015، أي بزيادة سنوية متوسطة تقدر ب 10,7%.

III.3.2.4.4. تعبئة التمويل الخارجي

سجلت سنة 2016 مواصلة تنفيذ إطرارات الشراكة الموقعة سنة 2014، والتي تربط المغرب مع شركائه الماليين الرئيسيين. وفي هذا الإطار، بلغ المبلغ الاجمالي الذي تمت تعبئته خلال سنة 2016 حوالي 17 مليار درهم (هبات وقروض تفضيلية وقروض).

وتجدر الإشارة إلى أن هذه التمويلات تهم كافة القطاعات الاستراتيجية بالمغرب حيث مكنت من وضع إطرارات تشريعية ومؤسسية ملائمة لعمل الدولة، كما تم إطلاق سلسلة من الإصلاحات المبتكرة بفضل هذه التمويلات تتعلق بالخصوص بالتنقل الحضري والوقاية من المخاطر المرتبطة بالكوارث الطبيعية وحكامة التربية والتكوين المهني ودعم برنامج التنمية الترابية.

ويمكن اللجوء المتزايد إلى مسطرة الدعم الميزانياتي من الاستفادة من خفض تكاليف المعاملات وتعزيز الحوار مع الشركاء التقنيين والماليين لبلدنا كما يؤكد، بالمقابل، التوجه الاستراتيجي للمغرب في مجال تعبئة التمويل الخارجي، و يترجم قدرة تديرية للمالية العمومية المغربية تعزز ريادة المغرب في مجال تخطيط التنمية وتقوية ثقة شركائه.

ومن جهة أخرى، ستواصل المملكة المغربية العمل على تعزيز الشراكة الاستراتيجية التي تربطه مع دول مجلس التعاون الخليجي. ويكرس مدى تقدم تنفيذ البرامج والمشاريع التي تدعمها دول مجلس التعاون الخليجي في إطار هبة 5 ملايين دولار الممنوحة من قبل المجلس المذكور، وكذا حجم السحوبات التي تم تسجيلها، جهود الطرفين لتحقيق الإرادة المشتركة لتعزيز علاقاتهم التاريخية.

وبالموازاة مع ذلك، وتبعا لطلب المغرب تجديد خط الوقاية والسيولة، فقد صادق المجلس الإداري لصندوق النقد الدولي، خلال انعقاد دورته بتاريخ 22 يوليوز 2016 على اتفاق جديد يتعلق بتجديد اتفاقية الخط الائتماني المالي لمدة سنتين وبمبلغ 3,5 مليار دولار.

ويشكل تجديد هذه الاتفاقية، التي عرف مبلغها انخفاضا ملموسا مقارنة بسنتي 2012 و2014 نظرا لتقوية هوامش التدخل التي يتيحها الإطار الماكرواقتصادي، ضمانا لبلدنا ضد المخاطر المحتملة لتدهور المحيط العالمي حيث سيساهم في تعزيز ثقة المستثمرين والشركاء الماليين الأجانب في آفاق السياسات الاقتصادية والمالية لبلادنا.

الباب الرابع: تقديم الأحكام المقترحة في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2017

تتضمن المقترحات المدرجة في مشروع قانون المالية للسنة المالية 2017 أحكاما وتدابير مختلفة :

I - أحكام ذات طابع جبائي

أ - الرسوم الجمركية والضرائب غير المباشرة

1- التسهيل والمصادقة

1-1 التسهيل

بمقتضى الفصلين 5 و183 من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة، المصادق عليها بالظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1-77-339 الصادر في 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) كما تم تعديلها وتتميمها، يمكن أن تقوم الحكومة بتغيير أو وقف استيفاء، باستثناء الضريبة على القيمة المضافة، الرسوم الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم المفروضة على الواردات والصادرات وكذا الرسوم الداخلية على الاستهلاك بناء على قانون إذن بإصدار وذلك وفقا لأحكام الفصل 70 من الدستور.

وفي هذا الإطار، ينص البند I من الفصل 2 من مشروع قانون المالية لسنة 2016، على تأهيل الحكومة لاتخاذ الإجراءات التالية بمقتضى مراسيم وذلك خلال السنة المالية 2016 :

- تغيير أو وقف استيفاء الرسوم الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم المفروضة على الواردات والصادرات، وكذا الرسوم الداخلية على الاستهلاك، باستثناء الضريبة على القيمة المضافة؛
- تغيير أو تتميم ، كذلك بمراسيم ، قوائم المنتجات التي يعود أصلها ومصدرها إلى بعض البلدان الإفريقية المستفيدة من الإعفاء من رسم الاستيراد وكذا قائمة الدول المذكورة.

2-1 - المصادقة:

إن المراسيم المتخذة بموجب التأهيل التشريعي المشار إليه أعلاه، يجب أن تخضع للمصادقة البرلمانية عند انتهاء الأجل المنصوص عليه في قانون التأهيل وذلك طبقا لأحكام الفصل 70 من الدستور.

لذا، فإن البند II من المادة 2 من مشروع قانون المالية لسنة 2017، يرمي إلى المصادقة على المراسيم التالية المتخذة سنة 2016:

◀ المرسوم رقم 998-15-2 الصادر في 20 من ربيع الأول 1437 (فاتح يناير 2016) بتغيير مقدار رسم الاستيراد المفروض على القمح اللين و مشتقاته.

بلغ حجم مخزون القمح الطري إلى غاية متم شهر ديسمبر 2015، حوالي 8 مليون قنطار، أي ما يعادل شهرين من احتياجات المطاحن الصناعية. ويعد مستوى هذا المخزون ضعيفا مقارنة مع الاحتياجات الوطنية من هذا المنتج الأساسي، مما يحتم اللجوء إلى الاستيراد لضمان تموين عادي للسوق المحلي.

واستنادا إلى مستويات أسعار القمح الطري بالسوق العالمي في نهاية 2015 وإلى نسبة رسم الاستيراد المطبقة و المحددة في 50%، تبين أن كلفة القمح الطري المستورد تناهز عند الخروج من الميناء، 270 درهم للقنطار مما من شأنه أن يؤثر سلبا على التموين العادي للسوق المحلي من هذه المادة الأساسية.

وعليه، و من أجل تموين السوق الوطني بهذه المادة الأساسية في أحسن الظروف، بدا من المناسب تخفيض رسم الاستيراد المطبق على القمح الطري من 50% إلى 30%.

◀ المرسوم رقم 165-16-2 الصادر في 24 من جمادى الأولى 1437 (4 مارس 2016) يتعلق بوقف استيفاء رسم الاستيراد المطبق على العدس و الحمص.

ارتباطا بتأخر التساقطات المطرية تم تسجيل انخفاض في مخزون العدس ب 25 % والحمص ب 26%، مقارنة مع السنة الماضية. كما كان من المتوقع انخفاض في إنتاج العدس ب 34.700 طن (-78%) و إنتاج الحمص ب 45.600 طن (-70%).

ومن جهة أخرى، سجلت أسعار العدس في السوق الداخلية ارتفاعا يقدر ب 27% والحمص ب 10%. ويعزى هذا الارتفاع بالخصوص، بالإضافة إلى نقص المساحات المزروعة بسبب الجفاف، إلى ازدياد الطلب الداخلي على بذور القطاني. وقد قدرت احتياجات العدس و الحمص في الفترة الممتدة من 05 مارس إلى 15 يوليوز 2016 على التوالي ب 13 ألف و 18 ألف طن.

وعلى الصعيد العالمي، عرفت السوق الكندية (أكبر منتج ومصدر للقطاني والممون الرئيسي للمغرب من هذه المنتجات) ارتفاعا في أسعار العدس والحمص على التوالي ب 78% و 45%.

أخذا بعين الاعتبار هذه المعطيات، ومن أجل ضمان تموين عادي للسوق الداخلي خصوصا في شهر رمضان المبارك، بدا من الضروري وقف استيفاء رسم الاستيراد المطبق على العدس والحمص وذلك في حدود على التوالي، 13 ألف طن و 18 ألف طن، وذلك خلال الفترة الممتدة من 05 مارس إلى 15 يوليوز 2016.

◀ المرسوم رقم 353-16-2 الصادر في 28 من رجب 1437 (6 ماي 2016) بتغيير مقدار رسم الاستيراد المطبق على بيض المائدة.

نتج عن ظهور مرض أنفلونزا الطيور من سلالة "H9N2" في بلدنا تأثيرات اقتصادية مهمة على قطاع الدواجن، حيث تم تسجيل ارتفاع معدل الوفيات ب 10% و انخفاض في الإنتاج بحوالي 20% في شهر يونيو 2016 الذي يصادف شهر رمضان المبارك، مقارنة مع نفس الشهر من سنة 2015.

هذا وأخذاً بعين الاعتبار المعطيات السابقة الذكر، فقد بدا من الضروري خفض رسم الاستيراد المطبق على بيض المائدة إلى 10%، خلال الفترة الممتدة من 15 ماي إلى غاية 15 يونيو 2016 وفي حدود كمية 4000 طن، وذلك لتفادي أي اضطرابات في تموين السوق مع ضمان استقرار أسعار بيض المائدة خلال شهر رمضان المبارك وهي الفترة التي تتميز بارتفاع الطلب على هذا المنتج.

◀ المرسوم رقم 15-455-2 الصادر في 4 رمضان 1437 (10 يونيو 2016) بتغيير مقدار رسم الاستيراد المطبق على القمح الطري و مشتقاته.

تميزت السنة الفلاحية 2015-2016 بضعف محصول الحبوب حيث بلغ حجم مخزون القمح الطري إلى غاية 16 ماي 2016 حوالي 17 مليون قنطار، وهو ما يعادل 4 أشهر من احتياجات المطاحن الصناعية.

استناداً إلى المستويات الحالية لأسعار القمح الطري على مستوى السوق العالمي وإلى نسبة رسم الاستيراد المطبقة و المحددة في 30 % ، تبين أن كلفة القمح الطري المستورد عند الخروج من الميناء تناهز 248 درهم للقنطار، مما سيعيق تسويق الإنتاج المحلي ويؤدي إلى المساس بدخل الفلاحين المتأثر بضعف المحصول خلال هذا الموسم الفلاحي.

لذا و قصد تسهيل تسويق المنتج المحلي دون التأثير على التموين العادي للسوق المحلي من هذا المنتج، بدا من الملائم الرفع من رسم الاستيراد المطبق على القمح الطري من 30 % إلى 65 % ، و ذلك خلال الفترة الممتدة من 15 يونيو إلى 15 غشت 2016.

2- مدونة الجمارك و الضرائب غير المباشرة: التنصيص على مخالفة الشطط في استعمال نظام مستودع الجمرک و تحديدها (الفصول 285 و 286 و 287 من مدونة الجمارك)

تنظم المقتضيات الحالية للفصلين 285 و 286 ، مخالفة الشطط في استعمال أنظمة المستودع الصناعي الحر أو القبول المؤقت لتحسين الصنع الفعال أو القبول المؤقت أو العبور أو التحويل تحت مراقبة الجمرک أو التصدير المؤقت لأجل تحسين الصنع السلبي مع اعتماد المبادلة بالمثيل.

وبما أن هذين الفصلين لا ينصان على مخالفة الشطط في استعمال نظام مستودع الجمرک أو مستودع الادخار، فإنه يقترح تعديل مقتضياتهما لسد هذا الفراغ القانوني.

وعليه، فإن التعديل المقترح يهدف إلى تعريف مخالفة الشطط في استعمال نظام مستودع الجمرک أو مستودع الادخار والتنصيص عليها كمخالفة جمركية من الدرجة الأولى.

وتبدو الفرصة سانحة لتعديل الفصل 287 من نفس المدونة لملائمته مع مقتضيات الفصلين المذكورين.

3- تعريف الرسوم الجمركية

1-3- تطبيق رسم استيراد بنسبة 10% على بعض أنواع السيارات النفعية.

في إطار المجهودات المبذولة لتشجيع الضيعات الفلاحية الصغرى و كذا المقاولات الصغرى و المتوسطة على اقتناء و استعمال السيارات النفعية، تم بموجب قانون المالية لسنة 2013، التخفيض من رسم الاستيراد المطبق على السيارات من نوع Pick-up من 17,5% إلى 10%.

وبمناسبة قانون المالية لسنة 2015، كانت إرادة المشرع هي أن تستفيد أيضا من رسم الاستيراد بنسبة 10% العربات السيارة من نوع Pick-up لكل أرض، ذات الدفع الرباعي. غير أن هذه الإرادة لم يتم عكسها بالكامل على مستوى السطور التعريفية المعنية.

وعليه، فإن التدبير المقترح يرمي إلى تمديد تطبيق رسم الاستيراد بنسبة 10% على جميع العربات السيارات من نوع Pick-up.

3-2- تخفيض مقادير رسم الاستيراد المطبقة على المدخلات المستعملة في صناعة الألواح الشمسية

تخضع حاليا الألواح الشمسية إلى رسم الاستيراد الأدنى بسعر 2,5% بينما تخضع المدخلات المستعملة لصناعتها إلى مقادير رسم الاستيراد تتراوح ما بين 10% و 25% ، مما يشكل خلافا تعريفيا من شأنه أن يعيق تطور الإنتاج الوطني للألواح الشمسية.

لذا و لمعالجة هذا الخلل التعريفي، يقترح تطبيق رسم الاستيراد الأدنى بنسبة 2,5% على المدخلات المستعملة في صناعة الألواح الشمسية. وسيمكن هذا الإجراء من تطوير الصناعة الوطنية للألواح الشمسية وذلك في إطار المخطط الوطني الرامي إلى تشجيع الطاقات المتجددة.

4- الضرائب الداخلية على الاستهلاك: تعريف السجائر المصنوعة من التبغ الداكن

إن الهدف من التمييز بين السجائر المصنوعة على أساس التبغ الداكن التي تتمتع بأفضلية جبائية بالمقارنة مع السجائر المصنوعة على أساس تبغ آخر، هو تفادي ارتفاع أسعار السجائر المصنوعة على أساس التبغ الداكن المستهلكة عموما من طرف مدخنين ذوي دخل متواضع. هذا التمييز يرمي كذلك ، إلى محاربة كل لجوء إلى السوق الموازي من أجل الحصول على السجائر بثمن مناسب.

هذا بالإضافة إلى كون كثير من المتعاملين الاقتصاديين ينوون التقدم بطلب المصادقة على السجائر المصنوعة من التبغ الداكن . هذا ، وأخذا بعين الاعتبار الرهانات الجبائية وبهدف ضمان الشفافية والمنافسة القانونية في هذا القطاع، يقترح تعريف السجائر المصنوعة على أساس التبغ الداكن.

ب - الضرائب والرسوم ومختلف التدابير الجبائية

تندرج التدابير الجبائية المقترحة في مشروع قانون المالية لسنة 2017 في إطار مواصلة إصلاح المنظومة الجبائية ، انسجاما مع التزامات الحكومة في تفعيل التدرجي للاقتراحات المنبثقة عن المناظرة الوطنية للجبايات المنعقدة في 29 - 30 أبريل 2013 وتطبيقا للتوجيهات الواردة في المذكرة التأطيرية لرئيس الحكومة الصادرة بتاريخ 9 غشت 2016.

وللتذكير، فقد وضعت المناظرة السالفة الذكر أسس إصلاح تدرجي للنظام الجبائي يهدف إلى تحقيق عدالة جبائية أكبر، تعتمد أساسا على توسيع الوعاء الضريبي وخلق الظروف الملائمة للمنافسة الشريفة بين جميع المقاولات.

وعلى صعيد آخر، فقد أكدت المذكرة التأطيرية السالفة الذكر على مواصلة تنزيل إصلاح النظام الجبائي وفقا لتوصيات المناظرة الوطنية للجبائيات وذلك بالعمل على اتخاذ تدابير تهدف إلى تبسيط المساطر والتقليص من الإعفاءات وإدماج القطاع غير المهيكّل وتقوية آليات المراقبة وكذا محاربة الغش والتملص الضريبي.

كما أن تكريس مبدأ التشاور والنهج التشاركي من طرف المديرية العامة للضرائب عبر تنظيم عدة لقاءات مع شركائها، مكنها من الاستجابة لبعض المطالب المقترحة من طرف المهنيين.

وهكذا، تتعلق التدابير الجبائية المقترحة في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2017 بمواصلة إصلاح الضريبة على القيمة المضافة بالأساس ، إضافة إلى تدابير أخرى تتعلق بالضريبة على الشركات والضريبة على الدخل وواجبات التسجيل والتمبر والضريبة الخصوصية السنوية على السيارات.

1- تدابير خاصة بالضريبة على الشركات

1-1 توضيح كيفية إيداع طلبات اختيار الخضوع للضريبة على الشركات بالنسبة للشركات القائمة

تنص المقتضيات الحالية للمادة II-2 من المدونة العامة للضرائب على أنه يجب على الشركات الخاضعة للضريبة على الشركات بشكل اختياري ، أن تعبر عن هذا الاختيار في التصريح بالتأسيس المشار إليه في المادة 148 أو أن تعبر عنه كتابة.

غير أن صيغة المادة II-2 من المدونة السالفة الذكر تتعلق فقط بالشركات الحديثة النشأة التي تختار الخضوع لهذه الضريبة في التصريح بالتأسيس و لم تتطرق بشكل صريح لباقي الشركات الخاضعة للضريبة على الدخل المزاولة لنشاطها والتي ترغب في الخضوع للضريبة على الشركات.

ومن أجل معالجة هذه الوضعية، يقترح التنصيص على أنه يمكن للشركات التي تزاوّل نشاطها أن تختار الخضوع للضريبة على الشركات بناء على طلب محرر على أو وفق مطبوع نموذجي تعدّه الإدارة داخل أجل أربعة أشهر التي تلي اختتام آخر سنة محاسبية.

2-1 تطبيق نظام الحياد فيما يخص الضريبة على الشركات على عمليات تفويت جميع عناصر الأصول القابلة للتسديد

تنص حاليا مقتضيات المادة 9 (I - جيم-1°) من المدونة العامة للضرائب على منح الحياد الجبائي لعمليات التسديد من خلال استثناء عائدات تفويت عناصر الأصول الثابتة المحققة بين المؤسسة المبادرة وصناديق التوظيف الجماعي في إطار هذه العمليات ، من العائدات المفروضة عليها الضريبة على الشركات.

غير أنه بالنسبة للشركات التي تنوي تنفيذ عملية تسديد تهم عناصر الأصول المتواجدة بالمخزون، فإن مقتضيات المادة 9 السالف ذكرها تبقى غير قابلة للتطبيق ؛ بحيث أن الاستثناء من العائدات المفروضة عليها الضريبة لا يهم سوى التفويّات المتعلقة بالأصول الثابتة ، في حين أن القانون رقم 33-06 المتعلق بتسديد الديون ، يؤهل جميع الأصول ثابتة أم غير ثابتة، لعمليات التسديد.

ومن أجل تشجيع اللجوء إلى عمليات التسديد، و حرصا على الملائمة، يقترح تمديد استثناء عائدات التفويت من العائدات المفروضة عليها الضريبة كي تشمل تأهيل كل أصول الشركة لعملية التسديد.

3-1 توضيح النظام الجبائي المطبق على إعانات الإستثمار المخصصة لاقتناء الأراضي

تنص مقتضيات المادة II-9 من المدونة العامة للضرائب على أن إعانات الاستثمار تخضع للضريبة برسم سنة تسلمها و أنه يمكن للمنشأة أن توزعها على مدة اهتلاك السلع الممولة بهذه الإعانات.

غير أنه في بعض الحالات ، تكون الإعانة مخصصة لاقتناء الأراضي التي لا تعتبر بمثابة أموال استثمار قابلة للاهلاك. وفي هذه الحالة، فإن الإعانة تدرج في الحاصلات المفروضة عليها الضريبة برسم السنة الجارية.

ورغبة في تشجيع الاستثمار، يقترح منح المنشآت إمكانية توزيع إعانة الاستثمار المخصصة لاقتناء الأراضي على فترة 10 سنوات بغية فرض الضريبة عليها.

4-1 توضيح كيفية استرداد الضريبة على الشركات في حالة التوقف عن مزاولة النشاط

حذفت مقتضيات قانون المالية لسنة 2015 ، إمكانية استرداد المبالغ المؤداة التي تزيد عن مبلغ الضريبة على الشركات المستحقة ، ونصت على إمكانية استئصال هذه المبالغ من الدفعات الاحتياطية المستحقة ومن الضريبة المستحقة برسم السنوات المحاسبية الموالية دون تحديد أي سقف زمني.

غير أن المادة 170 من المدونة العامة للضرائب لم تنص على كيفية استرداد زائد الضريبة على الشركات في حالة التوقف الكلي عن مزاولة نشاطها.

ولمعالجة هذه الحالة، يقترح التنصيص على إمكانية الاسترداد التلقائي لزائد الضريبة المحتمل و ذلك داخل أجل الشهر الموالي لإيداع الإقرار بالتوقف عن النشاط أو تاريخ آخر إقرار بالنتيجة الجبائية في حالة التصفية.

5-1 إعفاء الشركات الصناعية الحديثة النشأة لمدة خمس سنوات

لإعطاء دفعة جديدة للقطاع الصناعي وتمكين الاستثمار في هذا القطاع من لعب دور ريادي، يقترح دعم خطة إصلاح الاستثمار التي عرضها وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي على جلالة الملك بتاريخ 4 يوليوز 2016، وذلك من خلال منح تشجيعات ضريبية للقطاع الصناعي.

ومن أجل ذلك، يقترح تمكين الشركات الصناعية الحديثة النشأة من إعفاء ضريبي كلي من الضريبة على الشركات لمدة خمس سنوات.

وسيتم تحديد الأنشطة الصناعية التي يمكنها الاستفادة من هذا التشجيع الضريبي بنص تنظيمي.

6-1 إحداث نظام الشفافية الجبائية لفائدة الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي العقاري

تعتبر الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي العقاري أداة استثمار تهدف بالأساس للاستثمار في البناء او اقتناء عقارات مخصصة حصريا للكراء.

ورغبة في تشجيع تعبئة الادخار الطويل الأمد وتوجيهه إلى تمويل الأنشطة المتعلقة بكراء العقارات المبنية المعدة لغرض مهني، يقترح منح الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي العقاري الشفافية الجبائية، وذلك على غرار ما هو معمول به بالنسبة للهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة لتماثل إطارهما القانوني.

وهكذا يقترح أن تستفيد الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي العقاري من الامتيازات التالية:

- الإعفاء الدائم من الضريبة على الشركات على الأرباح المحققة من لدن هذه الهيئات فيما يخص الأرباح المحققة من أنشطتها المتعلقة بكراء العقارات المبنية المعدة لغرض مهني؛
- الإعفاء الدائم من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع على الربائح المقبوضة من لدن هذه الهيئات و كذا الفوائد المدفوعة لها؛
- الإعفاء الدائم من الضريبة على الشركات المحجوزة في المنبع بالنسبة للمبالغ المقطوعة من الأرباح و الموزعة لتمكين هذه الهيئات من استرداد أسهم أو حصص مشاركة صادرة عنها.

ومقابل الحصول على هذه الامتيازات الجبائية، يتوجب على الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي العقاري، أن تقوم بتوزيع 85 % على الأقل من النتيجة المحققة من أنشطتها المتعلقة بكراء العقارات المبنية المعدة لغرض مهني.

7-1 إحداث نظام الحياد الضريبي لفائدة عمليات تفويت العقارات المحققة بين المهنيين في إطار عقد بيع الثنيا

بهدف تسهيل حصول الشركات على التمويل من خلال آلية بيع الثنيا، يقترح استثناء عائدات التفويت المتأتية من عمليات تفويت و استرجاع المبيع المتعلق بالعقارات الواردة في الأصول و المحققة بين المنشآت في إطار عقد بيع الثنيا من العائدات الخاضعة للضريبة وفق الشروط التالية:

- أن يكون عقد البيع بالثنيا في شكل محرر رسمي، طبقا للنصوص التشريعية الجاري بها العمل؛
- أن يتم الاسترداد في أجل المحدد في العقد، على أن لا يتجاوز مدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ إبرام العقد؛
- أن يعاد تقييد العقارات في أصول المنشأة بعد الاسترداد و بقيمتها الأصلية.

2- تدابير خاصة بالضريبة على الدخل

1-2 إحداث إعفاء دائم للمبلغ الإجمالي للتعويض الشهري عن التدريب

تنص حاليا أحكام المادة 57- 16° من المدونة العامة للضرائب على إعفاء المبلغ الإجمالي للتعويض الشهري عن التدريب المحدد في 6.000 درهم والمدفوع إلى المتدرب خريج التعليم العالي أو التكوين المهني الذي تم توظيفه من طرف منشآت القطاع الخاص وذلك خلال المدة المتراوحة ما بين فاتح يناير 2013 و 31 ديسمبر 2016.

ورغبة في متابعة تسهيل عملية إدماج الشباب الحامل للشهادات في سوق العمل، يقترح تكريس الحق في الإعفاء فيما يخص التعويض الشهري عن التدريب بصورة دائمة عوض الإعفاء المؤقت.

وسيترتب عن هذا التدبير انعكاس مالي يقدر ب 40 مليون درهم.

2-2 إعفاء التعويضات المدفوعة من طرف المنشآت إلى الطلبة المسجلين في سلك الدكتوراه

تخضع حاليا ، المكافآت والتعويضات المدفوعة من طرف المنشآت إلى الطلبة المسجلين في سلك الدكتوراه ؛ للضريبة على الدخل المقتطعة من المنبع بسعر 30%.

ورغبة في تشجيع ومواكبة المقاولات في مشاريعها المتعلقة بالبحث والابتكار، يقترح إعفاء هذه المكافآت والتعويضات من الضريبة على الدخل في حدود 6000 درهم شهريا وذلك لمدة 24 شهرا ابتداء من تاريخ إبرام عقد إنجاز البحوث ، وفق الشروط التالية:

- يجب أن يكون الطلبة مسجلين في مؤسسة تختص بتحضير وتسليم شهادة الدكتوراه؛
- يجب أن تدفع المكافآت والتعويضات المشار إليها أعلاه في إطار عقد للبحث والابتكار؛
- يجب ألا يستفيد نفس الطالب المسجل في سلك الدكتوراه مرتين من هذا الاعفاء.

2-3 منح نظام الحياد الضريبي لفائدة عمليات بيع عقارات في إطار عقود بيع الثنيا

تعتبر عمليات بيع عقار مع إمكانية استرداد البائع للمبيع، أو بيع الثنيا، أداة للتمويل لكونها تمكن البائع من الحصول على السيولة التي يحتاج إليها ، مع احتفاظه بالحق في استرداد المبيع لاحقا ، وذلك في حالة تعذر حصوله على التمويل اللازم من طرف مؤسسات الائتمان.

على المستوى الجبائي، تخضع عملية بيع الثنيا للضريبة على الدخل برسم الأرباح العقارية عند البائع خلال البيع الأول للعقار وأيضا عند المشتري بمناسبة إرجاع العقار المفوت للبائع.

من الناحية القانونية ، عندما يباشر البائع حقه في استرداد العقار المبيع داخل أجل لايتجاوز ثلاث (3) سنوات ابتداء من تاريخ إبرام عقد بيع الثنيا ، فإن عقد البيع الأول يصبح لاغيا ، ويأخذ بالتالي شكل عملية قرض واقتراض للأموال. كما ان إلغاء البيع على إثر مباشرة حق الاسترداد ، يترتب عنه إرجاع أطراف عقد البيع إلى وضعيتهم الأولية.

ورغبة في تعزيز القدرات التمويلية للخاضعين للضريبة على غرار ما هو معمول به دوليا ، يقترح في مجال الضريبة على الدخل ، منح الحياد الضريبي لفائدة عمليات بيع العقارات في إطار عقود بيع الثنيا، على الشكل التالي:

- استثناء عملية فسخ عقد البيع من طرف المشتري ، من نطاق تطبيق الضريبة على الدخل برسم الأرباح العقارية على إثر ممارسة البائع لحقه في استرجاع المبيع؛
- تمكين البائع من الاستفادة من استرجاع الضريبة المدفوعة عند الإقرار بالأرباح العقارية ، عندما يمارس حقه في استرداد المبيع داخل أجل لا يتجاوز 3 سنوات.

2-4 تجميع المقتضيات المتعلقة باسترداد الضريبة على الدخل في مادة فريدة

من أجل ترتيب الأحكام الخاصة المتعلقة باسترداد الضريبة على الدخل داخل ، نص المدونة العامة للضرائب ، وتبعا للتدبير المقترح المتعلق باسترداد الضريبة على الدخل برسم الأرباح العقارية الناتجة عن تفويت عقار في إطار بيع الثنيا، يقترح تجميع المقتضيات المتعلقة باسترداد الضريبة على الدخل في مادة فريدة (المادة 241 المكررة).

سوف تشمل هذه المادة المقتضيات المتعلقة باسترداد الضريبة برسم الأجور والدخول المعتمدة في حكمها و برسم الأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة وكذا تلك المتعلقة باسترداد الضريبة في إطار بيع الثنيا.

وسيترب عن هذا الاقتراح نسخ أحكام الفقرة IV من المادة 174 من المدونة العامة للضرائب المتعلقة باسترداد الضريبة المحجوزة من المنبع وترحيلها إلى المادة 241 المكررة المقترح تخصيصها لاسترداد الضريبة على الدخل.

2-5 الإعفاء من الإدلاء بالإقرار السنوي بمجموع الدخل بالنسبة للخاضعين للضريبة على الدخل بالأسعار الإبرائية

تنص حاليا ، أحكام المادة 86-3 من المدونة العامة للضرائب على الإعفاء من الإدلاء بالإقرار السنوي بمجموع الدخل بالنسبة للخاضعين للضريبة على الدخل المتوفرين فقط على دخول و أرباح خاضعة للضريبة على الدخل حسب الأسعار الإبرائية.

غير أنه ، إذا كان الخاضعون للضريبة يتوفرون على دخول و أرباح خاضعة للضريبة على الدخل حسب الأسعار الإبرائية وعلى دخول أخرى خاضعة للضريبة حسب أسعار غير إبرائية (أسعار جدول الضريبة وأسعار خاصة أخرى) فيجب عليهم إيداع إقرارهم السنوي بمجموع هذه الدخول والأرباح .

ومن أجل تبسيط مساطر الإقرار ، يقترح تمكين الخاضعين للضريبة من استثناء الدخول والأرباح الخاضعة للضريبة حسب الأسعار الإبرائية من الإقرار السنوي بمجموع دخلهم الخاضع للضريبة، وذلك بحذف عبارة "فقط" من الصيغة الحالية للمادة 86-3 من المدونة العامة للضرائب.

2-6 إحداث مسطرة من أجل تسوية الضريبة المحجوزة في المنبع برسم الدخول و الأرباح الناتجة عن رؤوس الأموال المنقولة ذات المنشأ الأجنبي

تنص حاليا أحكام المدونة العامة للضرائب على إلزامية الإقرار وحجز الضريبة في المنبع برسم الدخول والأرباح الناتجة عن رؤوس الأموال المنقولة ذات المنشأ الأجنبي المتأتية من سندات مقيدة في حساب سندات لدى الوسطاء الماليين و تلك المصرح بها لدى البنوك.

غير أنه ، في حالة الإخلال بهذه الالتزامات ، فإن المقتضيات الجبائية الحالية لا تتضمن مسطرة من أجل تسوية الضريبة المحجوزة في المنبع ، على غرار ما هو معمول به بالنسبة للدخول والأرباح الناتجة عن رؤوس الأموال المنقولة ذات المنشأ المغربي.

ولتحقيق الملائمة في التعامل الجبائي بين الدخل و الأرباح الناتجة عن رؤوس الأموال المنقولة ذات المنشأ المغربي أو الأجنبي ، يقترح التنصيص على مستوى المادة 222- ألف من المدونة العامة للضرائب إحداث مسطرة من أجل تسوية الدخل والأرباح الناتجة عن رؤوس الأموال المنقولة ذات المنشأ الأجنبي.

2-7 إحداث مسطرة لتطبيق الجزاءات المترتبة عن عدم تقديم إقرار أو تقديم إقرار ناقص برسم المرتبات والأجور وبالمعاشات والتعويضات الأخرى المدفوعة في شكل رأس المال أو إيراد

لا تنص حاليا ، أحكام المدونة العامة للضرائب ، على مسطرة لتطبيق الجزاءات المترتبة عن عدم تقديم إقرار أو تقديم إقرار ناقص برسم المرتبات والأجور والمعاشات والتعويضات الأخرى المدفوعة في شكل رأس المال أو إيراد، عكس ما هو معمول به بالنسبة للجزاءات في حالة الإقرار الذي لا يشتمل على بعض البيانات و كذا الجزاءات على مخالفة حق الإطلاع.

ورغبة في منح ضمانات للمشغلين و المدينين بالإيرادات، يقترح تكميم أحكام المدونة العامة للضرائب بمادة جديدة 230 المكررة مرتين ، تنص على إحداث مسطرة لتطبيق الجزاءات المترتبة عن عدم تقديم إقرار أو تقديم إقرار ناقص برسم المرتبات والأجور و المعاشات والتعويضات الأخرى المدفوعة في شكل رأس المال أو إيراد.

3- تدابير خاصة بالضريبة على القيمة المضافة

3-1 ملاءمة آجال إعفاء السلع التجهيزية في الإطار الاتفاقي

تبين من خلال الممارسة ، أن العديد من اتفاقيات الاستثمار لا تستفيد إلا جزئيا من الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة عند الاستيراد المشار إليه في المادة 123 - 22° - ب) من المدونة العامة للضرائب و المتعلق بالسلع التجهيزية والمعدات والأدوات الضرورية لإنجاز مشاريع الاستثمار ، ذلك لكون أشغال البناء المتعلقة بهذه المشاريع غالبا ما تتجاوز مدة 36 شهرا، فينصرم بذلك الأجل المحدد للاستفادة من الإعفاء قبل الوصول إلى مرحلة اقتناء السلع التجهيزية.

كما تجدر الإشارة ، إلى أن استيراد هذه السلع بتزامن مع مرحلة البناء ، يشكل صعوبة بالنسبة لأغلبية المشاريع خاصة في المجال السياحي.

وعليه، و من أجل تفادي هذه الصعوبات و تمكين المنشآت من الاستفادة الكاملة من هذا الامتياز، يقترح تغيير هذا التدبير وذلك بالتنصيص على أن أجل 36 شهرا يبتدئ من تاريخ أول عملية استيراد مع إمكانية تمديد هذه المدة لأربعة وعشرين شهرا.

3-2 إعفاء إنشاء مشاريع استثمار جديدة من الضريبة على القيمة المضافة

يلجأ حاليا ، عدد من الفاعلين إلى إنشاء شركات جديدة من أجل الاستفادة من الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة لمدة إضافية أخرى محددة في ستة وثلاثون شهرا برسم المشاريع الحديثة.

وعليه، ومن أجل خلق توافق بين تشجيع الاستثمار و تجنب تقسيم المنشآت، يقترح منح الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة ، لأموال الاستثمار لمدة ستة وثلاثون شهرا، للمنشآت القائمة التي تقوم بإنشاء مشاريع جديدة ، والتي تم التوقيع بشأنها ، على اتفاقية استثمار يساوي مبلغها أو يفوق 100 مليون درهم، وذلك إما ابتداء من تاريخ توقيع الاتفاقية السالفة الذكر ، أو ابتداء من تاريخ رخصة البناء بالنسبة للمنشآت التي تقوم بتشييد مشاريعها. ويراد بمشروع جديد كل بناء يتعلق بوحدة مستقلة.

3-3 إحداث نظام جبائي خاص بوكالات الأسفار

من أجل التبسيط ، وأخذا بعين الاعتبار لتجربة بعض الدول التي نصت تشريعاتها على نظام خاص لوكالات الأسفار فيما يتعلق بالضريبة على القيمة المضافة، يقترح تكريس التصريح الاستثنائي المعمول به حاليا من طرف مهنيي القطاع.

ويرتكز هذا النظام الخاص و المسمى "نظام الهامش" على تطبيق الضريبة على المبالغ العائدة للوكالة، أي على الفرق بين مجموع المبالغ المقبوضة من قبل وكالة الأسفار والتي حررت بشأنها فاتورات باسم المستفيد من الخدمة من جهة، ومن جهة أخرى، مجموع المشتريات مع احتساب الضريبة على القيمة المضافة والمحيرة بشأنها فاتورات باسم الوكالة من لدن مورديها (النقل أو الإيواء أو استهلاك مأكولات ومشروبات في عين المكان أو الترفيه ...).

4-3 توضيح النظام الضريبي المطبق داخل مناطق التصدير الحرة

تطبيقا لمقتضيات المادة 92 - I - 36° من المدونة العامة للضرائب، فإن المنتجات المسلمة والخدمات المقدمة لمناطق التصدير الحرة من طرف المنشآت المقيمة داخل التراب الخاضع للضريبة ، معفاة من الضريبة على القيمة المضافة مع الحق في الخصم.

غير أن العمليات المنجزة داخل هذه المناطق وفيما بينها ، تعتبر خارج نطاق تطبيق الضريبة عملا بمقتضيات نفس المادة.

واعتبارا لكون المنشآت المقيمة داخل هذه المناطق يؤذن لها بإنجاز عمليات البيع داخل التراب الخاضع للضريبة في حدود 30% من رقم أعمالها، يقترح، إعادة النظر في النظام الضريبي المطبق في هذه المناطق بخصوص الضريبة على القيمة المضافة وذلك بتصنيف العمليات المنجزة داخل هذه المناطق أو فيما بينها، ضمن العمليات المعفاة من الضريبة مع الحق في الخصم، عوض اعتبارها خارج نطاق تطبيق هذه الضريبة .

5-3 تعميم الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة على جميع الطائرات المستعملة للنقل الدولي المنتظم

من أجل تشجيع تنافسية الشركات المغربية و ملاءمة النظام الضريبي المتعلق بالضريبة على القيمة المضافة على الطائرات ، مع ما هو معمول به على الصعيد الدولي، يقترح تعميم الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد المنصوص عليه بالمادة 123 - 46° من المدونة العامة للضرائب بالنسبة لجميع الطائرات، بدون تحديد عدد الأماكن، شريطة أن تستعمل للنقل الدولي المنتظم.

6-3 استثناء السيارات المقتناة من طرف وكالات تأجير السيارات من الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة

مع إرساء قانون المالية لسنة 2013 لنظام ضريبي خاص بالسلع المستعملة، لوحظ أن بعض وكالات تأجير السيارات تقتني سيارات فاخرة معفاة من الضريبة على القيمة المضافة، وتقوم ببيعها بأثمنة تقل عن قيمتها الحقيقية وبالتالي يتم التصريح بمبلغ ضئيل من الضريبة على القيمة المضافة علما أنها استفادت من مبلغ أكبر من هذه الضريبة عند الاقتناء.

ومن أجل التصدي لهذا النوع من التهرب الضريبي ، وتفاذي المنازعات الناتجة عنه، يقترح استثناء السيارات المقتناة من طرف وكالات تأجير السيارات من حق الاستفادة من الإعفاء المخول لأموال الاستثمار.

7-3 تغيير الأجل المحدد للقيام بخصم الضريبة على القيمة المضافة

تطبيقا لمقتضيات المادة 101 -3° من المدونة العامة للضرائب، ينشأ الحق في الخصم عند انصرام الشهر الذي تم فيه وضع المخالصات الجمركية أو الأداء الجزئي أو الكلي للفاتورات أو البيانات الحسابية المحررة في إسم المستفيد.

وقد تبين من خلال الممارسة ، أن بعض الملمزمين لا يدلون بالفاتورات التي تخول الحق في الخصم ، إلا عند اقتراب انصرام أجل الأربع سنوات، رغم أن النفقة المتعلقة بهذه الفاتورات قد تم اعتمادها فعليا قبل أربع سنوات.

وفي هذا الصدد، ومن أجل تمكين الإدارة من مراقبة فعلية للنفقات وانسجاما مع مبدأ سنوية الضريبة، يقترح حصر الحق في الخصم في الشهر أو ربع السنة للإقرار برقم الأعمال الذي تم خلاله الأداء.

8-3 توضيح المعاملة الضريبية للصفقات و الخدمات الممولة بهبات أو المسلمة على سبيل الهبة في إطار التعاون الدولي

تعتبر الهبات المقدمة من طرف الحكومات الأجنبية أو الهيآت الدولية في إطار التعاون الدولي مصدرا مهما لتمويل بعض المشاريع سوسيو اقتصادية. ومن أجل ذلك يتم إعفاء من الضريبة على القيمة المضافة، السلع و البضائع والأشغال والخدمات المسلمة على سبيل الهبة أو الممولة بهبة وذلك طبقا لأحكام المادتين I-92 (20° و 21° و 23°) و 123- (19° و 20° و 21°) من المدونة العامة للضرائب.

غير أن المادة 106 من المدونة العامة للضرائب تنص على استثناءات من الحق في الخصم، مما يحرم عددا من المستفيدين المحتملين من تلقي الهبات، إضافة إلى أن الواهين الأجانب، لا يستسيغون أن تقتطع الضريبة على القيمة المضافة من مبلغ الهبات التي يقدمونها.

و عليه، يُقترح:

- عدم تطبيق الاستثناءات من الحق في الخصم، المنصوص عليه في المادة 106-6° من المدونة العامة للضرائب على الإعفاءات المتعلقة بالهبات المقدمة في إطار التعاون الدولي؛
- ملاءمة صيغة الفقرة المتعلقة بإعفاء الهبات المقدمة من الاتحاد الأوروبي مع الإعفاء المتعلق بالأنواع الأخرى من الهبات.

9-3 عدم تخويل الحق في خصم الضريبة على القيمة المضافة المبينة على الفواتير غير القانونية

من أجل الشفافية الجبائية وكذا تحفيز الملزمين على تقديم فواتير قانونية مطابقة لمقتضيات المواد 145 و 146 من المدونة العامة للضرائب، يقترح تخويل الحق في الخصم فقط للضريبة على القيمة المضافة المتعلقة بالمشتريات المبررة بفواتير قانونية أو أي وثيقة إثباتية، وذلك بتتيميم مقتضيات المادة 106 من المدونة العامة للضرائب للتنصيص على عدم إمكانية خصم الضريبة على القيمة المضافة عندما يتعلق الأمر بفواتير غير قانونية.

10-3 توضيح الواقعة المنشئة للضريبة بالنسبة للأداء عن طريق المقاصة المالية

تطبيقاً لمقتضيات المادة 95 من المدونة العامة للضرائب، تتكون الواقعة المنشئة للضريبة على القيمة المضافة من قبض جميع أو بعض ثمن البضائع أو الأعمال أو الخدمات.

وعندما يكون تسديد أثمان البضائع أو الأشغال أو الخدمات عن طريق المقاصة أو المقايضة أو عندما يتعلق الأمر بما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى، تحدد الواقعة المنشئة للضريبة في وقت تسليم البضائع أو انتهاء الأشغال أو تنفيذ الخدمة.

إلا أنه وفي حالة المقاصة المالية، فإن الواقعة المنشئة للضريبة لم يتم تحديدها بشكل صريح في المدونة العامة للضرائب. وعليه، يقترح اعتبار تاريخ التوقيع على الوثيقة المثبتة لموافقة الأطراف المعنية على مبدأ المقاصة المالية بمثابة الواقعة المنشئة للضريبة في هذه الحالة.

11-3 توضيح مبدأ إخضاع إيجار المحلات المهنية للضريبة على القيمة المضافة

تنص المادة 10°-I-89 من المدونة العامة للضرائب على أن الإيجارات الواقعة على الأماكن المفروشة أو المؤثثة وضمنها العناصر غير المادية للأصل التجاري، خاضعة وجوبا للضريبة على القيمة المضافة.

إلا أن هذه الصيغة في النص العربي يتم دائماً تفسيرها على أساس أنها لا تخص إلا الأماكن المفروشة الخاصة بالسكن، ويتم بذلك استثناء الأماكن التجارية أو الصناعية، الشيء الذي ينتج عنه الكثير من المنازعات.

كما تشير المادة 96-9° من المدونة العامة للضرائب إلى أن رقم الأعمال المفروضة عليه الضريبة فيما يخص العمليات التي ينجزها الأشخاص الذين يؤجرون أماكن مفروشة أو مؤثثة أو مؤسسات صناعية أو تجارية، يشمل المبلغ الإجمالي للإيجار وتدخل فيه القيمة الإيجارية للأماكن غير المجهزة والتكاليف التي يضعها المؤجر على نفقة المستأجر.

ومن أجل توضيح هذه الوضعية و التمييز بين الإيجارات الخاضعة للضريبة على القيمة المضافة و غير الخاضعة لها و لتفادي التفسيرات المختلفة الناجمة عنها، يقترح التوضيح بأن الإيجارات الواقعة على المحلات المهنية خاضعة للضريبة على القيمة المضافة.

3-12 تغيير المقتضيات المتعلقة بالاحتفاظ بأموال الاستثمار

تبعاً ، لأحداث نظام خاص بفرض الضريبة على السلع المستعملة بموجب قانون المالية لسنة 2013، فإن نظام الاحتفاظ بأموال الاستثمار يستلزم بعض الملاءمات. و يتعلق الأمر ب:

(أ) نسخ الالتزام المتعلق بالاحتفاظ بالسلع المنقولة:

قبل قانون المالية 2013، كانت المنشآت التي تقوم باقتناء سلع تجهيزية (ثابتة أو غير ثابتة)، ملزمة بالاحتفاظ بهذه السلع لمدة 5 سنوات. وفي حالة عدم الاحتفاظ بالسلع المذكورة، يجب عليها تسوية وضعيتها بأن ترجع إلى الخزينة مبلغا يساوي مبلغ الخصم المنجز سالفاً فيما يتعلق بالسلع المذكورة ، مطروحاً منه مبلغ الخمس عن كل سنة أو جزء سنة منصرمة منذ تاريخ تملك تلك السلع.

ومع إرساء نظام الضريبة على القيمة المضافة المفروضة على السلع المنقولة المستعملة من قبل قانون المالية 2013، فإن التسوية الواجبة لعدم الالتزام بالاحتفاظ المنصوص عليه في المادة 104 - II - 2° من المدونة العامة للضرائب أصبحت بدون جدوى.

(ب) التنصيص على مدة جديدة للاحتفاظ بالممتلكات العقارية:

تحدد حالياً مدة الاحتفاظ بالأموال العقارية في 5 سنوات وذلك على غرار السلع المنقولة، وفي حالة الإخلال بهذا الالتزام تستوجب التسوية كما تم التطرق لذلك قبله.

وفي غياب نظام للضريبة على القيمة المضافة خاص بالأموال العقارية القديمة، مماثل للنظام المطبق على السلع المستعملة، واعتباراً لخصوصية هذه الأملاك ، يقترح رفع مدة الاحتفاظ بهذه الأملاك من 5 إلى 10 سنوات.

3-13 حذف التعريف المتعلق بصغار الصناع وصغار مقدمي الخدمات

يشكل التعريف المنصوص عليه في المادة 91 من المدونة العامة للضرائب والمتعلق بصغار الصناع وصغار مقدمي الخدمات، مصدراً للنزاعات نظراً لأن النظام الضريبي المطبق على نفس المهنة يختلف حسب تفسير المعطى لمضمون النص.

ومن أجل تفادي المشاكل الناتجة عن اختلاف التفسير، يقترح، حذف التعريف المذكور أعلاه وتحديد حق الاستفادة من الإعفاء في سقف رقم الأعمال المطبقة عليه الضريبة فقط وذلك في حدود 500.000 درهم مع استثناء بعض المهن الحرة.

3-14 تطبيق الضريبة على القيمة المضافة على البناءات غير المكتملة

لا تفرض حالياً الضريبة على القيمة المضافة على المبيعات الواقعة على البناءات غير المكتملة ، على اعتبار أن البيوعات المنصوص عليها تحديداً ضمن التدابير الجبائية تخص البناءات المكتملة. وفي هذه الحالة ، ومن أجل الاستفادة من خصم الضريبة، يقوم البائع بنقل الحق في خصم الضريبة المتضمنة في تكلفة البناء إلى المقتني الجديد.

ولهذا، يقترح تميم مقتضيات المادة 89 - II - 5° من المدونة العامة للضرائب لتشمل البيوع الواقعة على البناءات غير المكتملة. ضمن العمليات المفروضة عليها الضريبة على القيمة المضافة، وجوبا.

15-3 تميم المعلومات اللازم ورودها في بيانات الخصم

تطبيقا لمقتضيات المادة 112 - II من المدونة العامة للضرائب يتعين إرفاق إقرار رقم الأعمال ببيان مفصل للخصم يشتمل على مرجع الفاتورات والبيان المفصل للسلع والخدمات والأشغال وقيمتها ومبلغ الضريبة المبين على الفاتورة أو بيان الحساب النهائي وكذلك طريقة الأداء و مراجعه.

ومن أجل استغلال أحسن لبيانات الخصم ، يقترح إدراج الإسم العائلي والشخصي أو الإسم التجاري ورقم تعريفه الضريبي وكذلك رقم التعريف الموحد للمقاول.

16-3 تبسيط الإجراءات للاستفادة من إعفاء السكن الاجتماعي

طبقا لمقتضيات المادة 93 من المدونة العامة للضرائب، يتعين على المقتني لسكن اجتماعي أن يدلي للمنعش العقاري بشهادة مسلمة من طرف إدارة الضرائب تثبت عدم خضوعه للضريبة على الدخل بالنسبة للدخول العقارية ورسم السكن ورسم الخدمات الجماعية وذلك من أجل الاستفادة من مبلغ الضريبة على القيمة المضافة المفروض على السكن الاجتماعي.

وعلى ضوء هذه الشهادة، يدلي الموثق لقابض إدارة الضرائب بنسخة من عقد الوعد بالبيع مع الإلتزام بتقديم نسخة من عقد البيع النهائي.

وعلى إثر القانون المالي لسنة 2016 الذي أدرج إلزامية إيداع طلب الاستفادة من مبلغ الضريبة على القيمة المضافة المتعلقة بالسكن السالف الذكر ، لدى المصلحة المحلية للضرائب التابع لها السكن الاجتماعي موضوع الإعفاء من طرف الموثق، أصبح المفتش يقوم بالتثبت من خضوع المقتني المذكور أعلاه للضريبة على الدخل بالنسبة للدخول العقارية ورسم السكن ورسم الخدمات الجماعية وذلك بملاء مطبوع مخصص لهذا الغرض.

وأخذا بعين الاعتبار لهذه المراقبة المسبقة، فقد أصبحت إلزامية الإدلاء بشهادة عدم الخضوع للضريبة دون جدوى، وبالتالي يقترح حذف هذا الإجراء.

17-3 ملاءمة أجل إيداع إقرار المعامل مع أداء الضريبة المستحقة إثر تغير المعامل

تطبيقا لمقتضيات المادة 104 (I° - II) من المدونة العامة للضرائب، تخضع الأموال المقيدة في حساب للأصول الثابتة للتسوية إثر تغير معامل الخصم خلال فترة الخمس سنوات الموالية لتاريخ تملك الأموال المذكورة.

وإذا كان معامل الخصم لسنة من السنوات الخمس المذكورة يفوق بأكثر من 5% المعامل الأولي، جاز للمنشآت القيام بخصم تكميلي.

وعلى العكس، إذا تبين أن المعامل المحدد في نهاية سنة من السنوات يقل بأكثر من 5% عن المعامل الأولي، وجب على المنشآت القيام بإرجاع الضريبة داخل الأجل المنصوص عليه في المادة 113 من المدونة العامة للضرائب.

وفي هذه الحالة، فإن إرجاع الضريبة يجب أن يتم داخل الأجل المنصوص عليه في المادة 113 من المدونة العامة للضرائب و المتعلق بالإقرار بالمعامل أي قبل فاتح أبريل.

غير أنه لا يمكن للملزم الخاضع للإقرار الربع السنوي الوفاء بهذا الالتزام على اعتبار أن إيداع إقرار رقم الأعمال المتضمن لإرجاع مبلغ الضريبة على القيمة المضافة السالف الذكر يجب أن يتم قبل 20 أبريل. و نفس الشيء بالنسبة للملزمين الخاضعين للإقرار الإلكتروني الذي يجب إيداعه قبل فاتح ماي.

ولتفادي هذا التفاوت في الآجال يقترح تغيير تاريخ إيداع إقرار معامل الخصم المنصوص عليه في المادة 113 وذلك لتحديد تاريخ إيداعه قبل فاتح مارس عوض فاتح أبريل المنصوص عليه حاليا.

18-3 توضيح صيغة المادة 89 - (II-5°) الخاصة بتعريف "المنعشين العقاريين"

طبقا لمقتضيات المادة 89-II-5° من المدونة العامة للضرائب، فإن المنعشين العقاريين هم الأشخاص الذين يشيدون أو يعملون على تشييد واحد أو أكثر من العقارات المعدة للبيع أو الإيجار دون أن تكون لهم صفة مقاولين في الأشغال العقارية. ويخضع هؤلاء المنعشون وجوبا للضريبة على القيمة المضافة تطبيقا لمقتضيات المادة 89 من المدونة العامة للضرائب.

إلا أنه بعد إحداث قانون المالية لسنة 2013 للمساهمة الاجتماعية للتضامن المطبقة على ما يسلمه الشخص لنفسه من مبنى معد للسكن الشخصي، أصبح الشخص الذي يقوم ببناء بناية مخصصة للكراء أو البيع (عمل غير متكرر) خاضعا لهذه المساهمة الاجتماعية عوض خضوعه للضريبة على القيمة المضافة.

وعليه و من أجل تفادي التأويلات المتعارضة، يقترح توضيح صيغة الفقرة 5 من المادة 89 - II بشكل يستثني صراحة الأشخاص المشار إليهم في المادة 247 من المدونة العامة للضرائب من نطاق تطبيق الضريبة على القيمة المضافة.

19-3 تجميع المقتضيات المتعلقة بعمليات الإطعام في فقرة واحدة

تخضع للضريبة على القيمة المضافة بسعر 10% جميع عمليات الإطعام وتوفير السكن كيفما كان نوعها و يتعلق الأمر ب:

- عمليات بيع السلع الغذائية أو المشروبات المستهلكة في مكان البيع وعمليات الإيواء التي تنجزها الفنادق المعدة للمسافرين والمطاعم المستغلة فيها والمجموعات العقارية المعدة لغرض سياحي؛
- عمليات بيع السلع الغذائية أو المشروبات المستهلكة في عين المكان التي تقوم بها المطاعم؛
- خدمات المطاعم التي تقدمها مقاولات الخدمات لمستخدمي المؤسسات المأجورين؛
- خدمات المطاعم التي تقدمها المقاولات مباشرة إلى مأجوريها.

وفي إطار التبسيط، يقترح تجميع العمليات السالفة الذكر في نفس الفقرة من المادة 99-2° من المدونة العامة للضرائب و تحت بند واحد هو: "عمليات الإطعام و الخدمات المتعلقة بتوفير السكن".

4- واجبات التسجيل

1-4 إلزام الموثقين بالقيام بإجراء التسجيل بالطريقة الالكترونية

تنص حاليا المادة I-137 من المدونة العامة للضرائب على أنه يجب على الموثقين القيام بإجراء تسجيل العقود وأداء الواجبات المستحقة في الأجل القانوني:

- إما على ضوء النسخ الرسمية التي يحررونها لهذا الغرض ويودعونها لدى إدارة الضرائب؛
- أو بناء على نفس واجبات الإقرار والأداء التي يقومون بها بطريقة إلكترونية.

إلا أن الإبقاء على الإيداع المادي للعقود موازاة مع اعتماد إجراء التسجيل بالطريقة الالكترونية سنة 2016 شكل عبئا إضافيا على الإدارة الجبائية لا يتماشى مع قواعد تبسيط وعصرنة النظام الجبائي.

لذا ، وفي إطار تحسين التدبير الإداري و العلاقة مع الملمزمين، يقترح:

- إلزام الموثقين بالقيام بإجراء التسجيل بالطريقة الإلكترونية حصريا دون الحاجة إلى الإيداع المادي للعقود. وسوف يتم تحصيل واجبات التسجيل بواسطة أمر إلكتروني للتحويل؛
- إرسال الموثقين نسخة من العقود بطريقة إلكترونية مع أداءهم لواجبات التسجيل بنفس الطريقة داخل الأجل المحدد طبقا لمقتضيات المادتين 155 و 169 من المدونة العامة للضرائب.

2-4 توحيد المقتضيات الضريبية المتعلقة باقتناء الأراضي المعدة لإنجاز عمليات البناء أو التجزيء

يخضع حاليا، اقتناء العقارات لواجبات التسجيل حسب النسب الآتية:

◀ 6 % بالنسبة لاقتناء أراض فضاء؛

◀ 4 % بالنسبة لاقتناء أراض فضاء أو أراض مشتملة على بناءات مقرر هدمها، ومرصدة لإنجاز عمليات تجزيء أو بناء محلات معدة للسكنى أو لغرض تجاري أو مهني أو إداري، شريطة :

- التزام المالك بإنجاز عمليات التجزيء أو البناء داخل أجل أقصاه سبع سنوات من تاريخ التملك؛
- الإدلاء بكفالة بنكية أو تقديم رهن رسمي للدولة ضمانا لأداء تكملة واجبات التسجيل المجردة وإن اقتضى الحال، الذعيرة والزيادات المستحقة إذا لم يتم التقييد بالالتزام المشار إليه أعلاه.

في إطار التبسيط، يقترح حذف الالتزام بالبناء أو التجزيء داخل أجل 7 سنوات مقابل اعتماد نسبة تضريب موحدة 6% بالنسبة لاقتناء الأراضي ، بغض النظر عما ستؤول إليه من طرف ملاكها: التفويت على الحالة أو التجزيء أو البناء.

ومن شأن هذا الاقتراح تجاوز العراقيل الآتية :

- العبء الضريبي الذي يتحمله الملتزمون الذين يخلون بالتزام 7 سنوات، والمتمثل في أداء واجبات التسجيل التكميلية بالإضافة إلى الجزاءات المترتبة عنها، مما يفوق نسبة 6 %؛
 - ملتزمات الملتزمين المتعلقة بتمديد الأجل أو بتخفيف مبلغ الزيادات فضلا عن الحد من المنازعات لا سيما في حالة القوة القاهرة؛
 - ثقل شروط الاستفادة من النسبة المخفضة 4 %، لاسيما الالتزام بالبناء أو التجزيء داخل أجل 7 سنوات وضرورة الإدلاء بكفالة بنكية أو تقديم رهن رسمي للدولة.
- و سيكلف هذا التدبير انعكاسا ماليا يقدر ب 220 مليون درهم.

3-4 ملاءمة النظام الجبائي لكافة عمليات تفويت الأسهم

تحيل المادة 133 (I-جيم-4°) من المدونة العامة للضرائب على المادة 127 (I-ألف-1° - ج) من ذات المدونة من أجل إخضاع عمليات تفويت الأسهم بغير عوض إذا كان مبرما بين الأصول و الفروع وبين الأزواج وبين الإخوة والأخوات لرسم التسجيل بنسبة 1,5%.

إلا أن الإحالة على المادة 127 (I-ألف-1° - ج) من نفس المدونة لا تشمل إلا عمليات تفويت الحصص في المجموعات ذات النفع الاقتصادي والحصص والأسهم في الشركات غير المدرجة ببورصة القيم دون الأخذ بعين الاعتبار عمليات التفويت الناشئة بواسطة محرر رسمي أو عرفي لأسهم الشركات المدرجة بذات البورصة.

لذا، ومن أجل ملاءمة النظام الجبائي بالنسبة لجميع عمليات تفويت الأسهم، يقترح تكملة هذه الإحالة لتسري أيضا على عمليات التفويت الناشئة بواسطة محرر رسمي أو عرفي لأسهم الشركات المدرجة ببورصة القيم.

و سيكلف هذا التدبير انعكاسا ماليا يقدر ب 6,2 مليون درهم.

4-4 إعفاء العمليات المنجزة من طرف هيئات التوظيف الجماعي في العقار

تهدف الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي العقاري بالأساس للاستثمار في البناء أو اقتناء عقارات مخصصة حصريا للكرءاء.

ورغبة في تشجيع تمويل عمليات كراء العقارات ذات الاستعمال المهني، يقترح إعفاء المحررات المتعلقة بالاستثمار الخاصة بهذه الهيئات.

لذا ، يقترح أن تستفيد الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي العقاري من الإعفاء من واجبات التسجيل المتعلقة بالعقود الخاصة بتغيير رأس المال أو الأنظمة الأساسية أو الضوابط المتعلقة بتسييرها.

4-5 النظام الجبائي المطبق على عقود التخصيص والعقود الابتدائية والمحركات المتعلقة بالإبراءات المنجزة في إطار بيع العقار في طور الإنجاز

تنص المادة 6° - 618 (الفقرة الأخيرة) من القانون رقم 12- 107 الصادر بتاريخ 3 فبراير 2016 ، والذي غير وتمم القانون رقم 00-44 المتعلق ببيع العقارات في طور الإنجاز في فقرتها الأخيرة على أنه "تعفى الإبراءات المؤداة عند عقد التخصيص وعقد البيع الابتدائي من رسوم التسجيل، غير أن هذا الإعفاء ، يبقى بدون أثر تطبيقي لكونه غير منصوص عليه في المدونة العامة للضرائب باعتبار مقتضيات المادة 163 - III تنص على أن "كل مقتضى جبائي يجب التنصيص عليه في هذه المدونة".

وبالتالي ، ورغبة في تشجيع هذا النوع من المعاملات العقارية وإنجاحه، يقترح تطبيق الواجب الثابت المحدد في 200 درهم على عقد التخصيص والعقد الابتدائي وعلى المحركات التي يكون موضوعها الإبراءات المؤداة المنجزة في إطار بيع العقار في طور الإنجاز.

هذا ، مع العلم ، بأن عقد البيع النهائي يبقى خاضعا لواجب التسجيل النسبي المطبق على عملية اقتناء المحلات المبنية.

4-6 توضيح التزامات المحامين المقبولين لدى محكمة النقض و مجال تطبيق واجبات التسجيل على العقود المحررة من طرفهم

تخول المادة 4 من القانون رقم 08-39 المتعلق بمدونة الحقوق العينية ، صلاحية تحرير عقود نقل الملكية أو إنشاء حقوق عينية أخرى أو نقلها أو تعديلها أو إسقاطها، للمحامين المقبولين لدى محكمة النقض ، وذلك على غرار الموثقين والعدول.

ونظرا لأن المدونة العامة للضرائب لم تنص على التزامات خاصة بهذه الفئة من محرري العقود و حفاظا على حقوق أطراف العقد وحقوق الإدارة على حد سواء، يقترح:

- توضيح مجال تطبيق واجبات التسجيل المتعلقة بالعقود الثابتة التاريخ المحررة من طرف المحامين المقبولين للترافع أمام محكمة النقض ؛
- إلزامية المحامين المذكورين بتوجيه نسخة من العقد إلى مكتب التسجيل المختص.

4-5 واجبات التمبر

◀ توضيح الالتزام المتعلق بأداء واجبات تمير المخالصات بواسطة إقرار وتوضيح المقاولات المعنية به

أصبحت المقاولات التي يساوي أو يفوق رقم معاملاتها السنوي مليوني (2.000.000) درهم، ملزمة بأداء واجبات تمير المخالصات بناء على إقرار شهري بموجب قانون المالية لسنة 2015.

إلا أن هذا التدبير لم يكن فعالا من الناحية العملية للاعتبارات التالية:

- هزالة مبالغ واجبات تمير المخالصات المؤداة شهريا؛

- إثقال قباضات الإدارة الجبائية بعدد هائل من الإقرارات الشهرية؛
- تحميل الإدارة الجبائية أعباء وكلفة تدبير إضافية.

لذا، وقصد تجاوز هذه الوضعية، يقترح تعويض إقرار الأداء الشهري المنصوص عليه في المادة II-254 من المدونة العامة للضرائب بإقرار ربع سنوي.

ومن جهة أخرى، فإن نفس المادة II-254 تشير إلى أن إلزامية أداء واجبات تمير المخالصات بناء على إقرار، تتعلق بالمقاولات "المركّض لها" بدل أن تشير إلى تلك التي يقع الالتزام على عاتقها.

ورفعاً لكل لبس، يقترح حذف عبارة "المركّض لها" بحيث تشمل إلزامية أداء واجبات تمير المخالصات بناء على إقرار كافة المقاولات التي يساوي أو يفوق رقم معاملاتها السنوي مليوني (2.000.000) درهم.

6- الضريبة الخصوصية السنوية على السيارات

1-6 إدماج الرسم المفروض على محور المحرك ضمن المقتضيات المتعلقة بالضريبة الخصوصية السنوية على السيارات

يتم حالياً تضريب العربات السيارة بمقتضى نصين مستقلين:

- مقتضيات المدونة العامة للضرائب المتعلقة بالضريبة الخصوصية السنوية على السيارات والمطبقة على العربات التي يقل وزنها مع الحمولة عن 3000 كيلوغرام؛
- ومقتضيات الرسم المفروض على محور المحرك المحدث بموجب المادة 21 من قانون المالية لسنة 1989، كما تم تعديلها، والمطبقة على العربات المستخدمة لنقل المسافرين والبضائع التي يتجاوز مجموع وزنها مع الحمولة 3000 كيلوغرام.

ومن أجل توحيد النظام الجبائي المطبق على العربات السيارة وتقليص عدد الرسوم، يقترح:

- نسخ النص المنظم للرسم المفروض على محور المحرك؛
 - إدماج هذا الرسم في المدونة العامة للضرائب عبر تعويضه بالضريبة الخصوصية السنوية على السيارات.
- وتبعاً لهذا الإدماج، يقترح تغيير إسم هذه الضريبة ليصبح "الضريبة الخصوصية السنوية على العربات".

2-6 توضيح المقتضيات المتعلقة بتقادم الضريبة الخصوصية السنوية على السيارات

تشير النصوص الواردة في المدونة العامة للضرائب والمتعلقة بمسألة تقادم الضريبة الخصوصية على السيارات، عدة تأويلات ينتج عنها التباس على أرض الواقع حول المدة الواجب اعتمادها لاحتساب أجل التقادم.

وهكذا، يلاحظ في هذا الإطار ما يلي:

- أجل تقادم الضريبة الخصوصية السنوية على السيارات في سنتين كما هو منصوص عليه في الفصل 3 من قرار 13 يوليوز 1957 الذي نسخ بموجب قانون 05-52 المتعلق بمدونة السير على الطرق؛
 - أجل التقادم الرباعي الوارد في المادة 232 من المدونة العامة للضرائب؛
 - أجل التقادم المحدد في عشر سنوات الخاص بواجبات التسجيل و التمير الوارد في المادة 234 من المدونة العامة للضرائب.
- ومن أجل توضيح الأجل القانوني الخاص بتقادم الضريبة الخصوصية السنوية على السيارات، يقترح بالنسبة لهذه الضريبة اعتماد أجل التقادم الرباعي الوارد في المادة 232 من المدونة العامة للضرائب.

3-6 إعفاء العربات ذات محرك كهربائي أو العربات ذات محرك مزدوج (كهربائي وحراري)

انطلاقاً من التوجهات الوطنية الهادفة إلى تشجيع المحافظة على البيئة باقتناء العربات غير الملوثة، وتحفيزاً للطلب الداخلي على هذه النوعية من العربات، يقترح إعفاء العربات ذات المحرك الكهربائي والعربات ذات المحرك مزدوج (كهربائي وحراري) من أداء الضريبة الخصوصية السنوية على السيارات.

7- تدبير مشترك بين الضريبة على الشركات والضريبة على الدخل وواجبات التسجيل

◀ تطبيق نظام الحياد الضريبي على عمليات تحويل أموال الاستثمار بين أعضاء مجموعة شركات معينة و عمليات المساهمة بعقارات من الذمة الشخصية إلى الأصول الثابتة لشركة.

في إطار تفعيل خلاصات المناظرة الوطنية حول الجبايات ومن أجل تعزيز تنافسية المقاولات وتسهيل عمليات إعادة هيكلتها و إعادة توزيع و سائل الإنتاج بينها لاستغلال أفضل لعناصر أصولها ، يقترح إحداث حياد ضريبي بالنسبة لعمليات تحويل أموال الاستثمار المنجزة لهذا الغرض في مجال الضريبة على الشركات و الضريبة على الدخل و واجبات التسجيل.

فيما يخص الضريبة على الشركات، سيتمكن الحياد الضريبي المذكور ، من إنجاز عمليات تحويل أموال الاستثمار بين الشركات الأعضاء في نفس المجموعة، دون أثر جبائي على حصيلتهم الجبائية إذا تمت هذه العمليات بمبادرة من "الشركة الأم" التي تمتلك 95% على الأقل من رأس مال الشركات التابعة لها، و ذلك فيما يتعلق بزائد القيمة الناتج عن التحويل وبالنسبة للاهتلاكات المتعلقة بهذه الأموال ، شريطة الحفاظ على أموال الاستثمار المعنية بالتحويل داخل المجموعة.

أما فيما يتعلق بالضريبة على الدخل، فيقترح منح الحياد الضريبي لعمليات المساهمة بعقار أو حق عيني يملكه الخاضع للضريبة و غير مخصص لمزاولة نشاطه المهني من ملكيته الخاصة ، إلى الأصول الثابتة لشركة باستثناء هيئات التوظيف الجماعي في العقار.

وسيترتب عن الحياد الضريبي المذكور، عدم فرض الضريبة على الدخل برسم الأرباح العقارية المحققة تبعا لعملية المساهمة بعقار أو حق عيني عقاري السالفة الذكر، و ذلك لتمكين الشخص الذاتي الخاضع للضريبة ، من التصرف بحرية في ذمته الشخصية وهيكلته نشاطه المهني في إطار شركة.

وفيما يتعلق بواجبات التسجيل، يقترح تطبيق واجب التسجيل الثابت المحدد في ألف درهم على العقود المتعلقة بعمليات التحويل والمساهمة المشار إليها أعلاه التي تستفيد من نظام الحياد الضريبي في مجال الضريبة على الشركات و الضريبة على الدخل.

8- تدابير مشتركة بين الضريبة على الشركات والضريبة على الدخل

8-1 توسيع نطاق الامتياز الممنوح للتصدير إلى المصدر غير المباشر

تستفيد حاليا ، المنشآت المصدرة للمنتجات أو الخدمات التي تحقق في السنة رقم أعمال حين التصدير فيما يخص رقم الأعمال المذكور من الإعفاء من مجموع الضريبة على الشركات أو الضريبة على الدخل خلال الخمس سنوات الأولى و بفرض الضريبة بالسعر المخفض 17,5 بالنسبة للضريبة على الشركات و 20 % بالنسبة للضريبة على الدخل فيما بعد هذه المدة.

غير أن هذا الإعفاء و الأسعار المخفضة المذكورة ، لا تطبق إلا على البيع الأخير المنجز وعلى الخدمة الأخيرة المقدمة داخل تراب المملكة واللدان نتج عنهما التصدير بصورة مباشرة وفورية.

و يمثل هذا الشرط عائقا يحول دون استفادة المنشآت المتدخلة في عملية تصنيع و رفع قيمة المنتجات المصدرة، و بالتالي ، فهذا الشرط يحد من تطور المقاولات التي تساهم بشكل غير مباشر في تصدير المنتجات و الخدمات و تحويل العملات الأجنبية إلى الوطن.

ولتشجيع التصدير غير المباشر، يقترح توسيع نطاق الامتيازات الممنوحة للمصدرين كي تشمل المنشآت التي تنجز عمليات تصنيع منتجات موجهة للتصدير و/أو عمليات تقديم خدمات تتعلق بالمنتجات المذكورة ، لتشمل ما يلي:

- المنشآت الصناعية المحددة بنص تنظيمي شريطة أن تنتج منتجاتها بالمغرب و أن تبيعها لمنشآت مصدرة تقوم بتصديرها. و يجب إثبات عملية التصدير من خلال الإدلاء بجميع الوثائق التي تثبت خروج المنتج من التراب الوطني، و ذلك وفقا للكيفيات المحددة بنص تنظيمي؛

- مقدمي الخدمات و المنشآت الصناعية المحددة بنص تنظيمي، برسم رقم أعمالهم المنجز بعملات أجنبية، والمتعلق بخدمات وعمليات صنع مجرة على منتجات مصدرة، لفائدة منشآت مقامة في الخارج ، أو مقامة في المناطق الحرة للتصدير.

وموازاة مع ذلك، و تبعا لإدراج هذا النظام الجديد لفائدة المصدرين غير المباشرين، يقترح إلغاء المقتضيات المنصوص عليها حاليا في المدونة العامة للضرائب فيما يتعلق بمواقع التصدير والتي لم تعرف طريقها للتطبيق مما يجعلها بدون جدوى لا سيما بعد أن يدخل النظام الجديد المقترح حيز التطبيق.

8-2 تشجيع عمليات التصدير المنجزة بواسطة المنشآت المقامة في المناطق الحرة للتصدير أو بواسطة المنشآت المقامة خارج هذه المناطق

تنص حاليا مقتضيات المادة 6 (II -ألف-1°) من المدونة العامة للضرائب على أن الإعفاء من مجموع الضريبة وفرض الضريبة بسعر 8,75% المخول للمنشآت المقامة في المناطق الحرة للتصدير ، يطبق فقط على العمليات المنجزة :

- بين المنشآت المقامة في نفس المنطقة الحرة للتصدير؛
- وبين المنشآت المقامة في مناطق حرة للتصدير مختلفة.

غير أن هذه المقتضيات، لا تمكن المنتجات المصنعة في المناطق الحرة للتصدير والمصدرة عن طريق المنشآت المتواجدة في باقي التراب الوطني، أو المنتجات المصدرة من قبل المنشآت المتواجدة في المناطق الحرة للتصدير و المصنعة خارج هذه المناطق من الاستفادة من امتيازات جبائية، مما يشكل عائقا للسياسة الهادفة إلى تطوير و تدعيم الاندماج الصناعي بين المناطق الحرة للتصدير وباقي التراب الوطني.

لذا، يقترح منح مختلف الفاعلين المتدخلين في مسلسل تصنيع المنتج الموجه للتصدير، صفة مصدر، مع إحداث المراقبة اللازمة من قبل المديرية العامة للضرائب وإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة.

وبالتالي، ستستفيد المنشآت المقامة خارج المناطق الحرة للتصدير من الامتيازات المخولة للمصدرين برسم منتوجاتها المبيعة إلى المنشآت المتواجدة في المناطق الحرة للتصدير؛ كما ستستفيد المنشآت المقامة في المناطق الحرة للتصدير، من امتيازات المنطقة الحرة بالنسبة للمبيعات من منتوجاتها المصدرة من طرف المنشآت المقامة في باقي التراب الوطني.

وتمنح هذه الامتيازات مع مراعاة احترام بعض الشروط.

9- تدابير تتعلق بالمساطر

1-9 تدعيم السلطة التقديرية للإدارة من خلال تدبير للحد من التعسف في استعمال حق يخوله القانون (Abus de droit)

يندرج هذا التدبير في إطار تدعيم المنظومة القانونية المرصدة لمحاربة بعض ممارسات الغش و التهرب الضريبيين التي يلجأ إليها الخاضعون من خلال توضيحات قانونية صورية من أجل الاستفادة من الأنظمة الجبائية الداخلية أو من التخفيضات و الإعفاءات المخولة في إطار الاتفاقيات الجبائية الدولية.

وقد نصت القوانين الجبائية الداخلية لمعظم الدول على تدابير ذات طابع عام ضد التعسف في استعمال حق يخوله القانون (Abus de droit) للحيلولة دون وقوع هذه التجاوزات.

ويهدف هذا التدبير إلى الحد من الممارسات التي تهدف التملص من الضريبة باستعمال التوضيحات القانونية الصورية التي و إن كانت شكليا مطابقة للتشريعات و التنظيمات الجارية بها العمل إلا أنها تهدف بالأساس إلى التملص من الضريبة، مما يؤثر سلبا على خزينة الدولة.

ومن أجل ضمان حقوق الخاضعين للضريبة، يقترح تأطير السلطة التقديرية للإدارة من خلال التنصيص على أنه لا يمكن إثارة التعسف في استعمال حق يخوله القانون إلا في إطار مسطرة المراقبة الجبائية مع وجوب إحالة الملفات التي أثير فيها هذا التعسف على اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة التي يستوجب عليها إبداء رأيها فيه قبل إحالتها على المحاكم المختصة.

9-2 توضيح أسس فرض الضريبة المعتمدة في حالة تصريح اللجان الضريبية بعدم اختصاصها

تنص ، حاليا ، مقتضيات المادة VI-220 من المدونة العامة للضرائب على أن فرض الضريبة يتم فوراً عقب صدور مقررات اللجنة المحلية لتقدير الضريبة و كذا مقررات اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة.

إلا أنه ، بالنسبة للحالات التي تصرح فيها هذه اللجان بعدم اختصاصها، لاسيما القضايا التي ترى اللجان أنها تتعلق بتفسير نصوص تشريعية أو تنظيمية، فإن المدونة العامة للضرائب لا تحدد بشكل صريح الأساس الذي يجب اعتماده لفرض الضريبة.

و لتوضيح المقتضيات الآتية الذكر، يقترح التنصيص على أنه في حالة صدور مقرر للجان يصرح بعدم اختصاصها، فإن الأساس المعتمد لفرض الضريبة هو الذي تم تبليغه للملزم من لدن الإدارة في رسالة التبليغ الثانية.

10- تدابير تتعلق بالملاءمة

10-1 تحسين الصيغة العربية للمادة I-225 المتعلقة بسقف رقم المعاملات الذي يدخل في اختصاصات اللجان المحلية لتقدير الضريبة

تخول حاليا مقتضيات المادة I-225 من المدونة العامة للضرائب للجنة المحلية لتقدير الضريبة ، صلاحية البت في قضايا فحص المحاسبة المعروضة عليها التي يقل فيها رقم أعمال الخاضع للضريبة المصرح به في حساب الحاصلات والتكاليف، عن كل سنة محاسبية عن الفترة غير المتقدمة موضوع الفحص، عشرة ملايين درهم، بينما تبقى باقي القضايا التي يساوي أو يفوق فيها رقم أعمال الخاضع للضريبة السقف المذكور ، من اختصاص اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة، طبقا لمقتضيات المادة 226 من المدونة المذكورة.

إلا أن صيغة هذا التدبير في النص العربي للمادة 225 من المدونة أعطت للجنة المحلية لتقدير الضريبة ، صلاحية البت في القضايا التي لا يتجاوز فيها رقم أعمال الخاضع للضريبة عشرة (10) ملايين درهم ، مما يجعل سقف 10 ملايين درهما خاضعا لاختصاصات اللجنة المحلية و اللجنة الوطنية في آن واحد.

ولتفادي الاختلاف في التأويلات، و تحديد نطاق اختصاص كل لجنة على حدى بشكل واضح، يقترح استبدال عبارة "لا يتجاوز" الواردة في المادة I-225 من المدونة العامة للضرائب بمفردة "يقال".

10-2 ملاءمة الأحكام المتعلقة بالتبليغ في مسطرة المراقبة الضريبية

تنص مقتضيات المادة I-212 من المدونة العامة للضرائب على أنه يجب تبليغ الإشعار بالفحص مرفقا بميثاق الخاضع للضريبة قبل التاريخ المحدد للشروع في عملية الفحص بخمسة عشر (15) يوما على الأقل ، بينما تنص المادتان VIII-220 و IV-221 من المدونة العامة للضريبة ، على إلغاء مسطرة التصحيح في حالة عدم توجيهه وليس عدم تبليغ الإشعار بالفحص أو ميثاق الخاضع للضريبة أو هما معا داخل الأجل المذكور أعلاه.

ومن أجل تكريس مبدأ "التبليغ"، يقترح ملائمة صياغة مقتضيات المادتين VIII-220 و IV-221 المتعلقتين بمساطر التصحيح مع مقتضيات المادة I-212 المتعلقة بالحق في المراقبة و ذلك باستبدال عبارة " في حالة عدم توجيه الإشعار بالفحص.." الواردة في المادتين VIII-220 و IV-221 بعبارة " في حالة عدم تبليغ الإشعار بالفحص..."

3-10 تحيين مقتضيات المادة 146 (الفقرة الثانية) مع مقتضيات المادة VIII-145

تنص مقتضيات الفقرة الثانية من المادة 146 من المدونة العامة للضرائب على أن الفاتورة أو الوثيقة التي تقوم مقامها يجب أن تتضمن نفس البيانات المذكورة في المادة 145 - III من المدونة.

غير أنه تبعا لإحداث إلزامية تبيان رقم التعريف الموحد للمقاول في إطار قانون المالية للسنة المالية 2016، والتي تم إدراجها في الفقرة VIII من المادة 145 من المدونة، يقترح تتميم مقتضيات المادة 146 من المدونة العامة للضرائب بإضافة الإحالة على الفقرة VIII من المادة 145 السالف ذكرها.

4-10 تحيين صيغة الفقرة III من المادة 165 المتعلقة بعدم الجمع بين الامتيازات

تنص المقتضيات الحالية للمادة III-165 من المدونة العامة للضرائب على أنه لا يجوز الجمع بين أسعار 17,5 % و 20% المنصوص عليهما على التوالي في المادتين II-19 - "جيم" و 73 (II - "واو" - 7°) من المدونة العامة للضرائب وبين المون غير الجارية أو أي تخفيض آخر.

ولكن نظرا لكون الامتياز الجبائي المتعلق بالمون غير الجارية قد تم نسخه بموجب قانون المالية لسنة 2008، يقترح حصر تطبيق هذه المادة في الاهتلاكات التناقضية التي تعتبر من المخصصات غير الجارية طبقا لمقتضيات المادة 10(III.جيم-1°) من المدونة العامة للضرائب.

11- تدابير تتعلق بالجزاءات

11-1 إحداث الجزاء المترتب على عدم احترام شروط الاعفاء المتعلقة بالدخل الشهري الاجمالي المحدد في 10 000 درهم

تنص حاليا أحكام المادة 57- 20 من المدونة العامة للضرائب على إعفاء الأجر الإجمالي الشهري في حدود 10.000 درهم لمدة 24 شهرا تبتدئ من تاريخ تشغيل الأجير و المدفوع من طرف المقاول التي يتم إحداثها خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 2015 إلى 31 ديسمبر 2019 وذلك في حدود خمسة أجراء، شريطة احترام الشروط التالية:

- أن يتم تشغيل الأجير في إطار عقد شغل غير محدد المدة؛

- أن يتم التشغيل خلال السنتين الأوليتين ابتداء من تاريخ إحداث المنشأة.

غير أنه في حالة عدم احترام هذه الشروط من طرف المشغلين، لا تنص أحكام المدونة العامة للضرائب على أي جزاء.

ورغبة في ضمان معاملة جبائية موحدة و للملائمة مع ما هو معمول به بالنسبة للتعويض عن التدريب، يقترح تتميم أحكام المادة 200- III من المدونة العامة للضرائب بالإحالة على المادة 57 - 20° من المدونة من أجل تسوية وضعية أرباب العمل الذين لا يحترمون شروط الاعفاء السالفة الذكر ، بكيفية تلقائية، دون اللجوء الى المسطرة المتعلقة بتصحيح أساس فرض الضريبة ، سواء تعلق الأمر بالتعويض عن التدريب أو بالأجر المحدد في 10.000 درهم شهريا.

11-2 إحداث جزاءات خاصة ببعض الالتزامات الواردة في المدونة العامة للضرائب والمتعلقة بالضريبة على القيمة المضافة

تنص المدونة العامة للضرائب على وجوب أن يحترم الخاضع للضريبة على القيمة المضافة، الالتزامات الجبائية المنصوص عليها في هذه المدونة. إلا أنه في بعض الحالات لم تنص المدونة العامة للضرائب على الجزاءات المفروضة عند عدم احترام هذه الالتزامات.

لهذا ، وفي إطار ملاءمة النظام الجبائي المطبق على الالتزامات المفروضة على الخاضعين للضريبة على القيمة المضافة، يقترح تتميم التدابير المتعلقة بالجزاءات الناجمة عن عدم احترام هذه الالتزامات ويتعلق الأمر بفرض غرامة قدرها خمسمائة درهم في حالة إذا لم يتم الخاضع للضريبة داخل الأجل القانوني بإيداع:

- الإقرار بالمعامل المنصوص عليه في المادة 113 من المدونة العامة للضرائب؛
 - بيان الخصم المشار إليه في المادتين 112-II و 125-VII من المدونة العامة للضرائب؛
 - قائمة الزبناء المدينين المشار إليها في المادتين 95 و 125-IV من المدونة العامة للضرائب؛
 - جرد المنتجات والمواد الأولية واللفائف المشار إليه في المادة 125-II من المدونة العامة للضرائب.
- ومن جهة أخرى ، وفي حالة عدم الإدلاء بهذه الوثائق، يقترح تطبيق غرامة قدرها ألفي (2000) درهم.

11-3 ملاءمة الجزاءات المترتبة على مخالفة الأحكام المتعلقة بالإقرارات المتعلقة بالالتزامات بالإقرار

أحدث قانون المالية لسنة 2016 ، تغييرات على مستوى نظام الجزاءات الضريبية في حالة عدم الإدلاء أو الإدلاء المتأخر بالإقرارات المتعلقة بالحصيلة الخاضعة للضريبة و زائد القيمة و مجموع الدخل والأرباح العقارية و رقم الأعمال والعقود والاتفاقات، لجعله يتلاءم مع نوعية المخالفات المرتكبة .

غير أن هذه التغييرات التي تم إدراجها في المادة 184 ، لم تشمل الجزاءات المترتبة على مخالفة الأحكام المتعلقة:

- بالإقرار بالمكافآت المدفوعة للغير المنصوص عليها في المادة 151؛
- بالإقرار بدخول رؤوس الأموال المنقولة المنصوص عليها في المادتين 152 و 153؛
- بالإقرار بالمكافآت المدفوعة لأشخاص غير مقيمين المنصوص عليها في المادة 154؛
- بالإقرارات بالأجور والمرتبات والمعاشات والإيرادات العمرية المنصوص عليها في المادتين 79 و 81 من المدونة العامة للضرائب.

وللملاءمة ، يقترح التنصيص على مستوى المواد السالفة الذكر على نفس نظام الجزاءات الضريبية المنصوص عليه في المادة 184 من المدونة العامة للضرائب.

4-11 إحداء جزاءات في حالة عدم الاحتفاظ بالوثائق المحاسبية لمدة 10 سنوات

تنص حاليا المادة 211 من المدونة العامة للضرائب انه يجب على الخاضعين للضريبة الاحتفاظ طوال عشر سنوات على نسخ فاتورات البيع أو بطاقات الصندوق والأوراق المثبتة للمصروفات والاستثمارات و الوثائق المحاسبية اللازمة لمراقبة الضرائب.

غير أن هذا الإلزام ، لم يتم مصاحبته بجزاءات في المدونة العامة للضرائب السالفة الذكر. و قد تم اعتبار ذلك ، مخالفا للمعايير الدولية الخاصة بمراقبة و تقييم التطورات المنجزة قصد الوصول إلى الشفافية كما حددها المنتدى العالمي للشفافية وتبادل المعلومات للأغراض الضريبية والذي أصدر توصية ، في هذا الشأن ، للمغرب كي يطابق أنظمتة مع المعايير الدولية.

لذا ، يقترح إحداء جزاءات على شكل غرامة قدرها 50.000 ألف درهم لكل سنة محاسبية ، في حالة عدم الاحتفاظ بالوثائق المحاسبية في أجل عشر سنوات، و ذلك بهدف مطابقة التشريع المغربي للمعايير الدولية في مجال الشفافية الجبائية ، وبالتالي دعم موقع المغرب على الساحة الدولية.

وسيتم تحصيل هذه الغرامة عن طريق الجدول بدون مسطرة.

II- مقتضيات مختلفة

أ- الموارد المرصدة للجهات

تطبيقا لأحكام المادة 188 من القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات، يقترح رفع حصيله الضريبة على الشركات والضريبة على الدخل المرصدة للجهات الى نسبة 3 % عوض 2% حاليا ، علما أن مجموع الموارد التي سترصد للجهات ستصل الى 10 ملايين درهم في أفق سنة 2021 .

ب- ملاءمة بعض الحسابات الخصوصية للخرينة مع أحكام القانون التنظيمي رقم 13-13 لقانون المالية.

من أجل ملاءمة الإطار القانوني لبعض الحسابات الخصوصية للخرينة مع أحكام القانون التنظيمي رقم 13-13 لقانون المالية ، يقترح تتميم الحسابات الواردة أسفله في الجانب المدين منها ، قصد تمكينها من تحمل النفقات المتعلقة بالتسديدات والتخفيضات والإرجاعات الضريبية :

- صندوق دعم أسعار بعض المواد الغذائية ؛
- صندوق دعم التماسك الاجتماعي ؛
- صندوق محاربة الغش الجمركي ؛
- الصندوق الخاص بالطرق ؛
- صندوق التنمية الفلاحية ؛

- الصندوق الوطني لحماية البيئة والتنمية المستدامة ؛
- صندوق التضامن للسكنى والاندماج الحضري ؛
- الصندوق الوطني الغابوي.

ومن أجل تمكين الحسابين المرصدين لأموال خصوصية المسميين "الصندوق الخاص بإنعاش ودعم الوقاية المدنية" و"الصندوق الخاص بوضع وثائق الهوية الإلكترونية ووثائق السفر" من الاستفادة من مخصصات الميزانية العامة وكذا القيام بدفع مبالغ لفائدة الميزانية العامة ، يقترح تميم الإطار القانوني لهذين الحسابين .

ج- إلغاء اعتمادات الاستثمار المرحلة التي لم تكن محل أمر بالأداء

تشمل اعتمادات الاستثمار المرحلة من سنة إلى أخرى وكذا أرصدة الالتزام المتعلقة بها ، مبالغ مرتبطة بعمليات تتعلق بنفقات قديمة لم تتمكن المصالح المختصة من تصفيتها لأسباب إدارية أو مسطرية.

ولتسوية هذه الوضعية ، يقترح إدراج مقتضى في مشروع قانون المالية لسنة 2017 يهدف إلى إلغاء ، بقوة القانون ، اعتمادات الاستثمار المرحلة من السنوات المالية 2013 وما قبل إلى سنوات 2014 وما يليها والمتعلقة بعمليات النفقات التي لم تكن محل أمر بالأداء ما بين فاتح يناير 2014 و31 ديسمبر 2016.

ويتم تهديد هذا الإلغاء إلى عمليات والتزامات الحسابات المرصدة لأموال خصوصية .

د- إحداث مناصب مالية

يقترح إحداث 23.718 منصبا ماليا ، برسم السنة المالية 2017 ، وستوزع هذه المناصب المحدثّة على القطاعات الوزارية والمؤسسات وفق الجدول المتضمن بمشروع قانون المالية ؛ بالإضافة الى 50 منصبا مخصصا لرئيس الحكومة قصد توزيعها على مختلف القطاعات الوزارية والمؤسسات .

هـ- استعمال المناصب المالية التي أصبحت شاغرة

يقترح الترخيص للمديرية العامة للأمن الوطني والمديرية العامة لمراقبة التراب الوطني باستعمال المناصب المالية التي أصبحت شاغرة على إثر إحالة الموظفين الذين كانوا يشغلونها على التقاعد وكذا المناصب التي أصبحت شاغرة خلال السنة المالية .

و- التأهيل والمصادقة

1- التأهيل

1-1 في مجال فتح اعتمادات إضافية خلال السنة المالية

يهدف التأهيل المقترح في إطار أحكام مشروع قانون المالية الحالي إلى الترخيص للحكومة بفتح اعتمادات إضافية بموجب مراسيم خلال السنة المالية 2017، لتلبية الحاجيات المستعجلة أو غير المتوقعة أثناء إعداد الميزانية.

وتعرض هذه المراسيم، على البرلمان قصد المصادقة عليها في أقرب قانون للمالية.

1-2 في مجال إحداث حسابات خصوصية للخزينة خلال السنة المالية

يهدف مقترح التأهيل إلى الترخيص للحكومة قصد إحداث حسابات خصوصية للخزينة بموجب مراسيم خلال السنة المالية 2017 ، وذلك في حالة الاستعجال والضرورة الملحة وغير المتوقعة، على أن يتم عرض هذه المراسيم على البرلمان للمصادقة عليها في أقرب قانون للمالية.

1-3 في مجال إحداث مرافق للدولة مسيرة بصورة مستقلة خلال السنة المالية

1-3-1 الإذن

يهدف هذا الاجراء الترخيص للحكومة بأن تحدث، بمقتضى مراسيم، مرافق جديدة للدولة مسيرة بصورة مستقلة ، خلال السنة المالية 2017. على ان يتم إخبار اللجنتين المكلفتين بالمالية بالبرلمان مسبقا باستعمال الترخيص المشار اليه اعلاه ،وعرض هذه المراسيم على البرلمان قصد المصادقة عليها في اقرب قانون للمالية.

1-3-2 التصديق

من أجل العمل على تنظيم الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأمم المتحدة حول التغيرات المناخية المقرر انعقادها بمدينة مراكش في الفترة الممتدة ما بين 7 و 18 نونبر 2016، فقد تقرر خلال السنة المالية 2016 إحداث مرفق للدولة مسير بصورة مستقلة تحت إسم " تنظيم الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأمم المتحدة حول التغيرات المناخية " لتحمل تكاليف ونفقات اعداد وتنظيم هذه التظاهرة.

وتطبيقا لأحكام القانون التنظيمي رقم 13-130 لقانون المالية، سيقدم هذا المرسوم إلى البرلمان للتصديق عليه في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2017.

ز- مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

1- إحداث

◀ مصالح السوقيات والمعدات بطنجة و بني ملال والعيون

نظرا للدور الذي تلعبه مصالح السوقيات والمعدات في صيانة الطرق وفتح الطرق والمسالك القروية وتدبير معدات الأشغال العمومية ،ومساعدة الساكنة اثناء الفيضانات وتساقط الثلوج، يقترح تخويل صفة مرافق للدولة مسيرة بصورة مستقلة للمصالح التابعة للوزارة المكلفة بالتجهيز التالية :

- مصلحة السوقيات والمعدات بطنجة ؛

- مصلحة السوقيات والمعدات ببني ملال ؛

- مصلحة السوقيات والمعدات بالعيون .

◀ المدارس الوطنية للهندسة المعمارية لفاس وتطوان ومراكش

من أجل تمكين مختلف الجهات من كفاءات متخصصة في ميادين الهندسة المعمارية والتعمير واعداد التراب، تم احداث ثلاث مدارس للهندسة المعمارية بكل من فاس وتطوان ومراكش.

وللترخيص لهذه المدارس بتدبير مواردها الذاتية لتمكينها من القيام بالمهام المنوطة بها ، يقترح تخويل هذه المدارس ، على غرار المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بالرباط صفة مرافق للدولة مسيرة بصورة مستقلة .

2- تغيير

◀ مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى " قسم المحافظة على الثروات السمكية "

على إثر صدور المرسوم 2.15.890 بتاريخ 24 مارس 2016 المتعلق بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الفلاحة والصيد البحري - قطاع الصيد البحري- ، تم تغيير تسمية مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى "قسم المحافظة على الثروات السمكية" ب "قسم استدامة وتهيئة الموارد البحرية". لهذا يقترح اعتماد هذا التغيير في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2017 .

◀ مدرسة علوم الاعلام

لقد تم تغيير تسمية "مدرسة علوم الإعلام" باللغة العربية ، بموجب المرسوم رقم 2-15-943 ، المتعلق بتنظيم مدرسة علوم الاعلام ، لتصبح مدرسة علوم المعلومات، لهذا يقترح الأخذ بالتسمية الجديدة .

3- حذف

◀ مرفق الدولة المسيرة بصورة مستقلة "المدرسة الوطنية للإدارة"

تبعا لصدور القانون رقم 13-038 المتعلق بإحداث المدرسة الوطنية العليا للإدارة على إثر دمج المؤسسة العمومية المسماة "المعهد العالي للإدارة" و مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى "المدرسة الوطنية للإدارة" ، يقترح حذف هذا الأخير .

◀ مرفق الدولة المسيرة بصورة مستقلة المسمى "المصلحة المستقلة للكحول"

على إثر تفويت تسويق الايثانول الذي يعتبر من أهم أنشطة مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى "المصلحة المستقلة للكحول" إلى شركة خاصة في إطار التدبير المفوض ، يقترح حذف هذا المرفق .

ح- الحسابات الخصوصية للخزينة

1- تغيير

◀ "صندوق مكافحة آثار الكوارث الطبيعية"

يقترح توسيع نطاق المستفيدين من تمويل هذا الصندوق وذلك بإضافة الجماعات الترابية وإحداث لجنة قيادة للمشاريع المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث الطبيعية .

◀ "الصندوق الخاص بالطرق"

على إثر دمج الرسم المفروض على محور المحرك ضمن الضريبة الخصوصية السنوية على السيارات المنصوص عليها بالمدونة العامة للضرائب، يقترح تحيين الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى "الصندوق الخاص بالطرق" من أجل تمكينه من الاستمرار في حصوله على الحصة المرصدة له من حصة هذا الرسم .

◀ "صندوق التضامن للسكنى والاندماج الحضري"

يهدف التغيير المقترح الى تحيين الجانبين الدائن والمدين لهذا الحساب لإدراج إمكانية تحمل النفقات المترتبة عن المبالغ المرجعة من الأموال المقيمة في الحساب بدون حق وكذا إمكانية الحصول على موارد مختلفة .

2- حذف

- على إثر الإنتهاء من إنجاز العمليات التي أحدثا من أجلها ، يقترح حذف حسابي التمويل التاليين :
- حساب التمويل المسمى "القروض الممنوحة للعصابة الوطنية لمحاربة امراض القلب والشرابين" ؛
 - حساب التمويل المسمى "القروض الممنوحة لمؤسسات تهيئة الأراضي والإسكان"

الملاحق

لائحة الملاحق

ملحق رقم 1 : التوزيع على الوزارات أو المؤسسات للنفقات الخاصة بالميزانية العامة برسم مشروع قانون المالية لسنة 2017 مقارنة مع قانون المالية لسنة 2016.

ملحق رقم 2 : التوزيع على الوزارات أو المؤسسات للنفقات الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة برسم مشروع قانون المالية لسنة 2017 مقارنة مع قانون المالية لسنة 2016.

ملحق رقم 3 : التوزيع على الوزارات أو المؤسسات لنفقات الحسابات المرصدة لأموال خصوصية و حسابات النفقات من المخصصات برسم مشروع قانون المالية لسنة 2017 مقارنة مع قانون المالية لسنة 2016.

ملحق رقم 1:

التوزيع على الوزارات أو المؤسسات للنفقات الخاصة بالميزانية العامة

برسم مشروع قانون المالية لسنة 2017 مقارنة مع قانون المالية لسنة 2016

التوزيع على الوزارات أو المؤسسات اللاتقيات بالميزانية العامة برسم مشروع قانون المالية لسنة 2017
مقارنة مع قانون المالية لسنة 2016 (1/2)

- بالدرهم -

	المجموع العمالي		المبني على (مجمعات الابدات)		المجموع		المبني على (مجمعات المصروفات)		المبني على (مجمعات المصروفات و التغيرات المصروفات)		المبني على (مجمعات المصروفات و التغيرات)		أمر بالمصرف
	2017	2016	2017	2016	2017	2016	2017	2016	2017	2016	2017	2016	
جلاء المراك	543 456 000	543 456 000			543 456 000	543 456 000	517 164 000	517 164 000	26 292 000	26 292 000			
البسط المراكبي	2 080 891 000	2 069 656 000	131 608 000	131 608 000	1 949 283 000	1 938 048 000	1 504 183 000	1 504 183 000	445 100 000	433 865 000			
مخازن الوب	449 808 000	435 121 000	24 700 000	20 000 000	425 108 000	415 121 000	69 200 000	73 900 000	355 908 000	341 221 000			
مخازن المينشيلون	263 908 000	244 908 000	12 850 000	2 850 000	251 058 000	242 058 000	45 000 000	45 000 000	206 056 000	197 058 000			
رئيس الحكومة	1 109 604 000	1 372 805 000	456 375 000	764 000 000	653 229 000	608 805 000	557 224 000	518 599 000	96 005 000	90 206 000			
المحاکم المالية	320 398 000	285 633 000	35 200 000	33 800 000	285 198 000	251 833 000	47 000 000	41 200 000	238 198 000	210 633 000			
وزارة العدل والتغيرات	4 420 177 000	4 450 283 000	299 250 000	306 450 000	4 120 927 000	4 143 833 000	391 994 000	385 333 000	3 728 933 000	3 758 500 000			
وزارة الشؤون الخارجية والتعاون	2 656 669 000	2 552 500 000	300 000 000	205 000 000	2 356 669 000	2 347 500 000	586 000 000	586 000 000	1 770 669 000	1 761 500 000			
وزارة الداخلية	23 855 490 000	21 841 325 000	2 831 030 000	2 006 888 000	21 024 460 000	19 834 437 000	3 559 480 000	3 583 622 000	17 464 980 000	16 250 815 000			
وزارة الصحة	1 680 007 000	1 680 175 000	398 212 000	395 480 000	1 281 795 000	1 284 695 000	1 210 870 000	1 213 770 000	70 925 000	70 925 000			
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي و التكوين المستمر	10 129 646 000	9 892 500 000	876 000 000	896 000 000	9 253 646 000	8 996 500 000	3 203 500 000	3 193 500 000	6 050 146 000	5 803 000 000			
وزارة المربية الوطنية والشؤون المدني	44 646 498 000	45 753 366 000	3 979 286 000	2 783 445 000	40 667 212 000	42 969 921 000	4 114 816 000	4 044 984 000	36 552 396 000	38 924 937 000			
وزارة المصحة	14 114 752 000	14 280 934 000	2 400 000 000	2 500 000 000	11 714 752 000	11 780 934 000	4 250 000 000	4 256 965 000	7 464 752 000	7 523 969 000			
وزارة الإسكان والمالية	2 746 297 000	2 832 499 000	187 153 000	189 070 000	2 559 144 000	2 643 429 000	370 749 000	383 690 000	2 188 395 000	2 259 739 000			
وزارة الإسكان والمالية محركات مبرمجة-	56 966 000 000	59 050 000 000	20 176 000 000	20 868 000 000	36 790 000 000	38 182 000 000							
وزارة الإسكان والمالية محركات مبرمجة- والبرامج الاستثمارية-	5 260 000 000	5 260 000 000			5 260 000 000	5 260 000 000							
وزارة السياحة	695 819 000	798 531 000	426 837 000	526 837 000	268 982 000	271 694 000	97 069 000	96 561 000	171 913 000	175 133 000			
المالية العامة للحكومة	76 934 000	75 976 000	3 040 000	840 000	73 894 000	75 136 000	13 420 000	15 770 000	60 474 000	59 366 000			
وزارة التجهيز والنقل والتجهيز	8 033 313 000	7 955 424 000	6 899 221 000	6 899 221 000	1 134 092 000	1 056 203 000	243 668 000	237 668 000	890 424 000	818 535 000			
وزارة الداخلية والميزانية الحرة	11 857 063 000	11 303 820 000	8 656 400 000	8 256 400 000	3 200 663 000	3 047 420 000	2 409 138 000	2 246 638 000	791 525 000	800 782 000			
وزارة الشباب و الرياضة	2 607 324 000	1 951 596 000	1 925 000 000	1 300 000 000	682 324 000	651 596 000	230 000 000	191 000 000	452 324 000	460 596 000			
وزارة الثقافة والشؤون السياحية	3 934 006 000	3 857 951 000	998 554 000	961 235 000	2 935 452 000	2 896 716 000	2 408 681 000	2 416 000 000	526 771 000	480 716 000			
الوزارة الجديدة لدى رئيس الحكومة بالشؤون العامة والحكامة	62 105 000	81 266 000	7 140 000	12 240 000	54 965 000	69 026 000	24 158 000	37 762 000	30 807 000	31 264 000			
وزارة المصالح الخارجية والإسكان والصحة	617 347 000	633 001 000	320 980 000	334 700 000	296 367 000	298 301 000	166 347 000	166 582 000	130 020 000	131 719 000			
وزارة المصالح والمعادن والماء والمية	4 698 677 000	4 648 555 000	3 630 986 000	3 630 986 000	1 067 691 000	1 017 569 000	546 095 000	535 993 000	521 596 000	481 576 000			
وزارة المصالح والتجارة والتسويق والإسكان الرقمي	2 759 681 000	2 791 909 000	2 217 725 000	2 285 250 000	541 956 000	506 659 000	300 561 000	302 607 000	241 395 000	204 052 000			
وزارة المالية	723 098 000	691 207 000	330 000 000	300 000 000	393 098 000	391 207 000	182 000 000	182 000 000	211 099 000	209 207 000			
وزارة الشرائع و سياسة المدينة	829 652 000	829 116 000	543 752 000	563 752 000	285 900 000	265 364 000	110 190 000	90 189 000	175 710 000	175 175 000			
وزارة الشؤون الاجتماعية	525 393 000	527 931 000	60 420 000	60 600 000	464 973 000	467 331 000	283 680 000	286 950 000	181 293 000	180 381 000			

الوزير عالي الوزارات أو المؤسسات اللاتقيات الخاصة بالميزانية العامة برسم مشروع قانون المالية لسنة 2017
مقارنة مع قانون المالية لسنة 2016 (2/2)

- بالدرهم -

	المجموع العمالي		المستثمر (مجمعات الابداء)		المجموع		المستثمر		الموظفون و العاملين		آمر بالمصرف
	2017	2016	2017	2016	2017	2016	2017	2016	2017	2016	
الغيريات %											
0,00	42 000 000	42 000 000	6 000 000	6 000 000	36 000 000	36 000 000	9 000 000	9 000 000	27 000 000	27 000 000	الوزارة المالية بالاعتمادات مع البرلمان و المجموع المادي
-2,03	115 238 000	117 629 000	25 030 000	28 130 000	90 208 000	89 499 000	35 503 000	32 880 000	54 705 000	56 619 000	الوزارة المهندبة لدى رئيس الحكومة المالية بالائدية بالوظيفة الاعوميه و تحديث الادرة
3,63	33 815 182 000	32 631 801 000	4 473 490 000	4 293 490 000	29 341 692 000	28 338 311 000	5 801 510 000	5 517 510 000	23 540 182 000	22 820 801 000	إدارة البدائع الوطني
8,93	139 696 000	128 246 000	19 022 000	5 685 000	120 674 000	122 561 000	70 737 000	69 897 000	49 937 000	52 664 000	الاديرة المالية العامة الادعاء المتأوفمين واعضاء مجلس الحيدر
0,00	3 300 000 000	3 300 000 000			3 300 000 000	3 300 000 000					البدليات الطارئة والمخصصات الاحتياطية
1,46	35 671 000	32 003 000	9 600 000	10 800 000	26 071 000	21 203 000	14 475 000	13 500 000	11 596 000	7 703 000	المهندوبية الوزارية المالية بتأوفق البرلمان
-1,18	467 781 000	473 349 000	29 885 000	30 885 000	437 896 000	442 464 000	130 896 000	139 094 000	307 000 000	303 370 000	المندوبية السامية لخطوط
-0,47	694 156 000	697 460 000	157 000 000	157 000 000	537 156 000	540 460 000	76 200 000	76 200 000	460 956 000	464 260 000	المندوبية السامية المياه و الغابات ومخازنة المستخر
9,96	1 000 036 000	909 485 000	293 900 000	268 900 000	706 136 000	640 585 000	576 636 000	541 122 000	129 500 000	99 463 000	وزارة التعمر واعداد العرب الوطني
-7,31	638 769 000	689 163 000	80 500 000	87 000 000	558 269 000	602 163 000	503 100 000	504 700 000	55 169 000	97 463 000	وزارة الضمان و المرأة و السرة و المجهة الجمعاعية
12,09	587 657 000	524 278 000	177 000 000	98 600 000	410 657 000	425 678 000	388 000 000	402 000 000	22 657 000	23 678 000	الوزارة المالية بالمعارية المتضمنين بالخراج وتوفون الحرة
2,18	1 686 133 000	1 650 227 000	160 700 000	159 000 000	1 525 433 000	1 491 227 000	594 936 000	596 670 000	930 497 000	894 557 000	المندوبية العامة لدارة المستون واعادة الدماع
-3,01	120 299 000	124 031 000	12 000 000	12 000 000	108 299 000	112 031 000	41 000 000	45 000 000	67 299 000	67 031 000	الحساس الضمادي والجمعاعي والبيي
0,52	251 306 631 000	250 011 116 000	63 571 846 000	61 392 142 000	187 734 785 000	188 618 974 000	35 684 180 000	35 101 203 000	106 700 605 000	106 775 771 000	المجموع العمالي

ملحق رقم 2:

التوزيع على الوزارات أو المؤسسات للنفقات الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة

مستقلة برسم مشروع قانون المالية لسنة 2017

مقارنة مع قانون المالية لسنة 2016

الوزير غاي الوزارات أو المقيسقات للنفقات الخاصة بمراقبة الدولة المسمية بصورة مستقرة
 برسم مشروع قانون المالية لسنة 2017 مقاربة مع قانون المالية لسنة 2016
 - بالدرهم -

	المجموع		نفقات التشغيل (لعملة ذات الداء)	2016	نفقات التشغيل		آمر بالمراف
	2017	2016	2017	2016	2017	2016	
رئيس الحكومة	18 000 000	18 000 000			18 000 000	18 000 000	
وزارة العدل والحريات	900 000	900 000			900 000	900 000	
وزارة الشؤون الخارجية والدخاون	20 000 000	20 000 000			20 000 000	20 000 000	
وزارة الداخلية	246 000 000	245 000 000			246 000 000	245 000 000	
وزارة البصرال	21 610 000	21 610 000	9 110 000	9 110 000	12 500 000	12 500 000	
وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني	5 000 000	5 000 000			5 000 000	5 000 000	
وزارة الصحة	963 500 000	1 047 045 000	44 000 000	84 000 000	919 500 000	963 045 000	
وزارة الاقتصاد والمالية	91 500 000	85 000 000	6 500 000		85 000 000	85 000 000	
وزارة السباحة	63 705 000	63 795 000	17 000 000	17 000 000	46 705 000	46 795 000	
المرارة العامة للتكثومة	20 000 000	13 000 000			20 000 000	13 000 000	
وزارة التجهز والنقل والتجهيز	750 800 000	750 800 000	575 800 000	576 300 000	175 000 000	174 500 000	
وزارة الفلاحة والصيد البحري	87 777 000	86 850 000	24 000 000	24 000 000	63 777 000	62 850 000	
وزارة الشباب و الرياضة	45 800 000	43 800 000			45 800 000	43 800 000	
وزارة الوظائف والشؤون السالمية	20 000 000	20 000 000			20 000 000	20 000 000	
وزارة الصناعة التقليدية والتصدير الاجتماعي والضملي	3 780 000	3 780 000	1 280 000	1 280 000	2 500 000	2 500 000	
وزارة الطاقة والمعادن والماء والمياه	91 556 000	91 556 000	38 570 000	38 570 000	52 986 000	52 986 000	
وزارة الصناعة والتجارة والصيد والتصدير والزراعة	4 000 000	50 000 000		1 000 000	4 000 000	49 000 000	
وزارة الفلاحة	4 300 000	4 300 000			4 300 000	4 300 000	
وزارة التشغيل والشؤون الاجتماعية	200 000	200 000			200 000	200 000	
إدارة الدخاوع الوطني	376 155 000	333 020 000	3 000 000	3 000 000	373 155 000	330 020 000	
المرادوية السالمية للتخطيط	44 751 000	45 761 000	17 700 000	18 700 000	27 051 000	27 061 000	
المرادوية السالمية للمياه والغابات ومثارية الصحر	14 000 000	14 000 000			14 000 000	14 000 000	
وزارة التجهز وتعداد المراك الوطني	44 600 000	37 300 000	8 300 000	8 300 000	36 300 000	29 000 000	
المرادوية العامة لمرارة السجون وفلاحة الدماج	5 500 000	5 500 000			5 500 000	5 500 000	
	2 943 434 000	3 006 217 000	745 260 000	781 260 000	2 198 174 000	2 224 957 000	المجموع الاجتماعي

-2,09

ملحق رقم 3 :

التوزيع على الوزارات أو المؤسسات لنفقات الحسابات المرصدة لأموار

خصوصية و حسابات النفقات من المخصصات برسم مشروع قانون المالية

لسنة 2017 مقارنة مع قانون المالية لسنة 2016

التوزيع على الوزارات أو المؤسسات
النفقات الحسابات المرصدة لمورخ مخصصة وحسابات النفقات من المخصصات
برسم مشروع قانون المالية لسنة 2017 مقارنة مع قانون المالية لسنة 2016

(1/2)

الحسابات المرصدة لمورخ مخصصة

- بالدرهم -

آمر بالصرف	بيان الحساب	نفقات 2016	نفقات 2017	البغيات %
حسابات متعددة المدين بالصرف	الحساب الخاص بالتطاع من الزمان المتبادل	90 000 000	90 000 000	0,00
	صندوق الدعم المقدم لمصالح المباشرة ومراقبة الأسعار والمخزونات الحياضية	5 000 000	5 000 000	0,00
	صندوق محاربة آثار الجفاف			
	صندوق النهوض بتشغيل الشباب	710 000 000	405 000 000	-42,96
	صندوق موازنة إصلاحات النقل البرقي الحضري والرباط بين المدن	114 000 000	114 000 000	0,00
	صندوق التنمية الصناعية والسبتمارات	1 727 785 000	1 727 800 000	0,00
رئيس الحكومة	صندوق الخدمة الأساسية للمواصلات	300 000 000	220 000 000	-26,67
	صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية	3 095 996 000	3 095 996 000	0,00
	صندوق البناء الاجتماعي			
وزارة العدل والشؤون	الصندوق الخاص لدعم المحاكم	400 000 000	400 000 000	0,00
	صندوق المكافآت العائلي	160 000 000	160 000 000	0,00
وزارة الداخلية	الصندوق الخاص لنفقات مدينة ناس			
	حصة الجماعات البرابطة من حصة الزمنية على القيمة المضافة	23 789 143 000	26 819 100 000	12,74
	الصندوق الخاص بالعيش ودعم الوقاية المدنية	200 000 000	200 000 000	0,00
	الصندوق الخاص لحصة حصص الضرائب المرصدة للجهات	4 192 404 000	5 764 000 000	37,49
	تمويل نفقات التجهيز ومحاربة البطالة	566 500 000	1 200 000 000	111,83
	صندوق الدعم لزيادة المن الوطني	30 000 000	30 000 000	0,00
	الصندوق الخاص بوضع وثائق الهوية الإلكترونية و وثائق السفر	508 427 000	463 927 000	-8,75
	صندوق التطوير السائل وصيغة المراهق المسجلة	714 000 000	714 000 000	0,00
	صندوق مكافحة آثار الكوارث الطبيعية	200 000 000	200 000 000	0,00
	صندوق التضامن بين الجهات			
وزارة المصال	صندوق النهوض بالتشغيل السرمعي والصري وبالغابات والتشجير العمومي	370 000 000	370 000 000	0,00
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكوين الطر	الصندوق الوطني لدعم البحث العلمي والتشجيع على التكنولوجية	22 500 000	22 500 000	0,00
وزارة الصحة	الحساب الخاص بالصحة العامة المركزية	1 000 000 000	1 000 000 000	0,00
وزارة الاقتصاد والمالية	الحساب الخاص بالسياسة المالية العامة	1 440 000 000	1 440 000 000	0,00
	الحساب الخاص بقطاع التأمين	100 000 000	70 000 000	-30,00
	مرصقات المصالح المالية	350 000 000	350 000 000	0,00
	صندوق المصلح الزراعي	10 000 000	5 000 000	-50,00
	الربح والخسائر المرصدة على تحويل مبالغ النفقات العامة الى عملات أجنبية			
	الصندوق الخاص بالزكاة			
	صندوق تضامن مؤسسات التأمين	567 000 000	600 000 000	5,82
	صندوق مساندة بعض البرامج في إنجاز مشاريع			
	صندوق دعم أسعار بعض المواد الغذائية	800 000 000	600 000 000	-25,00
	صندوق تدبير المخاطر المتعلقة بالتغيرات المناخية من طرف الدولة			

التوزيع على الوزارات أو المؤسسات
النفقات الحسابات المرصدة لمورخ خصوصية وحسابات النفقات من المخصصات
برسم مشروع قانون المالية لسنة 2017 مقارنة مع قانون المالية لسنة 2016

(2/2)

آمر بالصرف	بيان الحساب	نفقات 2016	نفقات 2017	التغيرات %
وزارة الاقتصاد والمالية	صندوق دعم الماسك الاجتماعي	4 200 000 000	3 000 000 000	-28,57
	الحساب الخاص بمنح دول مجلس التعاون الخليجي			
	صندوق محاربة الغش التجاري	390 000 000	700 000 000	79,49
	صندوق الموال المأثمة من الدعايات بالخزينة	360 000 000	360 000 000	0,00
وزارة الحجيز والنقل والوجهمك	الصندوق الخاص بالطرق	2 500 000 000	2 700 000 000	8,00
	صندوق تحديد وحماية وتنمين المراك الزعام البحري والمينائي	16 000 000	16 000 000	0,00
	صندوق التنمية الفلحة	500 000 000	500 000 000	0,00
وزارة الفلحة والصيد البحري	صندوق تنمية الصيد البحري	80 000 000	100 000 000	25,00
	صندوق التنمية القروية و المياطي الفلحة	1 324 000 000	1 324 000 000	0,00
وزارة الشباب و الرياضة	الصندوق الوطني لتنمية الرياضة	800 000 000	800 000 000	0,00
	الصندوق الخاص بتحصين عملية تزويد السكان القرويين بالماء الصالح للشرب			
وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة	الصندوق الوطني لحماية البيئة والتنمية المستدامة	200 000 000	200 000 000	0,00
	صندوق التنمية الطاقية			
	الصندوق الوطني للعمل البقائي	20 000 000	20 000 000	0,00
وزارة السكنى و سياسة المدينة	صندوق البصام للسكنى والاندماج الحضري	2 000 000 000	2 000 000 000	0,00
	صندوق تحديث الدارة العمومية	10 000 000	10 000 000	0,00
الوزارة المهدبة لدى رئيس الحكومة الملكية بالوظيفة العمومية و تحديث الدارة	صندوق مشاركة القوات المسلحة الملكية في مأموريات السلم والععمال الإنسانية والدعم برسم التعاون الدولي	200 000 000	200 000 000	0,00
	صندوق الدعم لزيادة الدرك الملكي	50 000 000	50 000 000	0,00
	الصندوق الوطني الغابوي	500 000 000	500 000 000	0,00
المنذوبية السامية للمياه و الغابات ومحاربة التصحر	صندوق الصيد البري والصيد في المياه الداخلية	16 000 000	16 000 000	0,00
	الصندوق الخاص بدعم العمل البقائي والتجماعي لزيادة المغاربة المقيمين بالخارج وشؤون الهجرة	30 000 000	30 000 000	0,00
المنذوبية العامة لدارة السجون ولعادة الدماج	الصندوق الخاص لدعم مؤسسات الاسجون	120 000 000	120 000 000	0,00
الحسابات المرصدة لمورخ خصوصية مجموع		54 778 755 000	58 712 323 000	7,18

حسابات النفقات من المخصصات

- بالادره م-

آمر بالصرف	بيان الحساب	نفقات 2016	نفقات 2017	التغيرات %
رئيس الحكومة	النفقات الخاصة بتنمية القلايم الصحراوية			
	اشراء واصلاح معدات القوات المسلحة الملكية	10 800 000 000	10 800 000 000	0,00
	صندوق المديرية العامة للدراسات والتوثيق			
إدارة الدفاع الوطني	الصندوق الخاص بالعلقات العامة	500 000	500 000	0,00
	حسابات النفقات من المخصصات مجموع	10 800 500 000	10 800 500 000	0,00